AALCO/63/KAMPALA/2025/SD/S13

للاستخدام الرسمي فقط

المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية

قانون التجارة والاستثمار الدولي

الأمانة العامة لمنظمة آلكو

29- سي، ريزال مارغ،

ديبلوماتيك انكليف، تشاناكيابوري،

نيودلهي - 110021

(الهند)

قانون التجارة والاستثمار الدولي

المحتويات

أولاً.	مقدمة	1
	أ. تمهيد	1
	ب. المداولات في الدورة السنوية الثانية والستين لمنظمة آلكو [بانكوك، مملكة تايلند، 9-13 أيلول / سبتمبر 2024]	4
ثانياً.	قضايا للمداولات المركزة في الدورة السنوية الثالثة والستين لمنظمة آلكو لعام 2025	13
ثالثاً.	المناقشة العامة والتطورات الأخيرة	16
	أ. التطورات الأخيرة في قانون التجارة الدولية	16
	ب. تقرير عن الأعمال المختارة للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (UNCITRAL)	23
	ج. تقرير الاستثمار العالمي لعام 2025 والتطورات الأخيرة في عمل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية فيما يتعلق بنظام اتفاقيات الاستثمار الدولية والنزاعات	34
	د. تقرير عن أعمال المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (UNIDROIT)	42
	ه. تقرير عن أعمال مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص	51
	و. اقتراح لتطوير معاهدة استثمار نموذجية (MIT)	54
رابعاً.	تعليقات الأمانة العامة لمنظمة آلكو وملاحظاتها	62
خامساً.	الملحق: اقتراح لتطوير معاهدة استثمار نموذجية من قبل الدول الأعضاء في منظمة آلكو من جمهورية تنزانيا المتحدة	66

أولاً. مقدمة

أ. تمهيد

1. تم التعامل مع قانون التجارة الدولية وقانون الاستثمار الدولي تاريخياً على أنهما فرعان منفصلان في القانون الدولي وتم تناولهما بشكل مستقل في برنامج عمل المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية (AALCO). نظرت مع ذلك الدورة السنوية السابعة والخمسون لمنظمة آلكو المنعقدة في الفترة من 8 إلى 12 تشرين الأول / أكتوبر 2018 في طوكيو باليابان، وذلك نظراً لتزايد الترابط والتقارب بينهما في الموضوعين معاً في اجتماع عام واحد وجمعتهما في بند واحد من جدول الأعمال. شجع هذا النهج على تحديد الاهتمامات المشتركة والتآزر المحتمل. تم منذ ذلك الحين تناول "قانون التجارة والاستثمار الدولي" في تقرير موحد للأمانة وتمت مناقشته كبند في جدول الأعمال في الدورة السنوية.

2. لدعم المناقشات في الدورة السنوية الثالثة والستين، من المفيد تقديم نظرة عامة موجزة على مشاركة منظمة آلكو المستمرة في هذه الموضوعات والتي كانت بنوداً متكررة في الدورات السنوية منذ عام 2018.

3. تم تقديم موضوع "منظمة التجارة العالمية كاتفاقية إطارية ومدونة لقواعد السلوك في التجارة العالمية" لأول مرة على جدول أعمال منظمة آلكو في دورتها السنوية الرابعة والثلاثين في الدوحة بقطر في عام 1995 - وهو نفس العام الذي اختتمت فيه مفاوضات جولة أوروغواي، مما أدى إلى إنشاء منظمة التجارة العالمية. ظهر هذا الموضوع منذ ذلك الحين بانتظام مع مناقشات تغطي مجموعة من القضايا بما في ذلك تعزيز التجارة المتعددة الأطراف واعتماد الصكوك الدولية وتعزيز نظام تسوية النزاعات الملزم. كُلفت الأمانة العامة لمنظمة آلكو أيضاً بمراقبة تطورات منظمة التجارة العالمية وخاصةً هيئة تسوية النزاعات (DSB) وهيئة الاستئناف وتقاريرهما.

4. ركزت أعمال منظمة آلكو بين الدورات على بناء القدرات من خلال الندوات والمؤتمرات، وكذلك تحليل التطورات القانونية من قبل الأمانة والتي تم نشرها كدراسات خاصة. عُقدت على سبيل المثال في عام 1998 في نيودلهي بالهند بالشراكة مع حكومة الهند حلقة دراسية مدتها يومان بشأن آلية تسوية النزاعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية والمواضيع ذات الصلة.

5. نشرت الأمانة العامة في الدورة السنوية الثانية والأربعين في سيول بجمهورية كوريا (2003) دراسة خاصة عن "المعاملة الخاصة والتفاضلية بموجب اتفاقيات منظمة التجارة العالمية." عقد مركز البحوث والتدريب (CRT) التابع للأمانة في شباط/ فبراير 2010 دورة أساسية مدتها خمسة أيام حول منظمة التجارة العالمية." نُظمت بناءً على ذلك حلقة عمل تدريبية أخرى مع معهد التدريب والتعاون التقني (ITTC) ومنظمة التجارة العالمية في الفترة من 28 آذار/ مارس إلى 1 نيسان / أبريل 2011 في مقر منظمة آلكو في نيودلهي، تغطي مواضيع مثل مبادئ القانون التجاري الدولي ومنظمة التجارة العالمية والاتفاق العام بشأن التجارة في الخدمات (GATS) وجوانب حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة (TRIPS).

6. نظمت منظمة آلكو ومعهد الدراسات الماليزية والدولية (IKMAS) إضافةً إلى ذلك في الفترة من 14 إلى 16 تشرين الثاني / نوفمبر 2017 برنامجاً تدريبياً لمنظمة التجارة العالمية في بانجي بماليزيا. كان هذا بمثابة تدريب تحضيري للمشاركين من الدول الأعضاء ومراكز التحكيم الإقليمية لمنظمة آلكو وبعض الدول غير الأعضاء قبل المؤتمر الوزاري الحادي عشر لمنظمة التجارة العالمية الذي عقد في بوينس آيرس بالأرجنتين في الفترة من 10 إلى 13 كانون الأول / ديسمبر 2017.

7. تم اعتبار قانون واتفاقيات الاستثمار الدولي لأول مرة في إطار مسائل القانون الاقتصادي والتجاري كجزء من التعاون الإقليمي في إطار النظام الاقتصادي الدولي الجديد (NIEO). تم تقديم تقرير عن معاهدات الاستثمار الثنائية (BITs) وضمانات الاستثمار وصادرات النفط في الدورة السنوية الحادية والعشرين (1980) في جاكرتا بإندونيسيا. تم بعد ذلك توجيه الأمانة إلى صياغة اتفاقيات استثمار نموذجية بناءً على معاهدات الاستثمار الثنائية القائمة. تم اعتماد الاتفاقات - مع ثلاث خيارات - وتقديمها إلى الدول الأعضاء في منظمة آلكو في الدورة السنوية الرابعة والعشرين في كاتماندو في نيبال في عام 1985 بعد استعراضها من قبل فريق من الخبراء.

8. تجدد الاهتمام باتفاقات الاستثمار الدولية (IAsI) عندما نوقشت في إطار بند جدول الأعمال المعنون "تقرير عن أعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وغيرها من المنظمات الدولية في ميدان القانون التجاري الدولي". كانت قضايا مثل الشفافية في التحكيم والتكاليف والمدة ونقص الخبرة وسياسات الدولة المضيفة التقييدية بارزة خاصة فيما يتعلق بتسوية النزاعات بين المستثمرين والدول (ISDS)، في الدورة السنوية الرابعة والخمسين في بكين بجمهورية الصين الشعبية عام (2015).

9. تمت مناقشة شرعية وإصلاح التحكيم الاستثماري في الآونة الأخيرة في إطار بند جدول الأعمال "قانون التجارة الدولية والاستثمار" في الدورة السنوية السابعة والخمسين في طوكيو باليابان عام (2018) والدورة السنوية الثامنة والخمسين في دار السلام بجمهورية تنزانيا المتحدة عام (2019). عقدت ندوة حول "إصلاح نظام الاستثمار الدولي وتسوية النزاعات بين المستثمرين والدول"، شارك في استضافتها المعهد الأفريقي للقانون الدولي (AIIL) ومنظمة آلكو في أروشا بجمهورية تنزانيا المتحدة في الفترة من 19–21 تشرين الثاني / نوفمبر 2018. كان من بين المشاركين الدول الأعضاء في منظمة آلكو ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ومنظمات أخرى، وتناولت الندوة الإصلاحات الموضوعية والإجرائية لتسوية النزاعات بين المستثمرين والدول.

10. استضافت منظمة آلكو محاضرة عامة ألقتها السيدة آنا جوبين بريت أمينة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في 20 آذار/ مارس 2019 في مقرها الدائم في نيودلهي، وذلك استمراراً لتركيزها على عمل لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لا سيما إصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول. حددت برنامج عمل لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وسلطت الضوء على القضايا الرئيسية المعروضة على مجموعة العمل الثالثة، وناقشت مقترحات الإصلاح من مختلف المؤسسات وأصحاب المصلحة. جذبت المحاضرة جمهوراً متنوعاً بما في ذلك الدبلوماسيين والمهنيين القانونيين والأكاديميين والطلاب.

11. تم علاوة على ذلك إدراج بند جدول الأعمال كبند غير مدروس في الدورة السنوية التاسعة والخمسين في منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة بالصين في عام 2021 مصحوباً بتقرير الأمانة عن التطورات الأخيرة. ركزت المناقشات في الدورة السنوية الستين في نيودلهي (26–28 أيلول / سبتمبر 2022) على إصلاح اتفاقيات الاستثمار الدولية وآلية تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول بما يتماشى مع العمل الجاري في لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD). شاركت الدول الأعضاء تجاربها في تنفيذ مقترحات الإصلاح وأعربت عن دعمها لمواصلة المشاركة والتعاون مع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية.

12. رحبت الأمانة العامة لمنظمة آلكو في 14 أيلول / سبتمبر 2023 بممثلين من أمانة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ومركز لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ في نيودلهي. ألقت السيدة آنا جوبين بريت سكرتيرة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي محاضرة عامة استعرضت فيها أعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الأخيرة بما في ذلك تسوية النزاعات والبيع القضائي للسفن والإعسار عبر الحدود، بالإضافة إلى جهود إصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول التابعة لمجموعة العمل الثالثة. أكدت على التعاون القوي بين منظمة آلكو ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وأعربت عن دعمها للمبادرات المشتركة المستقبلية.

13. شاركت منظمة آلكو في عمل مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (HCCH) والمنظمة الدولية لتوحيد القانون الدولي الخاص (UNIDROIT) فيما يتعلق بجوانب القانون الخاص في بند جدول الأعمال، في حين أن منظمة آلكو كانت تقدم تحديثاً للتطورات القانونية بشأن الصكوك قيد المداولات في المنظمتين، فقد دخلت أيضاً في اتفاقيات تعاون معهما لزيادة التعاون في القضايا ذات الاهتمام المشترك. عزز المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص ومنظمة آلكو مؤخراً تعاونهما من خلال توقيع مذكرة تفاهم (MoU) في 16 شباط / فبراير 2024، بينما أبرمت منظمة آلكو ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص اتفاقية تعاون في 1 أيلول / سبتمبر 2016

14. نظمت أمانتا منظمة آلكو ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص من خلال الجهود المشتركة ندوة عبر الإنترنت في عام 2022 حول اتفاقية التصديق لعام 1961 والتي شهدت مشاركة حماسية وتمت متابعتها بتقرير عن الإجراءات. شارك الأمين العام لمنظمة آلكو والموظفون القانونيون في الأمانة العامة لمنظمة آلكو مؤخراً في 30 كانون الثاني / يناير 2025 في ندوة حول "اتفاقية لاهاي للأحكام لعام 2019 ومبادئ المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بشأن الأصول الرقمية والقانون الخاص" التي نظمتها وزارة الشؤون الخارجية في جمهورية الهند حيث قدم ممثلو أمانتي مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص عروضاً مفصلة حول الصكين الرئيسيين.

ب. المداولات في الدورة السنوية الثانية والستين لمنظمة آلكو [بانكوك، مملكة تايلاند، 9-13 أيلول / سبتمبر 2024)]

15. ألقى **الأمين العام لمنظمة آلكو سعادة الدكتور كمالين بينيتبوفادول** بياناً تمهيدياً حول بند جدول الأعمال "قانون التجارة والاستثمار الدولي"، مسلطاً الضوء على أهميته باعتباره توحيد مجالين منفصلين تقليدياً مع أوجه تآزر مشتركة. أشار إلى أنه من الناحية التاريخية تم تناول جوانب قانون التجارة والاستثمار بشكل منفصل في برنامج عمل منظمة آلكو، ولكن منذ الدورة السنوية السابعة والخمسين في طوكيو عام (2018)، تم تبسيط المداولات في إطار بند واحد من جدول الأعمال. تم تقديم الوثيقة AALCO/62/BANGKOK/SD/S13 التي تلخص التطورات الرئيسية في العام الماضي بما في ذلك المناقشات من المؤتمر الوزاري الثالث عشر لمنظمة التجارة العالمية (MC 13) والتقارير من لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص والرؤى من تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية للاستثمار العالمي عام (2024) حول اتفاقيات الاستثمار والاتجاهات في تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول. شجع الأمين العام المندوبين على المشاركة في مناقشات حول القضايا المحددة.

16. سلط **مندوب مملكة تايلند** الضوء على التطورات الرئيسية في قانون التجارة والاستثمار الدولي مع التركيز على المؤتمر الوزاري الثالث عشر لمنظمة التجارة العالمية والدورة السابعة والخمسين للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. رحبت مملكة تايلاند فيما يتعلق بالمؤتمر الوزاري الثالث عشر بقرار منح البلدان التي تخرج من وضع أقل البلدان نمواً (LDC) فترة انتقالية مدتها ثلاث سنوات لتسهيل اندماجها في النظام التجاري المتعدد الأطراف. أثيرت مع ذلك مخاوف بشأن القضايا التي لم يتم حلها، لا سيما في دعم مصايد الأسماك والضوابط الزراعية وإصلاح تسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية. شددت مملكة تايلاند على ضرورة تعاون الدول الأعضاء في منظمة آلكو بشأن هذه القضايا ودعت إلى بذل الجهود لإحياء هيئة الاستئناف لتعزيز النظام التجاري المتعدد الأطراف القائم على القواعد.

17. أقرت مملكة تايلند فيما يتعلق بالدورة السابعة والخمسين للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بالتقدم المحرز في مشروع القانون النموذجي بشأن إيصالات المستودعات، ومشروع البنود النموذجية بشأن التسوية السريعة المتخصصة للنزاعات، ومشروع الأحكام المتعلقة بالتعاقد الآلي التي تهدف إلى دعم الممارسات التجارية والاستثمارية الحديثة. كما لوحظ أن التقدم المحرز في إصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول وتحديداً اعتماد مشروع نظام أساسي من حيث المبدأ لمركز استشاري بشأن تسوية نزاعات الاستثمار الدولية، يهدف إلى مساعدة أقل البلدان نمواً والبلدان النامية في إدارة قضايا تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول. أعربت مملكة تايلاند فيما يتعلق بالإصلاح الأوسع لتسوية النزاعات بين المستثمرين والدول عن دعمها لاقتراح سعادة السفير فيلاوان مانجكلاتاناكول عضو لجنة القانون الدولي (ILC) بإدراج الأحكام الموضوعية لمعاهدات الاستثمار مثل المعاملة العادلة والمنصفة والمصادرة غير المباشرة في برنامج عمل لجنة القانون الدولي طويل الأجل، استكمالاً للإصلاحات الإجرائية التي أجرتها مجموعة عمل لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الثالثة.

18. دعت مملكة تايلند الدول الأعضاء في منظمة آلكو إلى اجتماع تحضيري في بانكوك في الفترة من 2 إلى 4 كانون الأول/ ديسمبر للمضي قدماً في إنشاء المركز الاستشاري بعد المصادقة عليه في الدورة السابعة والخمسين للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. سعت مملكة تايلاند معربة عن ثقتها في البنية التحتية لبانكوك وموقعها الاستراتيجي إلى الحصول على الدعم لاستضافة المركز. شدد البيان على التطور السريع لقانون التجارة والاستثمار الدولي بسبب التقدم في الرقمنة والذكاء الاصطناعي، وحث الدول الأعضاء في منظمة آلكو على العمل معاً في تشكيل الأطر القانونية التي تعكس احتياجاتها وظروفها الخاصة.

19. شدد **مندوب سلطنة عمان** على أهمية قانون التجارة والاستثمار الدولي لكل من البلدان المتقدمة والنامية إدراكاً لدوره في النمو الاقتصادي والتحديات التي يواجهها على مستوى العالم. تم تأكيد أن إنشاء إطار تنظيمي متعدد الأطراف للاستثمار لا يزال حاسماً في طمأنة كل من البلدان المصدرة لرأس المال والمستوردة على الرغم من أن صياغته تطرح تحديات عملية. تم التأكيد على الدور الحاسم لمنظمة التجارة العالمية في هذا الصدد مع ملاحظة أن تدفقات الاستثمار الأجنبي تتأثر بشكل كبير بانضمام بلد ما إلى منظمة التجارة العالمية مما يستلزم إجراء تقييم دقيق لآثاره. سلط المندوب الضوء أيضاً على اقتصاد عمان المستقر وموقعها الاستراتيجي وإطارها التنظيمي القوي مشيراً إلى أن موانئها العميقة تسهل التجارة عبر المحيط الهندي وآسيا والشرق الأوسط وأفريقيا. أُبلغت أن عمان تقدم حوافز استثمارية في المناطق الاقتصادية الخاصة والمناطق الحرة بما في ذلك الدقم وصحار، مما يسمح بالملكية الأجنبية بنسبة 100% ومنح الإقامة لمدة تصل إلى عشر سنوات بموجب قانون استثمار رأس المال الأجنبي. أعادت سلطنة عمان بناءً على نقاط القوة هذه تأكيد التزامها بتعزيز بيئة تجارية واستثمارية تنافسية، مدعومة باستراتيجيات مخططة جيداً وإصلاحات تشريعية حديثة مثل قانون استثمار رأس المال الأجنبي وقانون الشراكة بين القطاعين العام والخاص وقانون الخصخصة وقانون الشركات التجارية وقانون الإعسار وكلها تهدف إلى ترسيخ مكانتها كوجهة استثمارية رائدة في المنطقة.

20. تناول **مندوب الجمهورية الإسلامية الإيرانية** التطورات الرئيسية في القانون التجاري الدولي لا سيما داخل مجموعة عمل لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الثالثة والدورة السابعة والخمسين للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. لوحظ فيما يتعلق بإصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول، أن الأحكام المتعلقة بالوساطة والمبادئ التوجيهية بشأن الوساطة في الاستثمار تساعد في حل النزاعات مع الحفاظ على العلاقات التجارية، وتم الإعراب عن التقدير لمدونة قواعد السلوك للمحكمين في تسوية نزاعات الاستثمار الدولية مع الاعتراف بدورها في ضمان الكفاءة الإجرائية. أُعرب مع ذلك عن القلق بشأن مدونة قواعد سلوك القضاة مشيرة إلى أن اعتمادها سيكون سابقاً لأوانه لأنه لا يزال مرتبطاً بإنشاء آلية مستقلة لا تزال قيد المناقشة.

21. رحب المندوب فيما يتعلق بالحصول على الائتمان بالدليل المتعلق بالحصول على الائتمان للمؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم (MSMEs) لأفضل ممارساته في تخفيف الحواجز الائتمانية لا سيما في البلدان النامية. تم الاعتراف بالمذكرة الجديدة بشأن الفصل المبكر والبت الأولي التي أضيفت إلى ملاحظات لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بشأن تنظيم إجراءات التحكيم كخطوة مهمة في الحد من التأخيرات الإجرائية. كما استعرض المندوب ندوة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي حول تغير المناخ

وائتمانات الكربون ودعم إجراء المزيد من الدراسات بالتعاون مع المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص ومنظمات أخرى. تم التأكيد على أن أي عمل في هذا المجال يجب أن يلتزم بمبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة والقدرات ذات الصلة (CBDR- RC) مما يضمن الإنصاف في الالتزامات عبر الدول. تم تسليط الضوء على الآثار السلبية للتدابير القسرية أحادية الجانب (UCMs) على التجارة الدولية وتغير المناخ باعتبارها قضية تتطلب الاهتمام. ذُكر أن الشركات في المناطق المتضررة من العقوبات تفتقر إلى التكنولوجيا والمعدات والتمويل مما يعيق قدرتها على تلبية المتطلبات المتعلقة بالمناخ، وهذا يجعلها في وضع غير مؤاتٍ ويستلزم معاملة قانونية متمايزة. أعرب المندوب علاوة على ذلك عن اهتمامه بعمل لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الاستكشافي بشأن الاقتصاد الرقمي، ودعم الجهود الرامية إلى دمج التقنيات الناشئة في تسوية النزاعات وإعادة تأكيد التزام الجمهورية الإسلامية الإيرانية باستخدام الأطر القانونية لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لتعزيز كفاءة نظامها القانوني الوطني.

22. رد **مندوب ماليزيا** على القضايا التي تم تسليط الضوء عليها في تقرير الأمانة مع التركيز على التطورات الرئيسية داخل منظمة التجارة العالمية ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية.

23. أشارت ماليزيا فيما يتعلق بمبادرة تيسير الاستثمار من أجل التنمية (IFD) إلى أنه على الرغم من تأييدها في المؤتمر الوزاري الثالث عشر لمنظمة التجارة العالمية لم يتم دمجها رسمياً بعد في الوثائق الرسمية والنصوص القانونية لمنظمة التجارة العالمية. شددت ماليزيا بصفتها أحد المشاركين المؤسسين في مبادرة البيان المشترك منذ إنشائها في عام 2017 على الحاجة إلى الإدراج الفوري لإطار التمويل الدولي في اتفاقية منظمة التجارة العالمية. أعربت ماليزيا أيضاً عن دعمها لإصلاح منظمة التجارة العالمية مؤكدة على أهمية استعادة مصداقيتها وفعاليتها ورحبت بإضفاء الطابع الرسمي على عملية إصلاح تسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية مع تعيين السفيرة أوشا دواركا كانابادي من موريشيوس كميسر. أعادت ماليزيا إضافة إلى ذلك تأكيد مشاركتها النشطة في مناقشات الإصلاح ودعم الجهود المبذولة لضمان أن يكون لدى منظمة التجارة العالمية آلية لتسوية النزاعات تعمل بشكل كامل.

24. أعربت ماليزيا عن دعمها لعمل لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وشاركت في دورتها السابعة والخمسين في نيويورك حيث لاحظت اعتماد بنود نموذجية بشأن حل النزاعات السريعة المتخصصة (SPEDR) وحل النزاعات في الاقتصاد الرقمي. أثنت ماليزيا في إطار مجموعة العمل الثالثة على الجهود المبذولة لإنشاء مركز استشاري لتقديم المساعدة القانونية وبناء القدرات لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية التي تواجه نزاعات استثمارية وأعربت عن تفاؤلها بشأن تشغيله بسلاسة. أشارت ماليزيا أيضاً إلى مشروع مجموعة أدوات لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وشاركت بشأن منع نزاعات الاستثمار الدولية والتخفيف من حدتها، وحثت الدول الأعضاء على المساهمة بالمعلومات ذات الصلة لضمان استمرار تطويرها.

25. أثنت ماليزيا على تقرير الاستثمار العالمي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الذي يرصد اتجاهات الاستثمار الأجنبي المباشر العالمية والإقليمية. لوحظ أن العديد من اتفاقيات الاستثمار تفتقر إلى أحكام التنمية

المستدامة بسبب التحديات في الإنفاذ والحاجة إلى جذب الاستثمارات كثيفة رأس المال. أشير إلى أن هذه الشواغل تعالج عادة بموجب معاهدات متخصصة وينبغي أن تستمر إدارتها ضمن أطر التنفيذ الخاصة بكل منها.

26. سلطت ماليزيا الضوء فيما يتعلق بسياسات تيسير الاستثمار على التدابير الرامية إلى تبسيط الاستثمار بما في ذلك خدمة التأشيرات للمستثمرين الاستراتيجيين والمسارات السريعة "الخضراء" لتسهيل عمليات الاستثمار. تعكس هذه الجهود التزام ماليزيا بتعزيز اتفاقاتها الاستثمارية مع ضمان التوازن بين جذب المستثمرين والحفاظ على الرقابة التنظيمية.

27. أكدت ماليزيا من جديد مشاركتها النشطة في قانون التجارة والاستثمار الدولي مشيرة إلى قرارها بالسعي لإعادة انتخابها كعضو في لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي مما يدل على مشاركتها المستمرة في المناقشات الديناميكية والنتائج المجدية لنظام التجارة العالمي.

28. أشار **مندوب اليابان** في معرض تعليقه على المؤتمر الوزاري الثالث عشر لمنظمة التجارة العالمية إلى أن نتائجه كانت مخيبة للآمال، حيث فشلت في تحقيق النتائج المتوقعة. تم التأكيد على أن منظمة التجارة العالمية تتطلب اتخاذ إجراءات عاجلة لاستعادة المصداقية. شددت اليابان على الحاجة إلى إثبات أن وظيفة وضع القواعد في منظمة التجارة العالمية لا تزال سليمة وحثت الأعضاء على معالجة القضايا غير المكتملة من المؤتمر الوزاري الثالث عشر لا سيما فيما يتعلق بمفاوضات إعانات مصايد الأسماك، سلطت اليابان الضوء على أهمية الحفاظ على الزخم نحو إبرام مبكر وحثت البلدان على التصديق على اتفاقية إعانات مصايد الأسماك المعتمدة في المؤتمر الوزاري الثاني عشر. أعيد بالإضافة إلى ذلك التأكيد على إصلاح تسوية النزاعات كأولوية مع التزام اليابان باستعادة نظام تسوية النزاعات الذي يعمل بشكل كامل بحلول عام 2024. تعهدت اليابان بمواصلة الجهود قبل المؤتمر الوزاري الرابع عشر وما بعده لدعم نظام تجاري متعدد الأطراف مفتوح وقائم على القواعد.

29. أشادت اليابان بالتقدم الذي أحرزته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في دورتها السابعة والخمسين ولا سيما اعتماد قانونين نموذجيين وصكوك قانونية أخرى، وأكدت من جديد مشاركتها النشطة في جميع المجموعات العاملة. أقرت اليابان فيما يتعلق بإصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول بالجهود الجارية في مجموعة العمل الثالثة لتطوير آلية شاملة ومحسنة لتسوية النزاعات بين المستثمرين والدول. أشارت اليابان أيضاً إلى اعتماد النظام الأساسي للمركز الاستشاري لتسوية نزاعات الاستثمار الدولية من حيث المبدأ مع الاعتراف بدوره في تعزيز الإنصاف والشرعية في تسوية نزاعات الاستثمار الدولية، وأعربت عن التزامها بالمساهمة في المناقشات حول تفعيله. شددت اليابان كذلك على الحاجة إلى حل النزاعات بكفاءة وفعالية من حيث التكلفة في مجموعة العمل الثالثة، مؤكدة من جديد أن إطار تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول يجب أن يوازن بين حماية المستثمرين وحق الدولة في التنظيم.

30. سلطت اليابان الضوء على دورها في تطوير نظام اتفاقات الاستثمار الدولية من خلال مختلف المبادرات وجهود بناء القدرات فيما يتعلق بمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية. يمكن أن يتجلى ذلك في استخدام خبرة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في جهود تيسير الاستثمار من أجل التنمية الذي تضطلع به منظمة التجارة العالمية،

والذي ييسر تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية وأقل البلدان نمواً. أعربت اليابان عن أملها في أن تسهم هذه الاتفاقية في جذب الاستثمار وتحقيق أهداف التنمية المستدامة في هذه البلدان. شددت اليابان بالإضافة إلى ذلك على الحاجة إلى تحقيق التوازن بين تشجيع الاستثمار والحقوق التنظيمية للدول وأكدت من جديد التزامها بتعزيز الإطار القانوني لتعزيز القدرة على التنبؤ بالمستثمرين وتشجيع الأنشطة الاستثمارية.

31. رحبت اليابان بالتقدم الأخير الذي أحرزه مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (UNIDROIT) مع الاعتراف بمساهماتهما في الحفاظ على إطار قانوني قوي عبر الحدود إلى جانب لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. أشيد بالتعاون بين المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بشأن القانون النموذجي لإيصالات المستودعات والطبيعة القانونية لأرصدة الكربون الطوعية كمثال قوي على التعاون المؤسسي. شجعت اليابان على زيادة المشاركة في هذه المؤسسات وأكدت من جديد التزامها بالنهوض بقانون التجارة والاستثمار الدولي مؤكدة على أهميتها للأصول الرقمية وعقود الاستثمار وأنظمة القانون الخاص في الدول الأعضاء في منظمة آلكو.

32. رد **مندوب جمهورية الصين الشعبية** على القضايا التي تم تسليط الضوء عليها في تقرير الأمانة مؤكداً على جهود لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لإصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول ولا سيما عمل المجموعة العمل الثالثة في معالجة أوجه القصور في الآلية الحالية. لوحظ أن المناقشات قد تقدمت إلى مفاوضات موضوعية، حيث تم التوصل إلى اتفاقات أولية بشأن قضايا رئيسية مثل مدونة قواعد سلوك للمحكمين ومركز استشاري وقواعد وساطة، في حين أن العديد من القضايا لا تزال دون حل. أيدت جمهورية الصين الشعبية تعزيز القواعد المتعددة الأطراف لتسوية النزاعات بين المستثمرين والدول لتعزيز الثقة في حل النزاعات ودعم سيادة القانون والدعوة إلى إنشاء آلية استئناف كميزة أساسية للإصلاح إلى جانب أداة متعددة الأطراف لتوسيع نطاق تطبيقه. تم التأكيد على مكانة هونغ كونغ الفريدة في التجارة والاستثمار الدوليين في إطار "دولة واحدة ونظامان" مع تسليط الضوء على نظامها القانوني العام ووجود مؤسسات عالمية لتسوية النزاعات بما في ذلك مركز التحكيم الإقليمي منظمة آلكو - هونغ كونغ. كما تم تسليط الضوء على هونغ كونغ باعتبارها لاعباً رئيسياً في إصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول مع القدرة والالتزام بدعم الدول الأعضاء في منظمة آلكو في قانون التجارة والاستثمار الدولي. تم فيما يتعلق ببناء القدرات استدعاء برنامج التبادل والبحوث بين الصين ومنظمة آلكو (CAERP) الذي أجرى سبع دورات تدريبية مع التأكيد على قانون التجارة والاستثمار الدولي كمحور أساسي. دعت جمهورية الصين الشعبية البلدان الآسيوية والأفريقية إلى تعزيز التعاون في هذه المجالات وأكدت من جديد التزامها بالمشاركة المستمرة من خلال برنامج التبادل والبحوث بين الصين ومنظمة آلكو والمبادرات الأخرى.

33. بدأ **مندوب جمهورية إندونيسيا** بيانه بالتعليقات على إصلاحات منظمة التجارة العالمية وأبلغ أن جمهورية إندونيسيا لا تزال ملتزمة بتقوية وتعزيز وظائف هيئات منظمة التجارة العالمية مع ضمان إجراء مناقشات شاملة وشفافة ومفتوحة. تم التأكيد على أن جمهورية إندونيسيا تدعم بالكامل الالتزام الذي تم التعهد به في المؤتمر الوزاري الثالث عشر بإنشاء نظام لتسوية النزاعات يعمل بشكل كامل ومتاح لجميع أعضاء منظمة التجارة العالمية بحلول عام 2024. لوحظ كذلك أن إندونيسيا تشارك بنشاط في المناقشات المتعلقة بإصلاح تسوية النزاعات في

منظمة التجارة العالمية مؤكدة على أهمية الحفاظ على هيئة دائمة لاستعراض الطعون، وأكدت مجدداً وجهة النظر القائلة بأن آلية تسوية النزاعات على المستويين أمر حاسم لاستقرار نظام التجارة المتعدد الأطراف وقابليته للتنبؤ.

34. تم الإبلاغ فيما يتعلق بالتجارة الإلكترونية أن المؤتمر الوزاري الثالث عشر قد مدد الوقف الاختياري للرسوم الجمركية على عمليات النقل الإلكترونية حتى 31 آذار / مارس 2026 أو حتى انعقاد المؤتمر الوزاري الرابع عشر، أيهما أسبق. لوحظ أن الوقف الاختياري كان ساري المفعول لمدة 25 عاماً مع تجديد تمديده 11 مرة، ومع ذلك لا تزال هناك شكوك بشأن نطاقه وتعريفه وتأثيره. شددت جمهورية إندونيسيا على الحاجة إلى بذل جهود جماعية والتزامات مشتركة في إطار مفاوضات برنامج العمل بشأن التجارة الإلكترونية (WPEC) لمعالجة هذه الجوانب. أُبلغ بأن إندونيسيا تنظر إلى الوقف الاختياري على أنه يتعلق بالنقل فقط، وليس المحتوى أو المنتجات المنقولة إلكترونياً. أشير إضافةً لذلك إلى أن جمهورية إندونيسيا تشارك بنشاط في مفاوضات متعددة الأطراف في إطار مبادرة البيان المشترك بشأن التجارة الإلكترونية (Commerce-E JSI)، وهي منفتحة على إجراء حوارات بناءة مع المنظمين المشاركين.

35. شددت جمهورية إندونيسيا على أهمية المرحلة الثانية من المفاوضات بشأن اتفاق دعم مصايد الأسماك بهدف التوصل إلى اتفاق شامل. أعرب عن ضرورة أن يوازن الاتفاق بين الانضباط في الإعانات التي تساهم في الإفراط في الصيد والطاقة المفرطة مع ضمان المعاملة الخاصة والتفضيلية الفعالة للدول النامية والأقل نمواً، بما يتماشى مع الهدف 14.6 من أهداف التنمية المستدامة، وشجع على أن توفر المرحلة الثانية من المفاوضات مساحة سياسية كافية للدول النامية. تم التأكيد على أنه ينبغي أن يفرض الاتفاق الشامل لوائح أكثر صرامةً على الجهات المسؤولة تاريخياً عن استنفاد الأرصدة البحرية العالمية، ولا سيما سفن الصيد الصناعية الكبيرة المدعومة بشكل كبير وأساطيل الصيد في المياه البعيدة العاملة في أعالي البحار خارج الاختصاص الوطني

36. أشاد مندوب جمهورية إندونيسيا أيضاً بمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص لجهوده المستمرة لمواءمة القانون الدولي الخاص من خلال الصكوك القانونية المتعددة الأطراف التي تعزز اليقين القانوني. كانت إندونيسيا تدرك أهمية التعاون الدولي في حل القضايا القانونية عبر الحدود، وكانت تستعد لتصبح عضواً في مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص وتفي بالمتطلبات القانونية الوطنية للتقدم بطلب للحصول على العضوية وقبول النظام الأساسي لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص. تنظر أيضاً بشكل إيجابي في الانضمام إلى اتفاقيات الخدمات والأدلة في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية لتعزيز المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل المدنية والتجارية. ذُكر إضافةً لذلك أن جمهورية إندونيسيا قد دخلت المراحل الأولية من التحضير للانضمام إلى اتفاقية الخدمات، وأنها تجري أبحاثاً متعمقة ومشاورات مع أصحاب المصلحة لضمان الترتيبات اللازمة. أعرب عن أن جمهورية إندونيسيا تهدف إلى مواءمة ممارساتها القانونية مع المعايير الدولية، وخدمة المصالح الوطنية وتعزيز إطار قانوني عالمي أكثر ترابطاً، وذلك من خلال السعي بنشاط للانضمام مع تحسين خدمات التصديق.

37. شدد **مندوب جمهورية جنوب أفريقيا** على المخاوف المتعلقة بتزايد عدد الدول الأفريقية التي أحالها المستثمرون إلى التحكيم الدولي والتكاليف الكبيرة التي تنطوي عليها مثل هذه الإجراءات. تهدف أطر التحكيم إلى أن تكون مرنة وفعالة من حيث التكلفة، إلا أن العديد من الدول أعربت عن استيائها من التحيزات التي تصب في

صالح المستثمرين المطالبين بالتعويض. سلطت جمهورية جنوب إفريقيا الضوء في هذا الصدد على إمكانات الحلول البديلة لفض النزاعات (ADR) بما في ذلك الوساطة والمصالحة كوسيلة أسرع وأكثر تكلفة لحل النزاعات مع منع التصعيد. تم إضافةً لذلك التذكير بأن إنشاء اتفاقية التجارة الحرة القارية الأفريقية (AfCFTA) في عام 2023 يهدف إلى معالجة تحديات التحكيم مع استمرار المفاوضات بشأن آلية تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول. دعت جنوب إفريقيا بنشاط إلى إصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول مؤكدة على الحاجة إلى تحسينات هيكلية تتجاوز التعديلات الإجرائية. أشاد البلد بلجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لاعتمادها النظام الأساسي للمركز الاستشاري، الذي يقدم مساعدة قانونية ميسورة التكلفة للدول النامية في نزاعات الاستثمار. أعربت جمهورية جنوب أفريقيا كمشارك في مجموعة العمل الثالثة التابعة للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن متابعتها للمناقشات حول آلية دائمة لحل نزاعات الاستثمار الدولية باهتمام كبير. تم في الوقت الذي تم فيه دعم إنشاء اللجنة التأكيد أيضاً على أهمية إعطاء الأولوية للقضايا الإجرائية والمتعددة القطاعات. شجعت جمهورية جنوب أفريقيا إضافةً لذلك الدول الأعضاء في منظمة آلكو على التعاون لضمان دمج وجهات نظر الاقتصادات النامية بشكل فعال في قانون التجارة والاستثمار الدولي.

38. ألقت المنظمات الثلاث التالية البيانات كمراقبين في الدورة السنوية.

39. أعرب **مندوب المركز الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ التابع للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (UNCITRAL-RCAP)** عن امتنانه لفرصة المشاركة مع الدول الأعضاء في منظمة آلكو مؤكداً على دور الأونسيترال في مواءمة وتحديث قانون التجارة والاستثمار الدولي منذ إنشائها في عام 1966. تم تسليط الضوء في البيان على إمكانية الوصول إلى نصوص الأونسيترال التي توفر حلولاً عبر تسجيل الأعمال والتجارة الإلكترونية والحصول على الائتمان وتسوية النزاعات والإعسار. دعيت الدول الأعضاء في منظمة آلكو أيضاً للمشاركة في مجموعات عمل الأونسيترال التي تجتمع في فيينا ونيويورك وتغطي مواضيع مثل إيصالات المستودعات وإصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول (ISDS) والتجارة الإلكترونية والتجارة الرقمية. تم التركيز بشكل خاص على مجموعة العمل الثالثة التي تسعى إلى إصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول من خلال إنشاء مركز استشاري لمساعدة البلدان النامية في التعامل مع نزاعات الاستثمار. تم التذكير في هذا الصدد بأن النظام الأساسي للمركز الاستشاري قد تم اعتماده من حيث المبدأ، ومن المقرر إجراء مناقشات حول التشغيل في بانكوك بتايلاند في كانون الأول / ديسمبر 2024.

40. تم إضافةً لذلك الإبلاغ بأن مجموعة العمل السادسة تعمل على تطوير صك بشأن مستندات الشحن القابلة للتداول، وهو مشروع اقترحته جمهورية الصين الشعبية لإنشاء إطار قانوني موحد للاعتراف بمستندات النقل الإلكتروني عبر قطاعي النقل المتعدد الوسائط والنقل الأحادي الواسطة. شُجعت الدول الأعضاء في منظمة آلكو على تقديم مدخلات لا سيما تلك المشاركة في صناعات النقل والبنوك والتأمين. دعت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال) أيضاً إلى تقديم مساهمات في قاعدة بيانات الأحكام القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (CLOUT)، ودعت الدول الأعضاء إلى تقديم ملخصات للأحكام القضائية وقرارات التحكيم لضمان التفسير الموحد للقانون التجاري الدولي. سلط البيان الضوء كذلك الأمر على مبادرات مثل دورات التعلم المجانية

عبر الإنترنت حول نصوص الأونسيترال والتعاون الأكاديمي من خلال مبادرات مثل أيام الأونسيترال، والتي تهدف إلى زيادة المشاركة عبر المؤسسات القانونية والتجارية في جميع أنحاء العالم. أكدت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (RCAP -UNCITRAL) من جديد التزام الأونسيترال بالتنمية الاقتصادية والنمو المستدام، وحثت على تعميق التعاون بين الأونسيترال ومنظمة آلكو والدول الأعضاء لتعزيز التنسيق القانوني الدولي وتسهيل التجارة والاستثمار عبر الحدود.

41. أشار **مندوب الأكاديمية الآسيوية للقانون الدولي (AAIL)** إلى أهمية إنشاء مركز استشاري في إطار مجموعة عمل الأونسيترال الثالثة داخل الدول النامية أو بالقرب منها مما يضمن إمكانية الوصول والدعم لحل النزاعات الاستثمارية. تم تسليط الضوء على أن بعض الدول لديها تجارب سلبية مع التحكيم، ولجأت في بعض الحالات إلى المحاكم الوطنية مما قد يثبط الاستثمار الأجنبي. شدد مندوب الأكاديمية الآسيوية للقانون الدولي على الحاجة إلى ضمانات إجرائية لتعزيز الحياد والكفاءة في التحكيم مثل الحدود الزمنية للمنح ولوائح تمويل الأطراف الثالثة والتدابير المؤقتة وإدارة التكاليف. تم أيضاً تشجيع استخدام مراكز التحكيم الإقليمية التابعة لمنظمة آلكو عند صياغة معاهدات الاستثمار الثنائية النموذجية (BITs).

42. لوحظ فيما يتعلق بتجنب النزاعات أن الاختلافات في الثقافات القانونية بين المستثمرين والدول المضيفة غالباً ما تساهم في النزاعات، مما يشير إلى وجود آليات موصى بها مثل مجالس الفصل في النزاعات (DABs) أو مجالس تسوية النزاعات (DRBs) في عقود البناء للتخفيف من النزاعات. تم أيضاً التأكيد على أهمية الاستراتيجيات الاستباقية للتنمية المستدامة في قانون الاستثمار الدولي.

43. أبلغ مندوب الأكاديمية الآسيوية للقانون الدولي الدول الأعضاء فيما يتعلق بإصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول أن مجموعة العمل الثالثة ستناقش قريباً الآلية الدائمة لنزاعات الاستثمار مما يثير مسألة ما إذا كان ينبغي دمج آلية استئناف. تم تحديد اعتبارات مثل قرارات الاستئناف الملزمة مقابل قرارات الاستئناف المقنعة، والآثار المترتبة على التحكيم من قبل المركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار وغير المركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار، والقيود المفروضة على المسائل القابلة للاستئناف، وأطر الإنفاذ على أنها مخاوف يجب معالجتها لضمان التنفيذ الفعال.

44. رحب **مندوب مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (HCCH)** في البداية بإعلان جمهورية إندونيسيا عن عضويتها القادمة في مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، وأعرب عن أمله في أن يلهم ذلك الدول الأعضاء الأخرى في منظمة آلكو على أن تحذو حذوها. ذُكر أن عمل مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص بشأن الأصول الرقمية لا يزال استكشافياً مع التركيز على تحديات الاختصاص والتحديات القانونية المعمول بها. تم التوضيح بأن مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص يهدف إلى البناء على مبادئ المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (يونيدروا) ووضع إطار منقح يحتمل تقديمه على أنه قانون خاص. تمت دعوة أعضاء منظمة آلكو للمشاركة في هذا العمل. أبلغ مندوب مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص الدول الأعضاء بمشاريع مماثلة في مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص بما في ذلك تلك المتعلقة بالعملات الرقمية للبنك المركزي (CBDCs) وائتمانات الكربون الطوعية (VCCs) مع التأكيد على الحاجة إلى قواعد جديدة للقانون الدولي الخاص في هذه المجالات.

45. تم تسليط الضوء فيما يتعلق بالتجارة عبر الحدود على اتفاقية اختيار المحكمة (2005) واتفاقية الأحكام (2019). تم التوضيح في هذا الصدد أن الأولى تعزز اتفاقات الاختصاص الحصري في حين أن الثانية تسهل الاعتراف العالمي بالحكم مما يعزز تسوية النزاعات القضائية. تم التأكيد على أن اتفاقية الأحكام لعام 2019 غيرت قواعد اللعبة لأنها لأول مرة تسهل تداول الأحكام على المستوى العالمي.

ثانياً. قضايا للمداولات المركزة في الدورة السنوية الثالثة والستين لمنظمة آلكو لعام 2025

46. يسعى موجز الأمانة الحالي إلى تقديم لمحة عامة عن التطورات الرئيسية التي حدثت خلال العام الماضي بشأن قانون التجارة والاستثمار الدولي ذات الأهمية الخاصة للدول الآسيوية والأفريقية. لقد أثمرت الجهود المتعددة الأطراف بشأن القضايا ذات الصلة الوثيقة بقانون الاستثمار الدولي، في حين استمرت التطورات في القانون التجاري الدولي مع الاتجاه الإقليمي. تم كما هو موضح بإيجاز إحراز تقدم كبير في كلا المجالين القانونيين خلال العام الماضي، ويمكن للدول الأعضاء أن تنظر في القضايا التالية في مداولاتها بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

أ. التطورات الأخيرة في قانون التجارة الدولية

47. يتم في إطار منظمة التجارة العالمية مناقشة الوضع الحالي والآفاق المستقبلية لاتفاقية دعم مصايد الأسماك مع الإشارة إلى دورها الحاسم في الاستدامة البيئية والجهود الجارية نحو دخولها حيز التنفيذ. يتم التركيز على عمليات انضمام الأعضاء الجدد إلى منظمة التجارة العالمية مما يؤكد الأهمية الدائمة للنظام التجاري متعدد الأطراف. سيكون أحد مجالات التركيز الرئيسية هو آلية تسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية مع الاعتراف بالتحديات المستمرة المتعلقة بالوضع التشغيلي لهيئة الاستئناف. يتم إضافةً لذلك مراجعة آلية مراجعة السياسة التجارية لفهم السياسات التجارية الوطنية المتطورة.

48. ستشمل المناقشات إلى جانب الإطار المتعدد الأطراف مبادرات تعاون إقليمية حيوية. يشمل ذلك تقييم التقدم المحرز في تنفيذ منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية وإمكاناتها ورصد التطورات في مفاوضات اتفاقية التجارة الحرة بين الصين واليابان وكوريا الجنوبية ودراسة التكامل الاقتصادي والاستقرار المستمرين اللذين تعززهما رابطة أمم جنوب شرق آسيا. يتم أخيراً النظر في المشهد الأوسع لاتفاقيات التجارة الإقليمية الأخيرة (RTAs) عبر المناطق الآسيوية والأفريقية مع الاعتراف بتأثيرها الجماعي على بنية التجارة العالمية الديناميكية.

ب. تقرير عن الأعمال المختارة للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (UNCITRAL)

49. عُقدت الدورة الثامنة والخمسون للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في الفترة من 7 إلى 23 تموز / يوليو 2025 في فيينا وتم خلالها اعتماد ثلاث صكوك، في حين تمت الموافقة على نشر ثلاث وثائق وتعميمها. يلفت هذا الموجز انتباه الدول الأعضاء إلى الصكوك والوثائق التي تساهم في تنسيق توحيد القانون التجاري الدولي في عدد من المجالات بدءاً من مستندات الشحن القابلة للتداول إلى إصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول

وائتمانات الكربون. اعتمدت اللجنة الوثائق الأخرى لمساعدة الدول في صياغة التشريعات والسياسات بشأن عدد من القضايا التي تم تناولها في حين تم توصية الجمعية العامة للأمم المتحدة باعتماد الصكوك.

ج. تقرير الاستثمار العالمي لعام 2025 والتطورات الأخيرة في عمل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD) فيما يتعلق بنظام اتفاقيات الاستثمار الدولية والنزاعات

50. يعد تقرير الاستثمار العالمي الذي ينشره مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية سنوياً منشوراً طال انتظاره ويغطي المشهد الكامل لسياسة وقانون الاستثمار. يركز التقرير بخلاف التركيز على القضايا المواضيعية على الشبكة الواسعة من اتفاقيات الاستثمار الدولية وقضايا تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول التي تتعقب الاتجاهات وتقدم بيانات مهمة عن ممارسة الدول في صياغة قوانين وسياسات الاستثمار. يلفت هذا الموجز انتباه الدول الأعضاء إلى الاتجاهات والتطورات في اتفاقيات الاستثمار الدولية وقضايا تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول، فضلاً عن الاستنتاجات المستخلصة في التقرير من مجموعة شاملة من الإحصاءات لفترات زمنية محددة.

د. تقرير عن أعمال المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (UNIDROIT)

51. يوضح الموجز التالي التقدم الذي أحرزه المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص خلال الفترة 2024–2025، كما نوقش خلال الدورة 104 (عن بعد) والدورة 105 (20–23 أيار / مايو 2025، روما) لمجلس إدارته. يلفت الموجز انتباه الدول الأعضاء إلى آخر التطورات في عمل المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بشأن القانون الخاص الذي يتم إجراؤه بشكل فردي مع بعض المشاريع المشتركة. يتناول عدد منها القضايا الرئيسية المتعلقة بالتجارة الدولية والتجارة ذات الصلة بالدول الأعضاء.

ه. تقرير عن أعمال مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (HCCH)

52. يتم فيما يتعلق بالتطورات في مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (HCCH) إيلاء الاهتمام الواجب للصكوك التشريعية الجديدة المحتملة مع التركيز بشكل خاص على العديد من المجالات القانونية الناشئة والحاسمة. تتم مناقشة المسائل المتعلقة بالنسب وتأجير الأرحام، مع الاعتراف بالاعتبارات القانونية والأخلاقية المعقدة الناشئة عن الهياكل الأسرية المتطورة. يتم التركيز أيضاً بشكل كبير على التطورات المتعلقة بالاختصاص لا سيما فيما يتعلق بالتحديات القانونية عبر الحدود في عالم متزايد الترابط.

53. يتم توجيه جزء مخصص من الاهتمام نحو العالم الرقمي بما في ذلك الآثار القانونية والأطر التنظيمية المحيطة بالعملات الرقمية للبنك المركزي (sCBDC) والرموز الرقمية. يتم أيضاً تضمين مناقشات أوسع حول البنية القانونية اللازمة لدعم الاقتصاد الرقمي المزدهر.

54. يتم إضافةً لذلك دراسة التحديات المعاصرة في القانون التجاري وخاصة في إطار إعادة الهيكلة والإعسار وفيما يتعلق بالملكية الفكرية. يتم استكشاف الجوانب القانونية للأسواق البيئية الناشئة ولا سيما أسواق الكربون الطوعية لتعزيز سلامتها وتنظيمها الفعال.

55. يتم أخيراً إيلاء الاعتبار الواجب لجهود التنسيق بين مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص والأونسيترال والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا) حيث يُفهم أن النهج التعاونية ضرورية لتطوير صكوك قانونية متناغمة وفعالة في هذه المجالات المعقدة، وبالتالي منع ازدواجية العمل.

و. اقتراح لوضع معاهدة استثمار نموذجية (MIT)

56. تتلقى الأمانة العامة لمنظمة آلكو اقتراحاً من جمهورية تنزانيا المتحدة لاستكشاف طرق لإعداد معاهدة استثمار نموذجية (MIT)[1] لتكون بمثابة دليل للدول الأعضاء في منظمة آلكو عند التفاوض وصياغة اتفاقيات الاستثمار الثنائية أو متعددة الأطراف.

57. ترى الأمانات أنه من المناسب بهدف اتخاذ خطوات أولية نحو إعداد معاهدة استثمار نموذجية تابعة لمنظمة آلكو التذكير بالممارسة السابقة لمنظمة آلكو في هذا الصدد لا سيما فيما يتعلق بإعداد اتفاقيات منظمة آلكو النموذجية بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات التي تم اعتمادها في الدورة السنوية الرابعة والعشرين المعقودة في كاتماندو في نيبال (1985). يكشف تاريخ صياغة اتفاقيات منظمة آلكو النموذجية بشأن تعزيز وحماية الاستثمارات أنه بسبب الآراء المتباينة السائدة في ذلك الوقت بشأن العديد من القضايا، اعتمدت اللجنة (كما كان الحال في ذلك الوقت) ثلاثة نماذج اختلفت في درجة ونطاق حماية الاستثمار.

58. انقضى مع ذلك الكثير من الوقت منذ اعتماد الاتفاقات النموذجية ويبدو أن النجاح الأخير الذي تحقق في المنظمات بما في ذلك لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال) ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) والهيئات المتعددة الأطراف الأخرى يكشف عن اتجاه نحو توافق واسع في الآراء يجري تشكيله بين الدول المتقدمة والنامية على حد سواء بشأن الحاجة إلى تحقيق التوازن بين حماية الاستثمار ومصالح الدولة. يبدو أن إصلاح كل من العناصر الإجرائية والموضوعية للأحكام الموجودة في غالبية اتفاقيات الاستثمار الدولية المعمول بها أصبح ضرورة ملحة كما أدركت ذلك الجهود متعددة الأطراف الجارية حالياً في عدد من المحافل الدولية والإقليمية.

59. تسعى الأمانة العامة لمنظمة آلكو في ضوء هذه الملاحظات إلى لفت انتباه الدول الأعضاء في منظمة آلكو للنظر في تضمين شكل معاهدة الاستثمار النموذجية التابعة لمنظمة آلكو في مداولاتها. تدعو الأمانة الدول الأعضاء

[1] عبر البريد الإلكتروني بتاريخ 3 أيار / مايو 2025 الوارد من جمهورية تنزانيا المتحدة،

إلى التعبير عن آرائها بشأن استكشاف سبل إعداد واعتماد معاهدة استثمار نموذجية جديدة، والتي لا ترتبط بالقانون والممارسة المعاصرين فحسب، بل تعكس أيضاً توافق الآراء بشأن مصالح الدولة.

ثالثاً. المناقشة العامة والتطورات الأخيرة

أ. التطورات الأخيرة في قانون التجارة الدولية

60. يتميز المشهد التجاري العالمي بمناخ من عدم اليقين، مما يؤدي إلى تباطؤ متوقع في النمو العالمي إلى أضعف وتيرة له منذ عام 2008 خارج فترات الركود الصريحة.[2] تساهم العديد من العوامل المترابطة في هذا التقلب.

61. تأتي التوترات الجيوسياسية وتصاعد الحمائية في المقدمة والتي تجلت في زيادة الحواجز التجارية ورفع التعريفات الجمركية والإجراءات الانتقامية. يؤدي هذا التجاذب الاقتصادي المتصاعد لا سيما بين القوى الكبرى إلى إعادة تشكيل سلاسل التوريد العالمية، ويدفع الشركات نحو التنويع والأقلمة، ويؤدي إلى تقلبات كبيرة في الأسواق المالية.[3]

62. يبلغ عدم اليقين في السياسة مستويات عالية تاريخياً في مختلف المجالات وليس فقط التجارة. قد يؤدي عدم القدرة على التنبؤ بالسياسات الحكومية إلى حدوث اضطرابات مالية خاصة بالنسبة للبلدان النامية. يؤدي الجمود المستمر في نظام تسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية إلى تقويض إمكانية التنبؤ بالنظام التجاري متعدد الأطراف.

63. لا تزال اضطرابات سلسلة التوريد تشكل مصدر قلق كبير في التجارة العالمية. في حين أن بعض ضغوط عصر الوباء قد خفت حدتها، إلا أن هناك نقاط ضعف جديدة تنشأ من الصراعات الجيوسياسية التي تؤثر على طرق الشحن وضوابط الوصول إلى الموارد والتهديدات الالكترونية المتزايدة.[4]

---

[2] مجموعة البنك الدولي، "يتجه الاقتصاد العالمي نحو أضعف أداء له منذ عام 2008 خارج فترات الركود"، <https://www.worldbank.org/en/news/press-release/2025/06/10/global-economic-prospects-june-2025-press-release#:~:text=Global%20Economy%20Set%20for%20Weakest,Procurement%20for%20Projects%20%26%20Programs> تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025.

[3] المنتدى الاقتصادي العالمي، "المخاطر العالمية 2025"، <https://reports.weforum.org/docs/WEF_Global_Risks_Report _2025.pdf> تم الوصول إليه في 7 حزيران / يونيو 2025.

[4] تومسون رويترز للضرائب والمحاسبة، تحدي سلسلة التوريد لعام 2025: مواجهة التعقيد والاضطراب في التجارة العالمية، <https://tax.thomsonreuters.com/blog/2025s-supply-chain-challenge-confronting-complexity-and-disruption-in-global-trade-tri/> تم الوصول إليه في 3 حزيران / يونيو 2025.

64. تؤثر الآثار المتصاعدة لتغير المناخ بشكل متزايد على التجارة. تؤدي الأحداث الجوية المتطرفة والآثار "البطيئة الظهور" مثل ارتفاع مستوى سطح البحر إلى تعطيل البنية التحتية للنقل وسلاسل التوريد، وتؤثر على الإنتاج الزراعي، وتخلق أنماطاً تجارية جديدة مدفوعة بالتحول العالمي إلى الاقتصاد الأخضر.[5]

65. تساهم هذه العوامل مجتمعة في بيئة تجارية عالمية أقل قابلية للتنبؤ وأكثر تجزئة، مما يشكل تحديات كبيرة للشركات والحكومات والمؤسسات متعددة الأطراف.

66. تمضي الدول الآسيوية والأفريقية قدماً في استراتيجيات التجارة المرنة وذلك على الرغم من مناخ التجارة العالمية المليء بالتحديات. إنها تستفيد من الإمكانات الإقليمية الرئيسية لتعزيز التجارة والتصنيع[6] ودفع التكامل الإقليمي والاستقرار الاقتصادي.[7] تتبنى كل من آسيا وأفريقيا أيضاً التجارة الرقمية والتقنيات المالية، وتستثمر في البنية التحتية والمهارات لفتح سبل جديدة للنمو والتجارة عبر الحدود.[8] تؤكد هذه الجهود التعاونية الاستباقية التزامها بالتغلب على التحديات العالمية وتأمين مستقبل مزدهر للتجارة العالمية.

1. التطورات في منظمة التجارة العالمية

أ. تحديثات بشأن اتفاقية منظمة التجارة العالمية المتعلقة بإعانات مصايد الأسماك

67. تم اعتماد اتفاقية منظمة التجارة العالمية المتعلقة بإعانات مصايد الأسماك (الاتفاقية) في المؤتمر الوزاري الثاني عشر في 17 حزيران / يونيو 2022. كان الهدف من الاتفاقية هو حظر إعانات مصايد الأسماك الضارة - التي تعد عاملاً رئيسياً في استنزاف الأرصدة السمكية في جميع أنحاء العالم - في محاولة لتحقيق استدامة المحيطات. الأحكام الرئيسية الثلاثة للاتفاقية هي:

أولاً. الحد من الإعانات المقدمة للصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم.[9]

ثانياً. حظر الإعانات للمخزونات التي يتم صيدها بشكل جائر.[10]

ثالثاً. حظر إعانات الصيد في أعالي البحار غير المنظمة.[11]

---

[5] كلية لندن للاقتصاد والعلوم السياسية، "كيف يؤثر تغير المناخ على التجارة الدولية؟"، https://www.lse.ac.uk/granthaminstitute/explainers/how-does-climate-change-impact-on-international-trade/#:~:text=Changing%20climatic%20conditions%20and%20the,creating%20risks%20for%20countries%20that> تم الوصول إليه في 12 حزيران / يونيو 2025.

[6] وامكيلي ميني، "التجارة بين البلدان الأفريقية وقدرتها على تسريع التقدم نحو أهداف التنمية المستدامة"، https://www.brookings.edu/articles/intra-african-trade-and-its-potential-to-accelerate-progress-toward-the-sdgs/> تم الوصول إليه في 12 حزيران / يونيو 2025.

[7] المنتدى الاقتصادي العالمي، "الشراكة الاقتصادية الإقليمية الشاملة: كيف ستشكل هذه الاتفاقية التجارية مستقبل التعددية؟"، https://www.weforum.org/stories/2025/03/rcep-how-will-this-trade-agreement-shape-multilateralism/> تم الوصول إليه في 12 حزيران / يونيو 2025.

[8] مجموعة البنك الدولي، "مبادرة الاقتصاد الرقمي لأفريقيا"، https://www.worldbank.org/en/programs/allafrica-digital-transformation/publications> تم الوصول إليه في 11 حزيران / يونيو 2025.

[9] منظمة التجارة العالمية، "القرار الوزاري المؤرخ 17 حزيران / يونيو 2022: الاتفاق بشأن إعانات مصايد الأسماك" وثيقة منظمة التجارة العالمية WT/L/1144 ،33WT/MIN(22)/ (الاتفاق بشأن إعانات مصايد الأسماك)، المادة 3.

[10] الاتفاق بشأن إعانات مصايد الأسماك، المادة 4.

68. يجب اعتماد الاتفاقية بتوافق الآراء، في حين يجب قبولها رسمياً عن طريق إيداع "صكوك القبول" لدى منظمة التجارة العالمية. ستدخل حيز التنفيذ عندما تودع 111 دولة عضو صكوك قبولها. قامت حتى الآن (اعتباراً من 2 حزيران / يونيو 2025) 101 دولة عضو بذلك. قبلت العديد من الدول الأعضاء الآسيوية والأفريقية الاتفاقية رسمياً على مدار العام الماضي بما في ذلك الدول الأعضاء في منظمة آلكو وبوركينا فاسو ودولة منظمة آلكويت وجمهورية باكستان الإسلامية ومملكة البحرين.

ب. الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية

69. إن المائدة المستديرة الصينية بشأن الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية (CRT) هي اجتماع سنوي رفيع المستوى للحكومات المنضمة وأعضاء منظمة التجارة العالمية المهتمين بالانضمام. عُقد الاجتماع الثاني عشر للمائدة المستديرة الصينية في أبو ظبي بالإمارات العربية المتحدة (الإمارات العربية المتحدة) في الفترة من 24 شباط / فبراير إلى 25 شباط / فبراير 2025، حول موضوع "وجهات النظر العربية بشأن الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية والنظام التجاري متعدد الأطراف". كان هذا أول مؤتمر يعقد في المنطقة العربية. عُقد الاجتماع الثالث عشر للمائدة المستديرة الصينية في مسقط بسلطنة عمان في الفترة من 12 أيار / مايو إلى 14 أيار / مايو 2025. كان موضوع المائدة المستديرة الصينية هو "النهوض بالاقتصادات العربية: من الانضمام الاستراتيجي إلى التكامل التجاري العالمي".

70. تعتبر المائدة المستديرة الصينية ذات أهمية، حيث لا تزال المنطقة العربية واحدة من أكثر المناطق تمثيلاً في منظمة التجارة العالمية. تعمل المائدة المستديرة الصينية هذه كمنصة لوجهات نظر البلدان العربية وتساعدها على تطوير استراتيجيات الانضمام. يمر عدد من البلدان الآسيوية والأفريقية بمراحل مختلفة من عملية الانضمام. أعربت جمهورية الصومال من بين الدول الأعضاء في منظمة آلكو عن استعدادها للمشاركة في عملية الانضمام وعقد الاجتماع الأول لمجموعة العمل المعنية بانضمام الصومال إلى منظمة التجارة العالمية في 17 شباط / فبراير 2025.

ج. آلية تسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية

71. إن آلية تسوية النزاعات التابعة لمنظمة التجارة العالمية غير عاملة في هيئة الاستئناف، حيث استمرت الولايات المتحدة الأمريكية في منع تعيين قضاة جدد في هيئة الاستئناف منذ عام 2019. توجد آلية الاستئناف مؤقتة في حال غيابها. وضعت بعض الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية اتفاقية التحكيم المؤقت متعدد الأطراف

[11] الاتفاق بشأن إعانات مصايد الأسماك، المادة 5.

(MPIA). تم ذلك من خلال الاستفادة من المادة 25 "التحكيم" من تفاهم تسوية النزاعات (DSU) التي تسمح بالتحكيم السريع داخل منظمة التجارة العالمية، ويقرر الطرفان قواعدها وإجراءاتها.[12]

72. واصلت عدة بلدان في ظل غياب هيئة الاستئناف اللجوء إلى اتفاقية التحكيم المؤقت متعدد الأطراف للطعن في قرارات هيئة منظمة التجارة العالمية. تم على سبيل المثال إحالة النزاع بين الصين والاتحاد الأوروبي (DS611 - الصين - إنفاذ حقوق الملكية الفكرية) إلى اتفاقية التحكيم المؤقت متعدد الأطراف بعد تقرير لجنة منظمة التجارة العالمية.[13] انضمت المزيد من البلدان أيضاً إلى اتفاقية التحكيم المؤقت متعدد الأطراف بما في ذلك دولة ماليزيا العضو في منظمة آلكو التي انضمت إلى الاتفاقية في 23 أيار / مايو 2025.[14]

73. تم على صعيد المفاوضات تنظيم الاجتماع الوزاري المصغر للأطراف في منظمة التجارة العالمية في 3 حزيران / يونيو 2025 في باريس على هامش الاجتماع الوزاري لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. لقد تضمن مناقشات حول القضايا المهمة لمنظمة التجارة العالمية التي أثارها وزراء تجارة الأطراف على الرغم من أنه حدث غير رسمي.

74. ذكر وزير التجارة والصناعة في جمهورية الهند في بيانه أن استعادة آلية تسوية النزاعات تظل الأولوية الأولى لأعضاء منظمة التجارة العالمية.[15] ذكر وزير خارجية البرازيل أيضاً أن استعادة وظائف نظام تسوية النزاعات هي إحدى القضايا الرئيسية مضيفاً أنه يجب تقديم حلول إبداعية لضمان الحفاظ على عملية ذات مستويين لصالح القدرة على التنبؤ القانوني.[16]

75. لا تزال هيئة تسوية النزاعات (DSB) تعقد اجتماعات منتظمة لإنشاء لجان تسوية النزاعات وإحالة الأمور إلى التحكيم واعتماد التقارير وغيرها من الأعمال. لم يتضمن الاجتماع الأخير لهيئة تسوية النزاعات الذي عُقد في 5 حزيران / يونيو 2025 مناقشات حول هيئة الاستئناف. أثيرت مع ذلك مسألة التعيينات في الاجتماع السابق الذي سبقه في 23 أيار / مايو 2025 وعدة اجتماعات قبل ذلك. منعت الولايات المتحدة الاقتراح للمرة السابعة والثمانين في 23 أيار / مايو.[17]

---

[12] منظمة التجارة العالمية، التفاهم بشأن القواعد والإجراءات التي تحكم تسوية النزاعات (تم اعتماده في 15 نيسان / أبريل 1994، ودخل حيز التنفيذ في 1 كانون الثاني / يناير 1995) 1869 سلسلة معاهدات الأمم المتحدة 401، المادة 25.

[13] منظمة التجارة العالمية، *الصين – تنفيذ حقوق الملكية الفكرية: اللجوء إلى المادة 25 من مذكرة التفاهم بشأن تسوية النزاعات*، WT/DS611/13 (21 آذار / مارس 2024).

[14] شبكة العالم الثالث، "ماليزيا تنضم إلى اتفاقية التحكيم المؤقت متعدد الأطراف وسط الاضطرابات التجارية المتزايدة" (خدمة معلومات شبكة العالم الثالث، 27 أيار / مايو 2025) <https://www.twn.my/title2/wto.info/2025/ti250528.htm> تم الوصول إليه في 12 حزيران / يونيو 2025.

[15] إي تي أونلاين، "أمريكا أضعفت منظمة التجارة العالمية. تريد الهند استعادة قوتها" (ذا إيكونوميك تايمز، 5 حزيران / يونيو 2025) <https://economictimes.indiatimes.com/news/economy/policy/america-defanged-wto-india-wants-its-fangs-back/articleshow/121653350.cms> تم الوصول إليه في 12 حزيران / يونيو 2025.

[16] وزارة الخارجية، "خطاب الوزير ماورو فييرا في الاجتماع الوزاري غير الرسمي لمنظمة التجارة العالمية - باريس، 3 حزيران/ يونيو 2025" (الحكومة الاتحادية، 3 حزيران / يونيو 2025) <https://www.gov.br/mre/en/content-centers/speeches-articles-andinterviews/minister-of-foreign-affairs/speeches/mauro-vieira-2023/address-by-minister-mauro-vieira-at-theinformal-wto-ministerial-meeting-paris-june-3-2025> تم الوصول إليه في 12 حزيران / يونيو 2025.

[17] شبكة العالم الثالث، منظمة التجارة *العالمية، تعيينات هيئة الاستئناف*، WT/DSB/609/6/Rev.26 (أيلول / سبتمبر 2023).

د. آلية استعراض السياسة التجارية

76. إن آلية استعراض السياسة التجارية (TPRM) هي مخطط لرصد ومراجعة سياسات التجارة الخارجية للدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بانتظام من أجل تعزيز الشفافية والامتثال. تم الانتهاء من مراجعات بعض الدول الأعضاء في منظمة آلكو مؤخراً بما في ذلك جمهورية نيجيريا الاتحادية وبروناي دار السلام وجمهورية سيراليون.

2. التعاون الإقليمي بشأن التجارة

أ. منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية (AfCFTA)

77. تأسست منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية في عام 2018 من قبل الاتحاد الأفريقي، بناءً على تاريخ طويل من الجهود المبذولة نحو التكامل الاقتصادي الأفريقي.[18] تعود جذورها إلى منظمة الوحدة الأفريقية (OAU) التي تأسست في عام 1963 والتي اعتمدت خطة عمل لاغوس في عام 1980 لتعزيز التجارة بين البلدان الأفريقية. الهدف الأساسي لمنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية هو تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية والحد من الفقر وتعزيز مكانة أفريقيا التنافسية في الاقتصاد العالمي مع تقليل الاعتماد على الاقتصادات الغربية.

78. تشمل مجالات التعاون الرئيسية في إطار منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية ما يلي:

- امتيازات التعريفة الجمركية: تم الاتفاق على تحرير التعريفة الجمركية بنسبة 90% وعلى مدى 10 سنوات مع انتقال لمدة 5 سنوات، كان من المقرر تحرير 7% إضافية "للمنتجات الحساسة" بين الدول الأعضاء.
- تطوير البنية التحتية التي تعزز وتيسر تطوير البنية التحتية الإقليمية المتكاملة.
- الاتحاد الجمركي القاري لإنشاء اتحاد جمركي موحد في جميع أنحاء أفريقيا.
- أنظمة الدفع: تنفيذ نظام الدفع والتسوية لعموم أفريقيا (PAPSS) لتبسيط المدفوعات عبر الحدود بالعملات المحلية وبالتالي تسهيل التجارة.

تهدف هذه الجهود التعاونية إلى زيادة التجارة البينية الأفريقية بشكل كبير وتعزيز الروابط الاقتصادية الأعمق في جميع أنحاء القارة.

[18] الاتحاد الأفريقي، "منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية"، <https://au.int/en/african-continental-free-trade-area> تم الوصول إليه في 12 حزيران / يونيو 2025.

ب. مفاوضات اتفاقية التجارة الحرة بين الصين واليابان وكوريا الجنوبية (CJK FTA)

79. بدأ مفهوم اتفاقية التجارة الحرة الثلاثية بين الصين واليابان وكوريا الجنوبية في أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين حيث اقترحت الصين الفكرة في عام 2002. أُجريت دراسات غير حكومية مشتركة حول اتفاقية التجارة الحرة بين الصين واليابان وكوريا الجنوبية المحتملة من عام 2002 إلى عام 2009.[19]

80. تم الإطلاق الرسمي لمفاوضات اتفاقية التجارة الحرة بين الصين واليابان وكوريا الجنوبية في تشرين الثاني / نوفمبر 2012 بعد إعلان وزراء الاقتصاد والتجارة في البلدان الثلاثة. تم تسهيل هذه الخطوة من خلال دراسة مشتركة شبه حكومية اختتمت في عام 2011، واقترحت "اتفاقية تجارة حرة شاملة وعالية المستوى تغطي التجارة في السلع والخدمات والاستثمار ومجالات السياسة الأخرى".[20]

81. كان التقدم في التعاون الثلاثي تاريخياً مدفوعاً في الغالب باستجابة جماعية للأزمة الإقليمية والعالمية.[21] كانت الأزمة المالية العالمية لعام 2008 على سبيل المثال بمثابة حافز كبير للقرار السياسي بإطلاق مفاوضات اتفاقية التجارة الحرة بين الصين واليابان وكوريا الجنوبية، وزيادة الوعي بالاعتماد الاقتصادي المتبادل وتسليط الضوء على الحاجة إلى تنويع الوجهات التجارية بعيداً عن الاعتماد المفرط على أسواق الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي.[22]

82. تعثرت المحادثات مع ذلك في عام 2019 وفشلت في تحقيق اختراقات كبيرة، دون اتفاق كامل على الطريقة الأساسية أو نطاق السلع أو الاستثمارات أو الخدمات المشمولة أو اعتماد خرائط طريق مستقبلية محددة.[23] استمرت المفاوضات من خلال جولات متعددة ووصلت إلى 16 جولة بحلول أواخر عام 2024.[24]

83. فيما يلي بعض المجالات الرئيسية للتعاون:

- إدارة سلسلة التوريد وضوابط التصدير. يهدف تعزيز التعاون هنا إلى خلق بيئة تجارية يمكن التنبؤ بها وتحقيق الاستقرار في سلاسل التوريد.25
- تعميق التعاون في الاقتصادات الرقمية والخضراء.

---

[19] تشانغ، م. (2024). اتفاقية التجارة الحرة بين الصين واليابان وكوريا: تفسيرات سياسية واقتصادية للمفاوضات المتوقفة. في: التعاون الثلاثي بين الصين واليابان وكوريا الجنوبية، جامعة طوكيو للدراسات الآسيوية، سبرينغر، سنغافورة، https://link.springer.com/chapter/10.1007/978-981-97-9148-4_4

[20] المرجع ذاته.

[21] هواشيا، "التعاون وسط الشكوك - الوقت المناسب لتعاون أوثق بين الصين واليابان وكوريا" (شينخوا 2005) <https://english.news.cn/20250605/b7e6b5035a544793bfe075ad80aaf2af/c.html> تم الوصول إليه في 6 حزيران / يونيو 2025.

[22] تشانغ، م. (2024). اتفاقية التجارة الحرة بين الصين واليابان وكوريا: تفسيرات سياسية واقتصادية للمفاوضات المتوقفة. في: التعاون الثلاثي بين الصين واليابان وكوريا الجنوبية، جامعة طوكيو للدراسات الآسيوية، سبرينغر، سنغافورة 51

[23] المرجع ذاته 52

[24] المرجع ذاته.

[25] تشونغ نان، "الصين واليابان وكوريا الجنوبية لتعزيز العلاقات التجارية" (شبكة أخبار آسيا 2025) <https://asianews.network/china-japan-south-korea-to-bolster-trade-ties/> تم الوصول إليه في 6 حزيران / يونيو 2025.

- تعزيز بيئة أكثر ملاءمة للأعمال التجارية عبر الحدود.
- تعزيز التعاون داخل الأطر الإقليمية والمتعددة الأطراف.

ج. رابطة دول جنوب شرق آسيا (ASEAN)

84. تأثرت العديد من الدول الأعضاء في رابطة دول جنوب شرق آسيا بشدة بالرسوم الجمركية التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية مؤخراً.[26] دعت الرابطة إلى تعميق التكامل الاقتصادي الإقليمي وتقديم جبهة موحدة لمعالجة التقلبات في التجارة العالمية. رفض قادة رابطة دول جنوب شرق آسيا الانتقام، واختاروا الحوار مع الولايات المتحدة وأعادوا تأكيد إيمانهم بالتعددية.[27] إنهم يقومون باستكشاف استراتيجيات لتعزيز المرونة الاقتصادية من خلال تنويع الشراكات التجارية وتعميق التكامل الإقليمي. تعد رابطة دول جنوب شرق آسيا أيضاً محورية في الأطر الإقليمية مثل رابطة دول جنوب شرق آسيا+3 (التي تشمل الصين واليابان وكوريا الجنوبية). وافقت مجموعة رابطة دول جنوب شرق آسيا+ 3 في الاجتماع السنوي لبنك التنمية الآسيوي في أيار / مايو 2025 في ميلانو على دعم تنفيذ الشراكة الاقتصادية الإقليمية الشاملة (RCEP).[28] أعلنت ماليزيا أن رابطة دول جنوب شرق آسيا قد اختتمت مفاوضاتها بشأن تحديث اتفاقية تجارة السلع التابعة لرابطة دول جنوب شرق آسيا، ومن المتوقع توقيع الاتفاقيات المحسنة في تشرين الأول / أكتوبر 2025.[29]

د. اتفاقيات التجارة الإقليمية الأخيرة في منطقة آسيا وأفريقيا

85. تتمثل اتفاقيات التجارة الإقليمية الأخرى في المنطقة التي دخلت حيز التنفيذ في عامي 2024 و2025 في الاتحاد الاقتصادي الأوراسي (EAEU) - إيران، والاتحاد الأوروبي - كينيا، والصين - صربيا، والصين - الإكوادور. تنبع اتفاقية التجارة الإقليمية هذه من الرغبة في تهيئة بيئة وظروف مواتية لتطوير العلاقات التجارية والاقتصادية المتبادلة.

86. إن المجالات الرئيسية التي تغطيها اتفاقيات التجارة الإقليمية هذه هي:

---

[26] سيباستيان سترانجيو، "قبل قمة رابطة دول جنوب شرق آسيا" (الدبلوماسي 2025)
<https://thediplomat.com/2025/05/aheadof-asean-summit-malaysian-fm-calls-for-regional-action-on-us-tariffs/> تم الوصول إليه في 6 حزيران / يونيو 2025.

[27] فو لام، "حرب التعريفات التي تسرع التحول التجاري في آسيا" (المترجم الفوري 2025)
<https://www.lowyinstitute.org/the-interpreter/tariff-war-s-accelerating-asia-s-trade-transformation> تم الوصول إليه في 6 حزيران / يونيو 2025.

[28] واي نوهارا، "رئيس الشؤون المالية الآسيوية يدعو إلى الوحدة وسط محادثات التعريفات" (بلومبر، 5 أيار / مايو 2025)
<https://www.bloomberg.com/news/articles/2025-05-05/asian-finance-chiefs-call-for-regional-unity-amid-tariff-talks>

[29] سيباستيان سترانجيو، "قبل قمة رابطة دول جنوب شرق آسيا" (الدبلوماسي 2025)
<https://thediplomat.com/2025/05/aheadof-asean-summit-malaysian-fm-calls-for-regional-action-on-us-tariffs/> تم الوصول إليه في 6 حزيران / يونيو 2025.

أولاً. التدابير الصحية والنباتية (SPS)

ثانياً. الحواجز التقنية أمام التجارة (TBT)

ثالثاً. الملكية الفكرية

رابعاً. التجارة الالكترونية

خامساً. التعاون الصحي

سادساً. الإجراء الجمركي

سابعاً. مصايد الأسماك

ثامناً. الزراعة

تاسعاً. تشجيع الاستثمار نحو التحرير وفتح الأسواق للتجارة في الخدمات

عاشراً. التعاون الصحي

ب. تقرير عن الأعمال المختارة للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (UNCITRAL) (الأسبوع الأخير من تموز / يوليو، 2025)

1. تمهيد

87. أُدرجت القضايا المتعلقة بالقانون الذي يحكم التجارة الدولية لأول مرة في جدول أعمال المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية (منظمة آلكو) في الدورة الثالثة في عام 1960 في كولومبو، عملاً بإشارة قدمتها حكومة الهند كجزء من مرجعها حول موضوع الحصانة الدبلوماسية.[30] ناقشت الدول الأعضاء في وقت لاحق في الدورة الرابعة في عام 1961 في طوكيو موضوع "تنازع القوانين المتعلقة بالبيع والشراء في المعاملات التجارية بين الدول أو مواطنيها". نوقش موضوع "البيع الدولي للبضائع" بعد ذلك في الدورة الأولى للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال) ("اللجنة") في نيويورك عام 1968.

88. اقترح ممثلا غانا والهند إضافةً لذلك في الدورة الثانية اللاحقة للجنة في عام 1969 أن تقوم اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية (AALCC) آنذاك بإعادة النظر في موضوع البيع الدولي للبضائع من أجل التحقق من آراء الدول الأعضاء الآسيوية والأفريقية بشأن هذه المسألة.[31] اعتبرته اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية آنذاك بناءً على هذا الطلب بنداً ذا أولوية في الدورة الحادية عشرة المعقودة في أكرا في غانا في عام 1970.

---

[30] اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الإفريقية، تقرير الدورة الثالثة المنعقدة في كولومبو سريلانكا في الفترة من 20 كانون الثاني / يناير إلى 4 شباط / فبراير 1960 (1960)
https://www.aalco.int/Report%20and%20Resolutions%20of%20the%20Third%20Annual%20Session.pdf
تم الوصول إليه في 1 آب / أغسطس 2024

[31] اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الإفريقية، *تقرير الدورة الحادية عشرة التي عُقدت في أكرا (غانا) في الفترة من 19 إلى 29 كانون الثاني /يناير (1970)* 260 <thsession/Part%2014.pdfhttps://www.aalc o.int/11> تم الوصول إليه في 1 آب / أغسطس 2024

89. أنشأت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية في دورتها الحادية عشرة المعقودة في أكرا في عام 1970 لجنة فرعية دائمة معنية بمسائل القانون الاقتصادي والتجاري للانعقاد كسمة منتظمة لأنشطتها. أقيمت علاقات رسمية أخرى بين اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية واللجنة في عام 1971،[32] مما أدى منذ ذلك الحين إلى تعاون مثمر وفعال بين المنظمتين في العديد من المجالات في إطار النطاق الواسع للقانون التجاري الدولي. نظرت اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية بانتظام منذ ذلك الحين فصاعداً في القضايا المتعلقة بالقانون التجاري الدولي والمنظمات الدولية التي تتعامل مع مثل هذه الأمور، وهي مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا) ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (HCCH) في إطار بند جدول الأعمال المعنون "تقرير مرحلي بشأن الأنشطة التشريعية للأمم المتحدة والمنظمات الأخرى في مجال القانون التجاري الدولي".[33] تم في الدورة الثالثة والأربعين في بالي في عام 2004 تعديل العنوان إلى "تقرير عن أعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وغيرها من المنظمات الدولية في مجال القانون التجاري الدولي" مع الاعتراف بالدور الرئيسي للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في تنسيق وتوحيد القانون التجاري الدولي.

90. ركزت المداولات في منظمة آلكو على مدى العقد الماضي بما أن العمل المتعلق بتسوية النزاعات بين المستثمرين والدول (ISDS) قد عُهد به إلى اللجنة، أولاً مع اتفاقية موريشيوس بشأن الشفافية في التحكيم بين المستثمرين والدول لعام 2019 والتعديلات اللاحقة على قواعد لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي للتحكيم لعام 1976، وبعد ذلك مع إصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول على مشاركة اللجنة في إصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول بالإضافة إلى بعض المجالات الأخرى. يهدف هذا التقرير الذي أعدته الأمانة العامة لمنظمة آلكو إلى تقديم لمحة عامة عن الصكوك الرئيسية التي اعتمدتها اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين المعقودة في فيينا في الفترة من 7 إلى 23 تموز / يوليو 2025، حيث اعتمدت ثلاث صكوك رئيسية تم تطويرها ضمن مجموعات عمل تعمل مع تفويضها الخاص.

2. الدورة الثامنة والخمسون للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي التي عقدت في فيينا في الفترة من 7 إلى 23 تموز / يوليو 2025

2.1. مقدمة

[32] المرجع ذاته 264

[33] اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الإفريقية، *تقرير الدورة الحادية عشرة المنعقدة في سيول (جمهورية كوريا) في الفترة من 16 إلى 20 حزيران / يونيو* (2003) <https://www .aalco.int/report42ndAS> تم الوصول إليه في 1 آب / أغسطس 2024

91. عقدت الدورة الثامنة والخمسون للجنة في فيينا في الفترة من 7 إلى 23 تموز / يوليو 2025 وحضرتها خمسون دولة من الدول الأعضاء الستين بالإضافة إلى ست وثلاثين دولة مراقبة. حضرت الجلسة أيضاً ثماني منظمات حكومية دولية بما في ذلك منظمة آلكو بالإضافة إلى ثلاثين منظمة غير حكومية.[34]

92. يتضمن جدول أعمال الدورة السابعة والخمسين للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الصكوك التالية التي تم طرحها لمناقشتها واعتمادها: (1) مناقشة مشروع اتفاقية بشأن مستندات الشحن القابلة للتداول (2) مناقشة مجموعة الأدوات ومذكرات المعلومات الأساسية بشأن تتبع الأصول واستردادها في إجراءات الإعسار (3) مناقشة مشروع مجموعة الأدوات بشأن منع النزاعات والتخفيف من النزاعات الاستثمارية الدولية.[35] كان إضافةً لذلك معروضاً على اللجنة الوثائق التالية للموافقة على نشرها: (أ) نموذجان قابلان للتخصيص لقواعد التنظيم النموذجية للمؤسسات ذات المسؤولية المحدودة المصممة لمساعدة الدول في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (ب) دراسة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي / المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بشأن الطبيعة القانونية لأرصدة الكربون التي تم التحقق منها والصادرة عن واضعي معايير الكربون المستقلين، والتي تقدم لمحة عامة عن المشهد العالمي لأسواق الكربون والقضايا القانونية المتعلقة بتداول أرصدة الكربون التي تم التحقق منها. (ج) وثيقة توجيهية بشأن القضايا القانونية المتعلقة باستخدام تقنية دفتر الأستاذ الموزع في التجارة والتي تسعى إلى تقديم المساعدة للشركات في تقييم المسائل القانونية التي قد تنشأ عند شراء تقنية دفتر الأستاذ الموزع أو تقديم الخدمات باستخدام تقنية دفتر الأستاذ الموزع.[36]

2.2. مشروع اتفاقية بشأن مستندات الشحن القابلة للتداول

93. كان من المسلم به على نطاق واسع أنه في حين استخدمت سندات الشحن على نطاق واسع كمستندات ملكية في القطاع البحري، فإن مستندات النقل الصادرة عن شركات النقل بالسكك الحديدية والطرق والجو (المعروفة في كثير من الأحيان باسم "سندات الشحن")، والتي عادةً ما تكون غير قابلة للتفاوض، لا يمكن أن تؤدي هذه الوظيفة. تهدف الاتفاقية المتعلقة بمستندات الشحن القابلة للتداول إلى إنشاء نوع جديد من مستندات الملكية بعنوان" مستند الشحن القابل للتداول" والذي يمكن أن يؤدي وظيفة مماثلة كسند شحن بحري لنقل البضائع لأي وسيلة نقل في سياق متعدد الوسائط أو أحادي الواسطة. يوفر الصك الجديد أيضاً إطاراً قانونياً للاعتراف بسجلات الشحن الإلكترونية القابلة للتداول واستخدامها.[37]

---

[34] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، "مشروع تقرير الدورة الثامنة والخمسين للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي التي عقدت في فيينا في الفترة من 7 إلى 23 تموز / يوليو 2025" وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/CN.9/LVIII/CRP.1 (21 تموز / يوليو 2025)

[35] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، "جدول الأعمال المؤقت وشروحه وجدولة اجتماعات الدورة الثامنة والخمسين"، وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/CN.9/1192 (13 نيسان / أبريل 2025) تم الوصول إليه في 7 آب / أغسطس 20245

[36] المرجع ذاته. راجع أيضاً لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، "تحرز لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي تقدماً كبيراً نحو تجارة دولية أكثر كفاءة وموثوقية في دورتها الثامنة والخمسين" (لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي: بيان صحفي) وثيقة الأمم المتحدة رقم: UNIS/L/383 (23 تموز / يوليو 2025)

[37] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، "مذكرة من الأمانة: مشروع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بشأن مستندات الشحن القابلة للتداول" وثيقة الأمم المتحدة A/CN.9/WG.VI/WP.113

94. تنص الاتفاقية على أنه يجوز لأي مُشغّل نقل يعمل كناقل تعاقدي إصدار مستند شحن قابلة للتداول أو سجل شحن إلكتروني قابل للتداول بغض النظر عمّا إذا كان هذا الشخص هو من يقوم بالنقل بنفسه أم لا. قد يشمل ذلك أي ناقل بحري/سككي/بري/جوي أو وكيل شحن يبرم عقد نقل مع المرسل وبالتالي يتحمل مسؤولية تنفيذ العقد في سياق متعدد الوسائط أو أحادي الواسطة. لا يمكن لوكلاء الشحن الذين يعملون فقط كوكلاء (وليس كناقلين تعاقديين) لتجنب الشك إصدار مستندات شحن قابلة للتداول أو سجلات شحن إلكترونية قابلة للتداول.[38]

95. قررت اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين إحالة موضوع مستندات النقل المتعدد الوسائط القابلة للتداول إلى مجموعة العمل السادسة التي قامت بمناقشته على مدى ست دورات من دورتها الحادية والأربعين إلى دورتها السادسة والأربعين.

96. أُبلغت اللجنة في دورتها السابعة والخمسين السابقة (24 حزيران / يونيو - 12 تموز / يوليو 2024، نيويورك) بأنه تم إحراز تقدم كبير بشأن مشروع الصك المتعلق بمستندات الشحن القابلة للتداول (NCDs) وأن مجموعة العمل السادسة قد تكون في وضع يسمح لها بإحالة مشروع الصك إلى اللجنة لمراجعته واحتمال اعتماده في دورتها القادمة في عام 2025.

97. كان معروضاً على اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين الحالية تقارير مجموعة العمل السادسة عن أعمال دورتيها الخامسة والأربعين والسادسة والأربعين. كان معروضاً عليها أيضاً نص مشروع الاتفاقية بشأن مستندات الشحن القابلة للتداول وتجميع للتعليقات المقدمة من الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة بشأن مشروع الاتفاقية. عُرضت على اللجنة للدراسة مذكرة من الأمانة بشأن التفاعل بين مشروع الاتفاقية المتعلقة بمستندات الشحن القابلة للتداول واتفاقيات قانون النقل الدولي القائمة وهي المذكرة التي عُرضت على مجموعة العمل السادسة خلال دورتها السادسة والأربعين.[39]

98. أجرت اللجنة في الدورة الحالية استعراضاً مفصلاً لمشروع الاتفاقية فقرةً فقرة. تم اقتراح عدد من التعديلات على مشروع الاتفاقية تتعلق في جملة أمور بنطاق التطبيق والتعاريف وإصدار مستندات الشحن القابلة للتداول وحقوق حائزي مستندات الشحن القابلة للتداول.

99. اعتمدت اللجنة في جلستها 1243 المعقودة في 11 تموز / يوليو 2025 الاتفاقية واتخذت القرار التالي مرفقاً بتوصية إلى الجمعية العامة:

"إن لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي،

"إذ تستذكر تفويضها بمقتضى قرار الجمعية العامة 2205 (21) المؤرخ 17 كانون الأول / ديسمبر 1966، بأن تعزز التنسيق والتوحيد التدريجيين لقانون التجارة الدولية، وأن تراعي في هذا الخصوص مصالح كل الشعوب ولا سيما شعوب البلدان النامية في تطوير التجارة الدولية على نطاق واسع.

"إدراكاً للدور المهم الذي تلعبه وثائق النقل القابلة للتداول في تسهيل تمويل التجارة وبيع البضائع العابرة.

[38] المرجع ذاته.
[39] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، "مشروع تقرير: إضافة" وثيقة الأمم المتحدة رقم A/CN.9/LVIII/CRP.1/Add.3

"*تعرب* عن اقتناعها بأهمية وضع قواعد موحدة لوثائق النقل القابلة للتداول تغطي جميع وسائل النقل بما في ذلك النقل المتعدد الوسائط وبالتالي دعم نمو النقل من الباب إلى الباب.

"*تعترف* بأن التحول الرقمي في التجارة الدولية يعتمد على أنظمة وبيانات موثوقة والتي بدورها يمكن أن تعزز الكفاءة التشغيلية وتدعم الرقمنة الشاملة.

"*اقتناعاً* منها بأن اليقين بشأن الأثر القانوني لوثائق الشحن القابلة للتداول وكذلك حقوق والتزامات ومسؤولية حاملها، سيشجع على قبول هذه الوثائق من قبل البنوك والمؤسسات المالية وأصحاب المصلحة الآخرين، وبالتالي تعزيز التجارة الدولية والمساهمة في النمو الاقتصادي.

"*اقتناعاً* منها أيضاً بأن وجود إطار قانوني سليم يمكن أن يساعد في تقليل تكاليف التجارة على طول الطرق الداخلية وسيساعد كل من البلدان غير الساحلية والبلدان ذات الأراضي البرية الكبيرة في الاندماج بشكل أكثر فعالية في سلاسل التوريد العالمية.

"*تلاحظ* أن إعداد مشروع الاتفاقية بشأن وثائق الشحن القابلة للتداول قد خضع للمداولات الواجبة في اللجنة مع الاستفادة من المشاورات مع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الدولية المهتمة بالأمر.

"*تلاحظ* أيضاً أنه تم تعميم نص مشروع الاتفاقية للتعليق عليه قبل الدورة الثامنة والخمسين للجنة على جميع الحكومات المدعوة لحضور اجتماعات اللجنة ومجموعة العمل السادسة التابعة لها (وثائق الشحن القابلة للتداول) كأعضاء ومراقبين.

"*تعرب* عن تقديرها لمنظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة الحكومية الدولية للنقل الدولي بالسكك الحديدية ومنظمة التعاون بين السكك الحديدية لمساعدتها في إعداد مشروع الاتفاقية.

"*نظرت* في مشروع الاتفاقية والتعليقات المقدمة من الحكومات والمنظمات الدولية في دورتها الثامنة والخمسين في عام 2025.

"1. *تقدم* إلى الجمعية العامة مشروع الاتفاقية المتعلقة بوثائق الشحن القابلة للتداول، بصيغته الواردة في المرفق الأول لتقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثامنة والخمسين.

"2. *توصي* بأن تنظر الجمعية العامة في مشروع الاتفاقية بهدف اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بوثائق الشحن القابلة للتداول في دورتها الثمانين على أساس مشروع الاتفاقية الذي وافقت عليه اللجنة، آخذة في الاعتبار النظر المستفيض الذي أولته اللجنة ومجموعة العمل السادسة التابعة لها (وثائق الشحن القابلة للتداول).

"3. *تطلب* من الأمين العام أن ينشر الاتفاقية فور اعتمادها بما يشمل النشر الإلكتروني ونشرها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وأن يوزعها على نطاق واسع على الحكومات وسائر الجهات المهتمة".[40]

[40] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، "مشروع قرار - اتفاقية بشأن وثائق الشحن القابلة للتداول"، وثيقة الأمم المتحدة رقم. A/CN.9/LVIII/CRP.2 (1 تموز / يوليو 2025)

2.3. مجموعة الأدوات ومذكرات المعلومات الأساسية بشأن تتبع الأصول واستردادها في إجراءات الإعسار

100. أشارت اللجنة في دورتها الرابعة والخمسين في عام 2021 إلى أنها كلفت مجموعة العمل الخامسة التابعة لها المعنية بقانون الإعسار بالاضطلاع بالعمل بشأن موضوع تتبع الأصول واستردادها في إجراءات الإعسار، وأن مجموعة العمل بدأت العمل بشأن هذا الموضوع في دورتها التاسعة والخمسين.[41]

101. تم إبلاغ اللجنة بأن مجموعة العمل كانت قد طلبت إلى الأمانة في دورتها الخامسة والستين تعميم مشروع مجموعة أدوات للتعجيل بتعقب الموجودات واستردادها في إجراءات الإعسار ومشروع مذكرات معلومات أساسية عن تعقب الموجودات واستردادها في إجراءات الإعسار، بصيغتها المنقحة لتجسيد مداولاتها وقراراتها في تلك الدورة لإبداء تعليقات الدول عليها.

102. أحاطت اللجنة علماً أيضاً بأن مجموعة العمل في دورتها السادسة والستين التي عقدت في وقت سابق من هذا العام قد اختتمت عملها بشأن هذا الموضوع ووافقت على التوصية بمشروع مجموعة الأدوات ومذكرات المعلومات الأساسية على النحو الوارد في الوثيقة مع التعديلات الواردة في تقرير تلك الدورة للنظر فيها ووضع صيغتها النهائية واعتمادها من قبل اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين في عام 2025.

103. ناقشت اللجنة في دورتها الحالية عملاً بهذه التوصية مشروع مجموعة الأدوات ومذكرات المعلومات الأساسية بصيغتها الواردة في الوثيقة والتي عدلتها مجموعة العمل في دورتها السادسة والستين. كان معروضاً عليها أيضاً التعليقات الواردة من الدول بشأن مشروع مجموعة الأدوات ومذكرات المعلومات الأساسية التي عممتها الأمانة.

104. اعتمدت اللجنة نظراً لعدم إبداء أي تعليقات في الدورة فيما يتعلق بجوهر مشاريع النصوص مشاريع النصوص دون تغيير جوهري تحت عنوان "تتبع الأصول واستردادها في إجراءات الإعسار: مجموعة أدوات الأونسيترال ومذكرات المعلومات الأساسية"، مع إضافة جدول محتويات للمنشور بأكمله. تم أيضاً الاتفاق على نشر النصوص المعتمدة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة بما في ذلك في شكل إلكتروني.

105. شددت اللجنة على أهمية النصوص المعتمدة لحماية أصول الإعسار والحفاظ عليها وتعظيم قيمتها لصالح جميع الدائنين والأطراف الأخرى ذات المصلحة بما في ذلك المدين وموظفيه. أشارت إلى أن النصوص المعتمدة ستدعم بيئة مواتية للتجارة والأعمال وتعزز الوصول إلى الائتمان وتشجع الاستثمار من خلال الاستكمال والتكامل مع إطار الأونسيترال للإعسار. نُظر إليها أيضاً على أنها تساهم في تحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية أوسع بما في ذلك تعزيز سيادة القانون والحكم الرشيد.

106. لوحظ أن المعلومات الواردة في النصوص المعتمدة يمكن أن تكون ذات قيمة عملية للقضاة وممارسي الإعسار وغيرهم من أصحاب المصلحة في الحالات التي تنطوي على تتبع الأصول واستردادها. اعتبر على وجه

[41] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي "مسودة تقرير: إضافة - وضع الصيغة النهائية لمجموعة أدوات لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ومذكرات معلومات أساسية بشأن تتبع الأصول واستردادها في إجراءات الإعسار واعتمادها" وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/CN.9LVIII/CRP.1/Add.7 (14 تموز / يوليو 2025)

الخصوص أن المعلومات الواردة في تلك النصوص قد تيسر الاتصال والتعاون بين المحاكم وتعجل بتعقب الأصول واستردادها عبر الحدود سواءً داخل سياق الإعسار أو خارجه وفي السياقات المادية والرقمية على حد سواء. أعربت اللجنة عن تقديرها لأن التعقيدات الناشئة عن تتبع الأصول واستردادها في البيئة الرقمية بسبب سهولة حركة الأصول الرقمية والإبرام الفوري لمعاملات متعددة ومتنوعة قد لا يمكن تحديد أطرافها (على الفور أو بسهولة) قد تمت مراعاتها على النحو الواجب عند إعداد النصوص من قبل مجموعة العمل. أعربت أيضاً عن تقديرها لمراعاة اتفاقيات لاهاي ذات الصلة عند إعداد النصوص.

107. رأت اللجنة أيضاً أن واضعي السياسات والمشرعين قد يجدون المعلومات في النصوص المعتمدة مفيدة لتقييم مدى توافر أطرها القانونية والمؤسسية المحلية لتتبع الأصول واستردادها وإمكانية الوصول إليها وفعاليتها وكفاءتها. قد تساعد نتائج هذه التقييمات في توضيح الحاجة إلى تعزيز الأطر المحلية بأدوات جديدة لتتبع الأصول واستردادها أو إدخال تغييرات أخرى استجابة للتحديات والفرص المتطورة، وخاصة تلك الناشئة في البيئة الرقمية. أعربت اللجنة عن ثقتها في أن النصوص المعتمدة ستثبت فائدتها في جميع تلك السياقات.

108. طلبت اللجنة من الأمانة بناءً على ذلك ضمان نشر النصوص المعتمدة على نطاق واسع باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وذلك لتعزيز ظهورها وإمكانية الوصول إليها وتيسير استخدامها من قبل جميع أصحاب المصلحة المعنيين. أعربت عن تقديرها لجميع الدول والمنظمات والخبراء الأفراد الذين كانت مساهماتهم حاسمة في جودة مجموعة الأدوات ومذكرات المعلومات الأساسية المعتمدة.

109. تتمثل أهداف السياسة الرئيسية التي تقوم عليها مذكرات المعلومات الأساسية ومجموعة الأدوات في حماية أصول الإعسار والحفاظ عليها وتعظيم قيمتها لصالح الدائنين والأطراف الأخرى ذات المصلحة بما في ذلك المدين بالإضافة إلى تعزيز سيادة القانون والحكم الرشيد والاستثمار والتجارة وبيئة الأعمال المواتية.

110. تستعرض مذكرات المعلومات الأساسية الأحكام ذات الصلة الموجودة في مختلف مجالات القانون في عدد من الاختصاصات بما في ذلك قانون الإجراءات الجنائية، وتحدد مجموعة الأدوات والخطوات التي يمكن أن تسرع إجراءات تتبع الأصول واستردادها على الصعيدين المحلي وعبر الحدود ولكن مع تجنب جوانب الإجراءات الجنائية. تعد كل من مجموعة الأدوات ومذكرات المعلومات الأساسية غير إلزامية، حيث تُطلع القراء على تدابير تتبع الأصول واستردادها المستخدمة في مختلف الاختصاصات. يهدف كلا النصين إلى التأكيد على أن هذه التدابير على الرغم من اختلاف تسميتها تشترك في العديد من السمات المشتركة بين الدول. تحدد مجموعة الأدوات ومذكرات المعلومات الأساسية هذه القواسم المشتركة مما يساعد واضعي السياسات والمشرعين والمحاكم وممارسي الإعسار على فهم أفضل لتدابير تتبع الأصول واستردادها المستخدمة في دول أخرى.[42]

111. قد يؤدي الفهم المعزز لهذه التدابير إلى فوائد متعددة لقضايا الإعسار المحلية والعابرة للحدود. قد يساعد ذلك على وجه الخصوص في تعزيز إطار وممارسات تتبع الأصول المحلية واستردادها من خلال أدوات جديدة. يُمكن أيضاً أن يُسهّل هذا النظام التواصل والتعاون القضائي، ويُسرّع تتبع الأصول واستردادها عبر الحدود، إذ

[42] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، "تتبع الأصول واستردادها في إجراءات الإعسار: مذكرة من الأمانة" وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/CN.9/WG.V/WP.201 (3 شباط / فبراير 2025) 3

يُمكنه منح تدابير محلية مماثلة أو مُكافئة بشكل أسرع. يجوز للمحاكم أيضاً إيقاف أو رفض بدء إجراءات محلية في الحالات المناسبة بناءً على وقائع وظروف القضية المُحددة، واستخدام أدوات أخرى لتسريع وتعزيز فعالية تتبع الأصول واستردادها في إجراءات الإعسار.[43]

2.4. مشروع مجموعة أدوات بشأن منع وتخفيف حدة نزاعات الاستثمار الدولية

112. يهدف مشروع مجموعة الأدوات بشأن منع نزاعات الاستثمار الدولية والتخفيف من حدتها (" مجموعة الأدوات") إلى تحديد الاستراتيجيات والتدابير التي اعتمدتها الدول لمنع نزاعات الاستثمار التي تشمل مستثمرين أجانب والتخفيف من حدتها.

113. أشارت اللجنة إلى أنها لاحظت في دورتها السابعة والخمسين السابقة في عام 2024 التقدم المحرز فيما يتعلق بمجموعة أدوات بشأن منع نزاعات الاستثمار الدولية والتخفيف من حدتها. أشارت أيضاً إلى أنه طُلب من الأمانة في تلك الدورة أن تعمم مشروع مجموعة الأدوات على الدول لإبداء تعليقاتها وردود أفعالها، وعلى أساسه يمكن إعداد نسخة محدثة من مجموعة الأدوات وتقديمها إلى اللجنة لوضعها في صيغتها النهائية.[44]

114. لاحظت اللجنة كذلك أن العمل المتعلق بمجموعة الأدوات قد اضطلعت به مجموعة العمل الثالثة خلال دوراتها التاسعة والثلاثين والخامسة والأربعين والسابعة والأربعين والثامنة والأربعين كما كان موضوع مشاورات مكثفة بين الدورات.

115. كان معروضاً على اللجنة في الدورة الثامنة والخمسين الحالية مشروع مجموعة أدوات الأونسيترال بشأن منع وتخفيف نزاعات الاستثمار الدولية الذي أعدته الأمانة والذي يعكس التعليقات والملاحظات الواردة من الدول.

116. أقرت اللجنة عند النظر في مجموعة الأدوات في البداية بأهمية منع النزاعات والتخفيف من حدتها وأهمية مجموعة الأدوات فضلاً عن قيمتها كمورد عملي للدول وأصحاب المصلحة الآخرين المشاركين في تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول. أعربت اللجنة أيضاً عن امتنانها للأمانة لإدراجها الاقتراحات والتعليقات الواردة من الدول في المشروع.

117. لوحظ فيما يتعلق بالمشروع قيد النظر أنه مُعد للاستجابة للممارسات والخبرات المتطورة للدول في منع نزاعات الاستثمار وإدارتها، وأنه تم تعزيز أهمية مجموعة الأدوات من خلال دمج الأمثلة والممارسات والدروس المستفادة الملموسة من الجهود الأخيرة لمنع النزاعات.

118. وافقت اللجنة بعد المداولات على إجراء التعديلات التالية على مشروع مجموعة الأدوات:

---

[43] المرجع ذاته.

[44] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، "مسودة تقرير: إضافة" وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/CN.9/LVIII/CRP.1/Add.23 (14 تموز / يوليو 2025)

- ينبغي إضافة حاشية في الجملة الأولى من الفقرة 3 نصها كما يلي: "هذا لا يعني أن منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية هي دول. يجوز مع ذلك، لمنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية، اعتماداً على هيكلها ونطاق سلطتها التنظيمية، إشراك الاستراتيجيات أو فرض التدابير المدرجة في مجموعة الأدوات".
- يجب أن يكون نص الجملة الثالثة من الفقرة 12 كما يلي: "إن تسهيل الوصول إلى هذه المعلومات وتقديمها مع ذلك قد لا يخلق أي توقعات من جانب المستثمرين حيث يجب على المستثمرين بذل العناية الواجبة... ".
- يجب أن يكون نص الجملة الأخيرة من الفقرة 19 كما يلي: "... الموقع الإلكتروني للكونغرس، وهناك بعض الآليات التي تسمح بالمشاركة العامة، فضلاً عن أمثلة محددة للتقييم المسبق للمشاريع التنظيمية".
- مع ملاحظة أن مصطلح "آلية التظلم" قد استخدم على نطاق واسع ليشمل آليات التغذية الراجعة، وبما أنه تمت الإشارة إلى ممارسة البنك الدولي، فينبغي أن يكون نص الجملة الثالثة من الفقرة 23 كما يلي: "توفر آلية التظلم للمستثمرين...".
- لم يحظ اقتراح بإضافة عبارة "أو إشراك أطراف ثالثة محايدة لتضييق نطاق المشكلة أو إعادة صياغتها" في نهاية الفقرة 29 بالتأييد.
- ينبغي حذف الجملة الثانية من الفقرة 66.

119. تم بالإضافة إلى ذلك تقديم عدد من التوضيحات والتصويبات المتعلقة بممارسات الدولة (المشار إليها ضمن مجموعة الأدوات والحواشي والفصل واو). دعت اللجنة أيضاً إلى تقديم أي تصحيحات أو تحديثات أخرى إلى الأمانة بحلول 29 آب / أغسطس 2025 حتى تتمكن الأمانة من إدراج التصويبات في النسخة النهائية من مجموعة الأدوات.

120. اتفقت اللجنة كذلك على أنه سيكون من المفيد تحديث مجموعة الأدوات دورياً لتعكس الممارسات الجديدة والناشئة. تم الاتفاق على أن تقدم الأمانة تقريراً إلى اللجنة، عندما يحين الوقت لإعداد نسخة منقحة من مجموعة الأدوات بناءً على المعلومات التي تم جمعها. طُلب إلى الدول لهذا الغرض أن تقدم المعلومات ذات الصلة إلى الأمانة حسب الاقتضاء.

2.5. دراسة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي / المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص حول الطبيعة القانونية لأرصدة الكربون التي تم التحقق منها والصادرة عن واضعي معايير الكربون المستقلين

121. أشارت اللجنة في البداية إلى أنها تلقت في دورتها الرابعة والخمسين في عام 2021 اقتراحاً لدراسة (أ) كيفية مواءمة نصوص الأونسيترال الحالية مع أهداف التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه ومرونته، و (ب) ما إذا كان يمكن للأونسيترال القيام بمزيد من العمل لتسهيل تلك الأهداف في تنفيذ تلك النصوص أو من خلال وضع نصوص جديدة. أُبلغت اللجنة أيضاً في تلك الجلسة أن العمل التشريعي المستقبلي يمكن أن يركز على عدم اليقين القانوني فيما يتعلق بالوضع القانوني لأرصدة الكربون المتداولة في أسواق الكربون الطوعية.

122. أشير كذلك في هذا الصدد إلى أنها نظرت في دورتها السابقة في دراسة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي / المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بشأن الطبيعة القانونية لأرصدة الكربون التي تم التحقق منها والصادرة عن واضعي معايير الكربون المستقلين وطلبت إلى الأمانة تعميم الدراسة على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وطلب التعليقات بهدف تجميع تلك التعليقات وتقديمها إلى جانب الدراسة للنظر فيها في الدورة الثامنة والخمسين الحالية. أشارت اللجنة أيضاً إلى أنها وافقت على إجراء مزيد من المناقشة بشأن نتائج الدراسة، فضلاً عن القضايا التي أبرزتها الدول في تعليقاتها، والنظر فيما إذا كانت ستطلب إلى الأمانة إعداد نسخة منقحة من الدراسة للنشر.

123. عُرضت الدراسة على اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين الحالية ومجموعة من تعليقات الدول المذكورة آنفاً بشأنها. أعربت اللجنة عن تقديرها للأمانتين لإعدادهما الدراسة، واعترفت بحجم الجهد المبذول فيها ولاحظت أنها استفادت من مدخلات من مختلف الدول وأصحاب المصلحة. رحبت اللجنة أيضاً بتعليقات الدول والمنظمات الدولية التي تم تناولها بالتفصيل خلال المناقشات. تم الاعتراف بقيمة وفائدة الدراسة خلال المداولات لأنها حددت العديد من القضايا القانونية فيما يتعلق باعتمادات الكربون التي تم التحقق منها ولأنها يمكن أن تساعد الدول وأصحاب المصلحة الآخرين في النظر في هذه القضايا والتعامل معها.[45]

124. أثيرت بعض الأسئلة فيما يتعلق بما يلي: (أ) نطاق الدراسة بما في ذلك الحاجة إلى تغطية مخططات ائتمان الكربون التي تديرها السلطات العامة وكذلك النهج والآليات بموجب المادة 6 من اتفاق باريس، (ب) توصيف الآلية بموجب المادة 6.4 من اتفاق باريس في الدراسة، (ج) ما إذا كانت أرصدة "الكربون" التي تم التحقق منها هي المصطلحات المناسبة التي يجب استخدامها، لأنها تركز على انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وليس غازات الدفيئة الأخرى، (د) ما إذا كانت الأونسيترال هي المنتدى المناسب لمثل هذا العمل، (هـ) ما إذا كان هناك خطر التجزؤ أو التداخل مع العمل الجاري في اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية المعنية بتغير المناخ، (و) ما إذا كان ينبغي تحديث الدراسة لتعكس التعليقات الواردة وكيف ينبغي تحديثها.

125. تم الاقتراح فيما يتعلق بالنقطة الأخيرة على وجه الخصوص أن تقوم الأمانة بتحديث الدراسة من خلال إظهار التعليقات التقنية مع استنساخ تعليقات أكثر عمومية أو متعلقة بالسياسات في مرفق بالدراسة. تم التوضيح بأن الأمانة ستتواصل مع الدول أو المنظمات التي قدمت تعليقات حول ما إذا كانت ترغب في إدراج تعليقاتها في المرفق. دُعيت الدول والمنظمات إلى تقديم أي تعليقات إضافية على الدراسة في موعد أقصاه 29 آب / أغسطس 2025 لكي توضع في النسخة المنقحة.

126. طلبت اللجنة إلى الأمانة بعد اختتام المناقشة إعداد نسخة منقحة من الدراسة تعكس المداولات ذات الصلة في اللجنة، وإدراج التعليقات التقنية الواردة وإدراج التعليقات المتعلقة بالسياسات في مرفق، وإتاحة النسخة المنقحة من الدراسة على الموقع الإلكتروني للجنة بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، إذا سمحت الموارد بذلك. أقرت اللجنة بأن نشر الدراسة على الموقع الإلكتروني سيختتم عملها بشأن الطبيعة القانونية لمراكز الاتصال الافتراضية.

[45] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، "مسودة تقرير: إضافة" وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/CN.9/LVIII/CRP.1/Add.12 (14 تموز / يوليو 2025)

127. تقدم الدراسة لمحة عامة مقارنة عن القضايا القانونية المتعلقة بائتمانات الكربون التي تم التحقق منها لمساعدة الدول على تقييم الخيارات المتاحة لها في معالجة القضايا القانونية ذات الصلة لا سيما فيما يتعلق بالطبيعة القانونية لائتمانات الكربون التي تم التحقق منها. لا تسعى الدراسة مع ذلك نظراً لتركيزها على التجارة الدولية إلى تحليل المخططات التنظيمية التي تديرها السلطات العامة سواءً على المستوى المحلي أو الدولي والتي تنطوي على إصدار أرصدة الكربون أو تتطلب أو تسمح باستخدام أرصدة الكربون لأغراض الامتثال.[46]

2.6. مشروع القواعد التنظيمية النموذجية للمؤسسات ذات المسؤولية المحدودة

128. كان معروضاً على اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين مشروع قواعد المنظمة النموذجية للمؤسسات ذات المسؤولية المحدودة الذي أعدته الأمانة عملاً بمداولات اللجنة في دورتها الرابعة والخمسين (2021). أشارت اللجنة إلى أنها اعتمدت في تلك الدورة دليل الأونسيترال التشريعي بشأن المؤسسات ذات المسؤولية المحدودة (LLE) الذي يوفر شكلاً قانونياً مبسطاً للمؤسسات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة (MSMEs). تم الإشارة أيضاً إلى أن اللجنة قد أصدرت تعليمات إلى الأمانة بإعداد إرشادات بمساعدة الخبراء لدعم الدول في وضع قواعد نموذجية لمساعدة الأعضاء ولا سيما أولئك الذين لديهم موارد قانونية محدودة في صياغة قواعد تنظيمية للإدارة الداخلية لمشاريعهم القانونية بطريقة عادلة وفعالة وشفافة.

129. كررت اللجنة أيضاً أنه نظراً لتأكيد الدليل التشريعي على الحرية التعاقدية في حوكمة المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر فإن قواعد التنظيم هي سمة أساسية في نموذج الشركات ذات المسؤولية المحدودة، مما يسمح لأصحاب المشاريع بتكييف ترتيبات الحوكمة مع احتياجاتهم الخاصة وفقاً للأحكام المحلية التي تنفذ القواعد الإلزامية للدليل والقوانين الأخرى المعمول بها.

130. أحاطت اللجنة علماً بأن الإرشادات التي أعدتها الأمانة تتكون من نموذجين يختلف كل منهما في النطاق والهيكل لاستيعاب الاحتياجات المختلفة لرواد الأعمال. يعتبر كلا النموذجين مناسبين للشركات ذات المسؤولية المحدودة ذات العضو الواحد والمتعددة الأعضاء إلا أن أحدهما مخصص للشركات ذات المسؤولية المحدودة التي يديرها جميع الأعضاء أو المديرين المعينين، ويقدم تنسيقاً شاملاً مع خيارات قابلة للاختيار ("نهج تحديد المربع") للمستخدمين الذين يسعون للحصول على إرشادات أكبر. يعتبر النموذج الأخر المصمم للشركات ذات المسؤولية المحدودة التي يديرها الأعضاء أكثر إيجازاً مع الحد الأدنى من الخيارات المحددة مسبقاً ويستهدف المستخدمين الأكثر دراية بحوكمة المؤسسات. لاحظت اللجنة فيما يتعلق بالنموذجين اقتراح الأمانة بأنه بالنظر إلى الاختلافات في الشكل والاستخدام المقصود يمكن تأييد كلا النموذجين.

[46] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، "دراسة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي / المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص حول الطبيعة القانونية لأرصدة الكربون التي تم التحقق منها والصادرة عن واضعي معايير الكربون المستقلين: مذكرة من الأمانة" وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/CN.9/1191 (14 آذار / مارس 2024)

131. نظرت اللجنة في التعديلات المقترحة التي كانت متسقة مع المبادئ والتوجيهات المنصوص عليها فيه في حين أنها أشارت إلى أن مشاريع النماذج مستمدة من الدليل التشريعي. قيل في هذا الصدد إن القصد من النماذج هو أن تكون بمثابة إرشادات للدول التي يمكن أن تزيد من تكييفها لتتماشى بشكل أفضل مع أطرها القانونية المحلية.

132. وافقت اللجنة فيما يتعلق بالتعديلات على ما يلي:

(أ) تنص الفقرة 2(ح) على ما يلي: "الأحداث المؤدية إلى حل الكيان ذي المسؤولية المحدودة"(LLE)، حيث تعكس هذه الصياغة بشكل أكثر دقة الإرشادات الواردة في الفقرة 134 من الدليل التشريعي.

(ب) ينبغي أن يتضمن الحكم 1.2 في كل من النموذج الأول والنموذج الثاني حاشية سفلية توضح الظروف التي قد تكون فيها الإشارة إلى "الموقع الجغرافي الدقيق" للكيان ذي المسؤولية المحدودة ضرورية.

(ج) سيتم حذف البند 6.3.1 في النموذج الأول، حيث تم تناول الموضوع في البند 13.

(د) يستعاض عن عبارة "إشعار مسجل بطريقة أخرى" في البند 7.3 في كل من النموذج الأول والنموذج الثاني بعبارة "إشعار يتم إرساله بطريقة أخرى ".

(ه) سيتم حذف الخيارين الأولين في البند 8.4 في النموذج الأول (" التصويت بالتناوب (يتناوب التصويت بين الأعضاء)، حل النزاع)".

(و) يستعاض عن عبارة "يجب أن يكون هناك إما تصويت بالتناوب (تناوب التصويت بين الأعضاء) أو حل النزاعات" في البند 8.4 في النموذج الثاني بعلامة نائبة "[حدد الطريقة]".[47]

133. أقرت اللجنة بعد النظر في نص النموذجين اللذين أعدتهما الأمانة وأذنت لها بإجراء أي تعديلات تحريرية أخرى عليهما حسب الضرورة لتعزيز الوضوح. أوعزت اللجنة أيضاً إلى الأمانة باستخدام النماذج كأساس لإعداد قواعد نموذجية، ولاحظت أيضاً أنه يمكن للدول جعلها في متناول أعضاء المؤسسات ذات المسؤولية المحدودة مباشرة عند الاقتضاء. كما أذنت اللجنة للأمانة بإتاحة النماذج باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة إلكترونياً على موقع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الإلكتروني ونشرها.

ج. تقرير الاستثمار العالمي لعام 2025 والتطورات الأخيرة في عمل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية فيما يتعلق بنظام اتفاقيات الاستثمار الدولية والنزاعات

134. يوفر تقرير الاستثمار العالمي لعام 2025 وهو منشور سنوي طال انتظاره صادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بيانات رئيسية عبر مشهد قانون وسياسة الاستثمار الدولي في عام 2024. اتسم المشهد على مر السنين باختلاف متزايد بين اتفاقيات الاستثمار الدولية القديمة والجديدة. يسلط التقرير الضوء في هذا الصدد على أن اتفاقات الاستثمار الدولية الجديدة تشدد بشكل متزايد على التيسير الاستباقي والتعاون وتشجيع الاستثمار مع تقليل اعتمادها تدريجياً على آليات تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول.

[47] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، "مسودة تقرير: إضافة" وثيقة الأمم المتحدة رقم: A/CN.9/LVIII/CRP.1/Add.6 (14 تموز / يوليو 2025)

135. تنص أيضاً على أنه على الرغم من هذه التطورات، فإن شبكة قديمة من المعاهدات القديمة التي أبرمت في التسعينيات وبداية الألفية الثانية لا تزال تهيمن على نظام الاستثمار العالمي، مما يقيد المرونة التنظيمية لمجالات السياسة الحاسمة مثل الصحة العامة وتغير المناخ والرقمنة. يخلص التقرير إلى أن تعقيدات النظام تشكل تحديات كبيرة خاصة بالنسبة للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً، حيث تسعى الحكومات إلى تحقيق التوازن بين جذب الاستثمار الأجنبي مع الاحتفاظ بالسيادة للتنظيم من أجل المصلحة العامة.

1. تقرير الاستثمار العالمي 2025 واتفاقيات الاستثمار الدولية

136. شهد في عام 2024 مشهد اتفاقيات الاستثمار الدولية إضافة 30 اتفاقية على الأقل، تتألف من 17 معاهدة استثمار ثنائية (BITs) و13 معاهدة اقتصادية أوسع مع أحكام استثمارية (TIPs). رفعت هذه الإضافات العدد الإجمالي لاتفاقات الاستثمار الدولية إلى 3,323، تتألف في الغالب من 2,843 معاهدة استثمار ثنائية و480 اتفاقية استثمار دولية. دخل علاوة على ذلك 22 اتفاق استثمار دولي حيز التنفيذ، في حين تم إنهاء أربع اتفاقات، مما أدى إلى ما لا يقل عن 2,625 اتفاق استثمار دولي ساري المفعول بين الأطراف بحلول نهاية عام 2024.

137. يشير التقرير إلى أن التركيز في ممارسة الدول قد زاد على اتفاقيات الاستثمار الدولية بشكل كبير بالنسبة لمعاهدات الاستثمار الثنائية سواء من حيث العدد الهائل أو التغطية العلائقية التي توفرها، حيث تم توقيع ثلاث اتفاقيات استثمار دولية في عام 2024 لإنشاء علاقات تعاهدية تضم 47 دولة. تشير البيانات الواردة في التقرير إلى أن الاقتصادات النامية شاركت بنشاط في جميع اتفاقيات الاستثمار الدولية الجديدة المبرمة في عام 2024، حيث تصدرت الإمارات العربية المتحدة بتسع اتفاقيات، تليها الهند وتركيا بأربع اتفاقيات لكل منهما والصين بثلاث اتفاقيات. يذكر التقرير من ناحية أخرى أن الاقتصادات المتقدمة أبرمت 11 اتفاقية مع أستراليا وجمهورية كوريا من بين الموقعين. لعبت المنظمات الإقليمية أيضاً مثل الاتحاد الأوروبي (EU) ورابطة التجارة الحرة الأوروبية (EFTA) دوراً رئيسياً من خلال إبرام اتفاقيتين مما يؤكد الطبيعة المتكاملة إقليمياً المتنامية لقانون وسياسة الاستثمار المعاصرين.

138. يشير التقرير إلى أن التباطؤ الأخير في إنهاء المعاهدات في عامي 2023 و2024 بعد طفرة مرتبطة بالإجراءات المنسقة للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي خلال الفترة 2020–2022 يشير إلى مرحلة من الاستقرار في بنية اتفاقية الاستثمار. تنص كذلك على أنه تم إنهاء حالتين بالتراضي من بين 4 حالات في عام 2024 بينما تم إنهاء واحدة من خلال الانسحاب من جانب واحد، وتم استبدال الأخرى باتفاقية جديدة، مما رفع العدد الإجمالي لاتفاقيات الاستثمار الدولية التي تم إنهاؤها إلى 592 اتفاقية على الأقل بحلول نهاية عام 2024.

139. يحدد التقرير بشكل خاص أنه في العقد الماضي لم يتم استبدال معظم اتفاقيات الاستثمار الدولية التي تم إنهاؤها خاصة بين البلدان المتقدمة والتي تمثل غالبية حالات الإنهاء غير البديلة هذه. تميل عمليات الإنهاء بالموافقة إلى إبرام اتفاقات بين الاقتصادات المتقدمة في حين أن عمليات التنديد والانتهاء من جانب واحد كانت أكثر شيوعاً عندما تكون البلدان النامية أطرافاً. يشير التقرير أيضاً في هذا الصدد إلى أنه على الرغم من الإنهاءات فإن العديد

من اتفاقيات الاستثمار الدولية تتضمن شروطاً للانتهاء تسمح في بعض الحالات للمستثمرين بالوصول إلى تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول لمدة تصل إلى 25 عاماً بعد الإنهاء. يشير التقرير مع ذلك إلى أن معظم حالات الإنهاء التوافقية في عام 2024 تضمنت أحكاماً تحيد بنود الانقضاء هذه للتخفيف من المخاطر المتبقية.

140. يكشف التقرير عن اتجاهات تحويلية فيما يتعلق بمحتوى اتفاقيات الاستثمار المبرمة من عام 2020 إلى عام 2024 مما يسلط الضوء على التحول عن التركيز التقليدي على حماية الاستثمار نحو نهج أكثر استراتيجية وأوسع نطاقاً. يتضمن هذا الجيل الجديد من اتفاقيات الاستثمار الدولية بشكل بارز أحكاماً بشأن التعاون والتيسير وتشجيع الاستثمار إلى جانب معايير الحماية المحسنة والتزامات التحرير مع تقليل الاعتماد عمداً على آليات تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول وتعزيز اعتبارات التنمية المستدامة.

أ. التعاون

141. يسلط التقرير الضوء على انتشار آليات التعاون التي تظهر في أكثر من 80 في المائة من اتفاقيات الاستثمار الدولية المبرمة منذ عام 2020، وتقدم أطراً مؤسسية مثل لجان الاستثمار أو عمليات التشاور التي تعزز المشاركة المستمرة والموضوعية بين الأطراف المتعاقدة. يذكر التقرير أن هذه المعاهدات كانت تعمل بشكل متزايد كمنصات للتعاون في الأولويات الخاصة بقطاع معين مثل البنية التحتية والرقمنة والزراعة والاقتصاد الأزرق والطاقة المتجددة. تضمنت بعض الأمثلة الواردة في التقرير اتفاقية الاقتصاد النظيف للإطار الاقتصادي لمنطقة المحيطين الهندي والهادئ لعام 2024 واتفاقية الشراكة الاقتصادية بين الاتحاد الأوروبي وكينيا (EPA) لعام 2023 والتي تضمنت أحكام التعاون في أطرها. يتم إضافة إلى ذلك استكمال بعض اتفاقيات الاستثمار الدولية بمذكرات تفاهم لاستهداف قطاعات مثل الذكاء الاصطناعي والطاقة الخضراء والمعادن كما يتضح من اتفاقية الشراكة الاقتصادية الشاملة بين أستراليا والإمارات العربية المتحدة (CEPA) لعام 2024.

ب. التيسير

142. يشير التقرير فيما يتعلق بحكم التيسير إلى أنه أصبح مكوناً رئيسياً فيما يقرب من ثلاثة أرباع اتفاقيات الاستثمار الدولية الموقعة منذ عام 2020 مع التأكيد على الالتزامات بالشفافية والتحسينات التنظيمية وتبسيط الإجراءات الإدارية لدخول المستثمرين وحركة الموظفين. تمثل أحد التطورات البارزة التي تم تسليط الضوء عليها في التقرير في إدخال أحكام تشجع على رقمنة إجراءات الاستثمار الواردة في اتفاقية تيسير الاستثمار المستدام بين أنغولا والاتحاد الأوروبي لعام 2023. يشير التقرير كذلك إلى أنه في حين أن أحكام التيسير حسنت بشكل عام البيئة التنظيمية العامة فإن أقل من 30 في المائة تناولت بشكل مباشر تيسير الاستثمار المستدام، وحددت مجموعة فرعية أصغر إجراءات ملموسة تركز على الاستدامة كما هو موضح في بروتوكول الاستثمار لاتفاقية التجارة الحرة القارية الأفريقية (AfCFTA) لعام 2023.

ج. الترقية

143. يذكر التقرير أن على الرغم من تواضع نطاق ترويج الاستثمار، فقد تضاعف في الانتشار مقارنة باتفاقات الاستثمار الدولية السابقة. غالباً ما تتماشى الأحكام الترويجية مع الجهود التيسيرية أو الميزة كجوانب رئيسية لفصول التعاون. يقدم التقرير أمثلة على اتفاقيات مثل اتفاقية التجارة الحرة بين سريلانكا وتايلاند (FTA) لعام 2024 وبين تشيلي والإمارات العربية المتحدة لعام 2024 تدمج أهداف تشجيع الاستثمار، مع بعض المعاهدات التي تهدف صراحة إلى تعزيز تدفقات الاستثمار إلى أهداف محددة، كما هو الحال في اتفاقية الشراكة التجارية والاقتصادية بين الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة والهند لعام 2024.

د. الحماية

144. تشير التقارير إلى وجود اتجاه رئيسي يتمثل في أن التحسينات في معايير حماية الاستثمار تميز اتفاقيات الاستثمار الدولية الجديدة من خلال الموازنة بين حقوق المستثمرين والحرية التنظيمية للدول. يسلط الضوء في هذا الصدد على أن ما يقرب من نصف المعاهدات الحديثة التي تحتوي على عناصر حماية تعتمد صيغاً أكثر دقة لمعيار المعاملة العادلة والمنصفة (FET)، أو تستبدلها بالتزامات محددة بدقة أو تحذفها تماماً في حالات معينة. يشير التقرير إلى معاهدة الاستثمار الثنائية بين أستراليا والإمارات العربية المتحدة لعام 2024 والاتفاقية الإطارية المتقدمة بين تشيلي والاتحاد الأوروبي (AFA) لعام 2023 كأمثلة تعرض مثل هذه الأساليب المعايرة.

145. يشير التقرير فيما يتعلق بمعايير المعاملة الأخرى إلى أن 70 في المائة من المعاهدات المبرمة منذ عام 2020 تنص صراحة على تدابير تنظيمية قابلة للتطبيق بشكل عام من مطالبات المصادرة وتحد من بنود عدم التمييز للحد من العواقب النظامية غير المقصودة. يشير التقرير فيما يتعلق بالبنود الشاملة التي كانت سائدة في السابق والتي توسع نطاق حماية المعاهدات لتشمل الالتزامات غير التعاهدية من جانب الدول إلى أنها أغفلت إلى حد كبير في الممارسة العملية، وهو أمر مهم من الممارسة السابقة في معاهدات الجيل القديم.

ه. التحرير

146. يشير التقرير إلى أن التزامات تحرير الاستثمار في اتفاقيات الاستثمار الدولية قد توسعت في ممارسة الدولة، حيث تضمنت 40 في المائة من المعاهدات الموقعة منذ عام 2020 أحكاماً تهدف إلى إزالة قيود دخول الاستثمار. تقدم هذه الأحكام كما هو موضح في التقرير عادةً معاملة وطنية ومعاملة الدولة الأكثر رعاية لقبول الاستثمار، وغالباً ما يتم تفعيلها من خلال نهج القائمة السلبية وحظر متطلبات الأداء كشروط للدخول. لوحظ أيضاً في التقرير أن بعض اتفاقات الاستثمار الدولية قيدت أيضاً متطلبات الأداء التشغيلي في سيناريوهات ما بعد التأسيس. يشير التقرير مع ذلك وعلى الرغم من هذا الاتجاه المتطور إلى أن العديد من الدول احتفظت بحيز للسياسة من خلال إعفاء القطاعات الاستراتيجية بما في ذلك المعادن الحيوية من التحرير، كما هو موضح في اتفاق الزراعة

بين شيلي والاتحاد الأوروبي لعام 2023. يشير التقرير إلى أن إدراج المرونة في التزامات التحرير كان أمراً بالغ الأهمية لدعم أولويات التنمية دون تقويض المؤسسات المحلية أو إعاقة نقل التكنولوجيا.

و. تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول

147. كان أحد أبرز الاتجاهات الملحوظة التي تم تسليط الضوء عليها في التقرير هو تضاؤل الاعتماد على آليات تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول في اتفاقيات الاستثمار الدولية الموقعة منذ عام 2020. يذكر التقرير أن حوالي 45 في المائة منها تستبعد أحكام تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول تماماً مع ملاحظة هذا الاتجاه بشكل خاص في اتفاقيات الاستثمار الدولية، حيث يستبعد 80 في المائة منها التحكيم.

148. يشير التقرير من ناحية أخرى إلى أن بعض معاهدات الاستثمار الثنائية مثل معاهدة الاستثمار الثنائية بين أستراليا والإمارات العربية المتحدة (2024) وبين البرازيل والهند (2020) قد تخلت عن تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول تماماً. ينبع هذا التحول جزئياً وفقاً للتقرير من زيادة حصة تركيز اتفاقيات الاستثمار الدولية على التيسير والتعاون، مما يجعل تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول أقل أهمية لأنها تعالج تقليدياً قضايا حماية الاستثمار. يسلط تقرير آخر الضوء أيضاً على أنه عند استبعاد تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول، يتم تضمين مناهج بديلة لتسوية النزاعات مثل التسوية الودية أو التحكيم بين الدول في اتفاقيات الاستثمار الدولية، وهي ميزة واضحة في اتفاقيات مثل اتفاقية التعاون الاقتصادي بين أنغولا والاتحاد الأوروبي (2023) واتفاقية الاقتصاد النظيف للإطار الاقتصادي لمنطقة المحيطين الهندي والهادئ (2024). يشير التقرير علاوة على ذلك إلى أنه عندما تتعايش الحماية وتسوية النزاعات بين المستثمرين والدول غالباً ما يتم اقتطاع أحكام التيسير والتحرير من نطاق تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول بهدف تعزيز هذه الطرائق التعاونية.

149. يشير التقرير كذلك إلى أن توافق الآراء بين مجموعة واسعة من الدول بشأن إصلاح التحكيم بين المستثمرين والدول قد استرشد أيضاً بهذه التغييرات، حيث اختارت بعض المعاهدات تسوية النزاعات بين الدول أو تأجيل آليات تسوية النزاعات بين الدول للتفاوض في المستقبل. يشير التقرير في هذا الصدد إلى اتفاقية التجارة الحرة بين السوق المشتركة الجنوبية (ميركوسور) وسنغافورة (2023) واتفاقية التجارة الحرة بين نيوزيلندا والمملكة المتحدة (2022) التي تجسد موقفاً حذراً. يشير التقرير فيما يتعلق باتفاقيات الاستثمار الدولية الحديثة التي تحتفظ بأحكام تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول إلى أنها تتضمن عادةً تحسينات إجرائية لتعزيز فعالية وإنصاف تسوية النزاعات.

ز. التنمية المستدامة

150. يشير التقرير فيما يتعلق بالتنمية المستدامة إلى أنه يحتل مكاناً سريع التوسع في تصميم اتفاقيات الاستثمار الدولية. كانت عناصر التنمية المستدامة الأكثر انتشاراً التي تم تسليط الضوء عليها في التقرير هي الضمانات التي تحمي حق الدول في التنظيم، حيث تضمنت العديد من اتفاقيات الاستثمار الدولية استثناءات في السياسة العامة تتعلق

بحماية البيئة والصحة ومعايير العمل. تشمل الأمثلة الواردة في التقرير اتفاقية التجارة الحرة بين تشيلي والاتحاد الأوروبي (2023) واتفاقية التجارة الحرة بين سريلانكا وتايلاند (2024). يسلط التقرير الضوء في هذا الصدد بشكل خاص على بروتوكول الاستثمار في منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية (2023) الذي يصمم الاستثناءات بشكل فريد لكل معيار حماية مما يعكس صياغة المعاهدات المبتكرة.

151. يشير التقرير بالإضافة إلى ذلك إلى أن ثلثي اتفاقيات الاستثمار الدولية منذ عام 2020 تحتوي على أحكام تحظر خفض المعايير المتعلقة بالتنمية المستدامة مما يعزز الالتزام بمنع التراجع التنظيمي. كانت الالتزامات التعاونية المحددة التي تتناول تدابير المناخ ورأس المال البشري وتقييمات الأثر الاجتماعي أيضاً بعض العناصر التي تم تحديدها في التقرير والتي تم دمجها بشكل متزايد على الرغم من أنها تظهر في أقل من ثلث المعاهدات الجديدة.

152. يشير التقرير فيما يتعلق بأحكام الاستثمار المسؤول إلى أنها مدرجة فيما يقرب من نصف اتفاقيات الاستثمار الدولية منذ عام 2020 مما يمثل خطوة إيجابية نحو حوكمة استثمار دولية أكثر شمولاً. يشير التقرير إلى أن هذه الأحكام تؤكد بشكل عام على مبادئ مكافحة الفساد والمسؤولية الاجتماعية للشركات على الرغم من أن تأثيرها الملزم لا يزال محدوداً في تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول بسبب طبيعتها القانونية غير الملزمة عادةً. يدمج التقرير كذلك جزءاً أصغر ولكنه متزايد حوالي 10 في المائة من اتفاقيات الاستثمار الدولية الجديدة، التزامات المستثمرين الملزمة التي تغطي مكافحة الفساد وشفافية الحوكمة وحماية البيئة وحقوق العمال ومصالح المجتمع والضرائب. تشمل الأمثلة الواردة في هذه الممارسة في التقرير معاهدة الاستثمار الثنائية بين بيلاروس وزيمبابوي (2021) وبروتوكول الاستثمار في منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية (2023). يخلص التقرير إلى أن وجود مثل هذه الأحكام قد يسهم في إعادة التوازن بين حقوق المستثمرين ومسؤولياتهم.

153. يشير التقرير أيضاً إلى أن تشجيع الاستثمار الشامل يمثل هدفاً آخر يتم تنفيذه في اتفاقيات الاستثمار الدولية الجديدة التي تعزز بشكل متزايد التمكين الاقتصادي للفئات المحرومة بما في ذلك الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم والنساء والمجتمعات المحلية والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة. يذكر التقرير أن هذه الالتزامات غالباً ما يتم تنفيذها في شكل مبادرات ترويج وتعاون مشتركة أو إمكانية الوصول إلى الآليات المالية التي تستهدف هذه المجموعات كما هو موضح في وكالة حماية البيئة بين كينيا والمملكة المتحدة (2020) واتفاقية حماية البيئة بين أستراليا والإمارات العربية المتحدة (2024). يشير التقرير في هذا الصدد إلى أن الابتكار يعكس اعترافاً متزايداً باتفاقيات الاستثمار كوسيلة للإدماج الاجتماعي الأوسع.

154. تقر التقارير على الرغم من هذا التقدم بأن الغالبية العظمى من اتفاقيات الاستثمار الدولية الأخيرة لا تزال تنطبق على نطاق واسع على المستثمرين والاستثمارات في جميع القطاعات دون اشتراط فوائد المعاهدات صراحة على تأثير المشاريع على التنمية المستدامة. إن بعض الصكوك المبرمة حديثاً تتخذ مع ذلك نهجاً جديداً من خلال ربط تغطية الاستثمار بمعايير مثل المساهمة في التنمية المستدامة أو استبعاد أصول معينة أو التعاون الاستباقي الخاص بقطاع معين بما يتماشى مع أولويات البلدان الشريكة كما هو الحال في معاهدة ميثاق الطاقة المحدثة

(2024) (ECT)، واتفاقية الاقتصاد النظيف للإطار الاقتصادي لمنطقة المحيطين الهندي والهادئ (2024) واتفاقية الاقتصاد الأخضر بين أستراليا وسنغافورة (2022).

155. يعترف التقرير أيضاً في هذا الصدد بأن تطوير مبادئ توجيهية لإصلاح اتفاقات الاستثمار الدولية الموجهة نحو التنمية المستدامة يمثل خطوة في الوقت المناسب لتوحيد وتوجيه الجهود الوطنية والثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف مما يساعد البلدان على التنقل بفعالية في نظام الاستثمار المعاصر المعقد.

2. تقرير الاستثمار العالمي 2025 وآليات تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول

156. أشار التقرير إلى الأنماط المتطورة في مجال تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول في عام 2024. ذكرت أن قضايا تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول الجديدة التي بدأت انخفضت إلى 58 قضية، مما رفع العدد الإجمالي لقضايا تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول المعروفة القائمة على المعاهدات إلى 1401 قضية، مع بدء ثلاثة أرباعها بين عامي 2010 و2024 مما يُظهر تنامياً ملحوظاً في نشاط تسوية النزاعات في السنوات الأخيرة. يذكر التقرير أن هذه المطالبات تم تقديمها ضد 135 دولة والاتحاد الأوروبي كمستجيب إقليمي مما يوضح التأثير الواسع لآليات تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول.

157. يشير التقرير فيما يتعلق بالحالات الجديدة منذ عام 2020 إلى أن المكسيك والاتحاد الروسي كانا المستجيبين الأكثر شيوعاً في هذه الحالات، تليهما هندوراس وبنما. أشار التقرير أيضاً إلى أن العديد من البلدان بما في ذلك أنغولا وبوركينا فاسو ولوكسمبورغ واجهت أول مطالباتها بتسوية النزاعات بين المستثمرين والدول. يذكر التقرير فيما يتعلق بالبلدان النامية التي تمتلك حوالي ثلث مخزون الاستثمار الأجنبي المباشر العالمي الوارد أنها كانت مستجيبة في حوالي 55 في المائة من الحالات الجديدة مما يسلط الضوء على التعرض غير المتناسب الذي تواجهه بالنسبة لحصتها من الاستثمار.

158. الجدير بالذكر أن التقرير يسلط الضوء على أن 6 من هذه البلدان كانت من أقل البلدان نمواً، والتي تمثل مجتمعة أقل من 1 في المائة من رصيد الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد، مما يبرز نقاط ضعف كبيرة في هذه المجموعة. كما أشار التقرير إلى أن المطالبين من المستثمرين ينتمون في الغالب إلى الاقتصادات المتقدمة ولا سيما المملكة المتحدة وكندا، بما يتفق مع البيانات التي تظهر حصتهم الضخمة من الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر.

159. أشار التقرير إلى زيادة ملحوظة في الحالات المتعلقة بالصناعات الاستخراجية وإمدادات الطاقة فيما يتعلق بالقطاعات الاقتصادية المتورطة في نزاعات تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول في عام 2024 والتي شكلت أكثر من نصف الحالات الجديدة. تضمنت العديد من الادعاءات تعدين المعادن الحيوية للتحولات الصناعية والطاقة العالمية مثل النحاس والليثيوم والتيتانيوم والزنك التي شكلت جزءاً من الحالات. ظلت القضايا المتعلقة بالوقود الأحفوري وفقاً للتقرير مهمة أيضاً، حيث تم تقديم 13 قضية في عام 2024، إلى جانب 6 نزاعات على الأقل تتعلق باستثمارات الطاقة المتجددة. سلط التقرير الضوء في هذا الصدد على أن النزاعات المتعلقة بالطاقة لها صلة خاصة

بأهداف التنمية المستدامة والدفع العالمي للتحولات في مجال الطاقة، حيث تقوم الحكومات بتعديل الأطر التنظيمية للعمل المناخي.

160. استُشهد بالتقرير الذي لاحظ أن معاهدة ميثاق الطاقة كانت أكثر اتفاقيات الاستثمار الدولية التي استُشهد بها في عام 2024 في 9 قضايا بما في ذلك العديد من عمليات التحكيم داخل الاتحاد الأوروبي وذلك فيما يتعلق باتفاقات الاستثمار الدولية.

161. أشار التقرير كذلك إلى أن معاهدات الاستثمار الثنائية القائمة على نماذج المعاهدات القديمة تشكل غالبية مطالبات تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول بنحو 75 في المائة من الإجمالي، في حين أن القضايا القائمة على اتفاقية التجارة الدولية نشأت في الغالب من معاهدات مثل معاهدة التجارة الأوروبية واتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية. أقر التقرير أيضاً بأن حوالي 85 في المائة من مطالبات تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول في عام 2024 اعتمدت على اتفاقيات الاستثمار الدولية الموقعة قبل عام 2010، مما يؤكد على التأثير الدائم لشبكة المعاهدات القديمة على الرغم من الإصلاحات الأخيرة.

162. ذكر التقرير أن القرارات في عام 2024 اتسمت بتباين في النتائج، إذ صدر ما لا يقل عن 78 قراراً موضوعياً مع 39 نتيجة معروفة للجمهور. يشير التقرير إلى أنه من بين القرارات العامة التي تتناول الاعتراضات القضائية، تم رفض معظمها لعدم الاختصاص أو عدم المقبولية. يشير التقرير فيما يتعلق بالقضايا التي انتقلت إلى مرحلة الجدارة إلى أن الدول ثبتت مسؤوليتها في 11 قضية، وغالباً مع منح تعويضات، في حين تم رفض 8 مطالبات استثمارية. أشار التقرير فيما يتعلق بإجراءات الإلغاء إلى أنه أكد كذلك قرارات المحكمة في معظم القضايا، مع وجود قضايا قليلة من الإلغاء الجزئي.

163. لاحظ التقرير أن نمط الانتهاكات المزعومة في مطالبات تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول يتعلق في الغالب بالمعاملة العادلة والمنصفة (FET) ومصادرة الملكية غير المباشرة، مما يعكس محوريتها في حماية المستثمرين. أشار التقرير إلى أن المحاكم كثيراً ما أيدت هذه المطالبات عند اتخاذ قرار لصالح المستثمرين.

164. سلط التقرير الضوء أيضاً على التصاعد في حجم الأضرار حيث تجاوزت حوالي 60 في المائة من القضايا التي تنطوي على طلبات 100 مليون دولار، مع سعي العديد من الحالات للحصول على تعويضات تزيد عن مليار دولار، بما في ذلك المطالبات البارزة المرتبطة بنزاع يوكوس ورفض مشاريع الفحم الكبيرة في أستراليا.

165. كشف تحليل التقرير للتعويضات النقدية أنه تم منح أصحاب المطالبات الناجحين عادةً حوالي 25 في المائة من المبالغ المطالب بها، مع تجاوز التعويضات الأخيرة 230 مليون دولار. يشير التقرير إلى أن هذا المتوسط قد تضاعف عن العقد السابق، وأكد هذا الاتجاه على المخاطر المتزايدة والتعرض المالي المرتبط بحالات تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول. أضاف التقرير أيضاً في هذا الصدد أن التكاليف التي تتجاوز الأضرار الرئيسية بما في ذلك الفوائد والرسوم القانونية زادت من الآثار المالية الكبيرة.

3. الخلاصة

166. يجب الاعتراف في الختام بأن تقرير الاستثمار العالمي لعام 2025 هو منشور أساسي يغطي التطورات في عام 2024 المتعلقة باتفاقات الاستثمار الدولية وتسوية النزاعات بين المستثمرين والدول التي تتميز بالتحولات التدريجية نحو الإصلاحات الحديثة والمستدامة والتيسيرية. على الرغم من أن هذه الإصلاحات التي أبرزها التقرير تشير إلى اتجاهات واعدة، فإن التعايش مع مجموعة واسعة من المعاهدات القديمة مع حمايتها الواسعة لتسوية النزاعات بين المستثمرين والدول وضماناتها البيئية والاجتماعية الأقل حماية يخلق نظاماً مجزأً يصعب إدارته. لا يزال تحقيق التوازن بين الحاجة إلى جذب الاستثمار الأجنبي والحفاظ على مساحة السياسة السيادية للتنمية المستدامة مسعى مستمراً للدول الأعضاء في منظمة آلكو وكذلك المجتمع الدولي. هناك تفاؤل حذر من خلال مبادرات الإصلاح المتضافرة وتعزيز التعاون متعدد الأطراف، بأن نظام الاستثمار الدولي يمكن أن يتطور لدعم احتياجات الدول الآسيوية والأفريقية بشكل أفضل والتي يسعى الكثير منها إلى تحقيق التنمية الاقتصادية بطريقة مستدامة.

تقرير عن أعمال المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (UNIDROIT)

167. يوضح التقرير التالي التقدم الذي أحرزه المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص في الفترة 2024–2025، كما نوقش خلال الدورة 104 (عن بعد) والدورة 105 (20–23 أيار / مايو 2025، روما) لمجلس إدارته كمتابعة للدورة 103 (8–19 أيار / مايو 2024، روما وعبر الفيديو). يتناول هذا البند من جدول الأعمال الأنشطة التشريعية وغير التشريعية الرئيسية التي يضطلع بها المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص مع التركيز على مواءمة القانون الخاص وتحديثه لتيسير التجارة الدولية والاستثمار والتنمية المستدامة. يغطي التقرير الموضوعات التالية: (أولاً) القانون النموذجي بشأن الجوانب القانونية والتنظيمية للتمويل الجماعي القائم على الاستثمار، (ثانياً) اقتراح دليل قانوني بشأن إعسار مؤسسات التأمين، (ثالثاً) مواءمة الأنظمة الوطنية، (رابعاً) قانون البناء والهندسة، (خامساً) تنظيم المخاطر الرقمية من خلال قانون المسؤولية المدنية، (سادساً) الأمر المقضي به في التحكيم التجاري الدولي، (سابعاً) براءات الاختراع الأساسية القياسية، (ثامناً) إعسار البنوك، (تاسعاً) أفضل الممارسات للإنفاذ الفعال، (عاشراً) القانون النموذجي لخصم الديون، (الحادي عشر) مبادئ عقود إعادة التأمين، (الثاني عشر) الهياكل القانونية التعاونية للمؤسسات الزراعية، (الثالث عشر) الطبيعة القانونية لائتمانات الكربون التي تم التحقق منها، (الرابع عشر) مبادئ المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص للعقود التجارية الدولية وعقود الاستثمار، (الخامس عشر) مجموعات فنية خاصة، (سادس عشر) المصالح الدولية في المعدات المتنقلة. تعكس هذه المبادرات التزام المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بمعالجة التحديات القانونية المعاصرة في التجارة العالمية.[48]

48 المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، "استنتاجات موجزة للدورة 105 لمجلس إدارة المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص" (حزيران/يونيو 2025) <https://www.unidroit.org/wp-content/uploads/2025/07/C.D.-105-Misc.-3-Summary-Conclusions-Final.pdf> تم الوصول إليه في 8 آب / أغسطس 2025

1. قانون نموذجي أو دليل قانوني بشأن الجوانب القانونية والتنظيمية للتمويل الجماعي القائم على الاستثمار (الديون وحقوق الملكية)

168. نظر مجلس إدارة المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص في دورته 103 المعقودة في روما عبر تقنية الفيديو في العمل الاستكشافي بشأن الجوانب القانونية والتنظيمية للتمويل الجماعي القائم على الاستثمار كجزء من جدول أعماله الأوسع بشأن الآليات المالية المبتكرة. أعطيت الأولوية للمبادرة استجابة للأهمية المتزايدة للتمويل الجماعي كأداة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والشركات الناشئة للوصول إلى رأس المال لا سيما في الاقتصادات النامية. أُدرج المشروع في برنامج العمل للفترة 2023-2025، بعد اقتراح لمعالجة الأطر القانونية المجزأة التي تحكم التمويل الجماعي عبر الاختصاصات.

169. استعرض مجلس الإدارة في الدورة 104 التي عقدت عن بعد في نيسان / أبريل 2025 التقدم الذي أحرزته مجموعة العمل المعنية بالتمويل الجماعي القائم على الاستثمار التي أنشئت لوضع قانون نموذجي. عقدت مجموعة العمل دورتين في عام 2024 مع التركيز على القضايا الرئيسية مثل حماية المستثمرين ومتطلبات الإفصاح والوضع القانوني لمنصات التمويل الجماعي. يهدف مشروع القانون النموذجي إلى توفير إطار مرن لتنظيم التمويل الجماعي القائم على الأسهم والديون، ومعالجة قضايا مثل التخفيف من المخاطر والشفافية وقابلية الإنفاذ عبر الحدود. تم تكليف الأمانة بالتشاور مع أصحاب المصلحة بما في ذلك المنظمين الماليين وممثلي الصناعة لتنقيح مشاريع الأحكام. استعرض مجلس الإدارة في الجلسة 105 مشروع أولي شامل، وصادق على أحكامها الأساسية التي تشمل إطاراً تنظيمياً متدرجاً يعتمد على حجم الاستثمار وحسابات الضمان الإلزامية للأموال وحفظ السجلات القائمة على قواعد البيانات المتسلسلة من أجل الشفافية. أذن مجلس الإدارة بإجراء مشاورات عامة مع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة مثل البنك الدولي في برنامج العمل 2026-2028 لتحسين الأداة مع إعطاءها أولوية عالية[49].

2. اقتراح دليل قانوني بشأن إعسار مؤسسات التأمين

170. يتناول اقتراح الدليل القانوني بشأن إعسار مؤسسات التأمين التحديات الفريدة المتمثلة في إدارة فشل شركات التأمين، والتي تختلف عن المؤسسات المالية الأخرى بسبب نماذج أعمالها القائمة على المخاطر والتزامات حاملي وثائق التأمين طويلة الأجل وترتيبات إعادة التأمين المعقدة. اقترحت الأمانة بناءً على خبرة المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص في مجال الإعسار المصرفي المشروع استجابةً لدعوات المنظمات الدولية بما في ذلك المعهد الإيطالي للإشراف على التأمين (IVASS) للحصول على إرشادات منسقة بشأن إعسار التأمين. تم تضمينه

49 المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، "البند رقم 4 من جدول الأعمال: مقترحات لبرنامج نيويورك لفترة السنوات الثلاث 2026-2028" (نيسان / أبريل 2025) <https://www.unidroit.org/wp-content/uploads/2025/05/C.D.-105-4-rev-Proposals-for-the-NewWork-Programme-for-the-triennial-period-2026-2028-.pdf> تم الوصول إليه في 8 آب/أغسطس 2025

كبند ذي أولوية عالية في برنامج العمل 2026–2028 لاستكمال المعايير الدولية الحالية مثل تلك التي وضعها مجلس الاستقرار المالي لشركات التأمين المهمة من الناحية النظامية.

171. عقدت مجموعة العمل دورتين في عام 2024 مع التركيز على القضايا الرئيسية مثل حماية حاملي الوثائق وأولوية المطالبات والتنسيق عبر الحدود ودور سلطات الحل. أجرت الأمانة تحليلاً مقارناً لأنظمة إعسار التأمين في اختصاصات مثل الاتحاد الأوروبي واليابان والولايات المتحدة الأمريكية. استعرض مجلس الإدارة في الدورة 104 مخططاً أولياً للدليل القانوني، والذي اقترح هيكلاً معيارياً يغطي التدخلات السابقة للإعسار وإجراءات التصفية والتعاون عبر الحدود. قدمت مجموعة العمل في الدورة 105 ورقة مفاهيم مفصلة تحدد 12 مبدأ أساسياً لإعسار التأمين بما في ذلك إنشاء صناديق تعويض حاملي الوثائق وآليات لنقل محافظ التأمين. أيد مجلس الإدارة الاقتراح وأذن لمجموعة العمل بوضع مشروع كامل للدليل القانوني مع التخطيط لإجراء مشاورات بين الدورات في عام 2025 ومن المتوقع استعراض مشروع أولي في الدورة 106 في عام 2026.[50]

3. توحيد الأنظمة الوطنية

172. كان تنسيق الأنظمة الوطنية حجر الزاوية في مهمة المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص للحد من الحواجز القانونية أمام التجارة والاستثمار الدوليين. تشمل المبادرة مشاريع متعددة بما في ذلك التمويل الجماعي وإعسار التأمين وإعسار البنوك وخصم الديون والأصول الرقمية ومعالجة التناقضات في القوانين الوطنية التي تعوق المعاملات عبر الحدود. يعتمد المشروع على عمل المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص السابق مثل اتفاقية كيب تاون ومبادئ المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص للعقود التجارية الدولية (UPICC)، ويتماشى مع الجهود العالمية مثل تلك التي تبذلها الأونسيترال والاتحاد الأوروبي لتعزيز التقارب القانوني. شدد مجلس الإدارة على الحاجة إلى معايير قانونية متسقة لدعم التكامل الاقتصادي العالمي.

173. استعرض مجلس الإدارة في الجلسة 104 جهود الأمانة لتوحيد الأنظمة الوطنية في مجالات مثل التمويل الجماعي القائم على الاستثمار وأطر الإعسار والأصول الرقمية. اقترحت مجموعة العمل المعنية بالتمويل الجماعي أحكاماً نموذجية لتوحيد اللوائح الوطنية بشأن حماية المستثمرين وعمليات المنصة. وضعت مجموعة العمل المعنية بالإعسار في مجال التأمين بالمثل مبادئ توجيهية لتوحيد النهج المتبعة في إجراءات الإعسار عبر الحدود بالاعتماد على أفضل الممارسات من الاختصاصات ذات النظم التنظيمية المتقدمة. تم تكليف الأمانة بالتنسيق مع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (UNCITRAL) ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (HCCH) والمنظمات الأخرى لضمان التوافق مع الصكوك الدولية القائمة.

174. أقر مجلس الإدارة في الدورة 105 خطة استراتيجية لتعزيز التوحيد، وأذن للأمانة بإنشاء مجموعة عمل مشتركة بين المشاريع لتحديد المبادئ المشتركة عبر أدوات المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص. ستركز مجموعة

[50] المرجع ذاته 2

العمل على مواءمة التعريفات والمتطلبات الإجرائية وآليات الإنفاذ مع تقرير مرحلي من المقرر تقديمه في الدورة 106 في عام 2026[51].

4. مقترح بشأن قانون البناء والهندسة

175. يهدف عمل المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بشأن قانون البناء والهندسة إلى وضع قواعد موحدة للعقود في هذه القطاعات، ومعالجة تعقيدات مشاريع البنية التحتية عبر الحدود. أُدرج المشروع في برنامج العمل للفترة 2023–2025 كمجال محتمل لوضع أحكام نموذجية أو دليل قانوني مع الاعتراف بالحاجة إلى معايير متسقة في عقود البناء والهندسة.

176. استعرض مجلس الإدارة العمل الاستكشافي الذي أجرته الأمانة بما في ذلك المشاورات مع خبراء الصناعة والمنظمات الدولية. تم إنشاء مجموعة عمل لتقييم جدوى صياغة بنود العقد النموذجية أو دليل قانوني مع التركيز على قضايا مثل توزيع المخاطر وحل النزاعات واعتبارات الاستدامة في مشاريع البناء. عقدت مجموعة العمل في عام 2024 دورتين بالتشاور مع الهيئات الصناعية مثل الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (FIDIC) والبنك الدولي. قدمت مجموعة العمل في الدورة 105 اقتراحاً مفصلاً لدليل قانوني يحدد أحكاماً لتقاسم المخاطر ومجالس النزاعات ومعايير البناء الأخضر. أذن المجلس بمزيد من التطوير مع التخطيط لإجراء مشاورات مع أصحاب المصلحة في عام 2025 لإدراج المشروع المتعلق بالمبادئ الدولية لعقود البناء والهندسة في برنامج العمل 2026-2028.[52]

5. تنظيم المخاطر الرقمية من خلال قانون المسؤولية المدنية

177. تم تحديد تنظيم المخاطر الرقمية من خلال قانون المسؤولية المدنية بما في ذلك الذكاء الاصطناعي (AI) وانتهاكات الأمن الالكتروني والمنصات الرقمية استجابة للنمو السريع للاقتصادات الرقمية، كأولوية لمواجهة التحديات الناشئة في الاقتصادات الرقمية. أُدرج المشروع في برنامج العمل للفترة 2023–2025 لوضع مبادئ أو إرشادات توجيهية لضمان التوزيع العادل للمسؤولية في المعاملات الرقمية عبر الحدود بناءً على عمل المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بشأن الأصول الرقمية.

178. أُنشئت مجموعة عمل في الدورة 104 تضم خبراء في القانون الرقمي وقانون المسؤولية التقصيرية. عقدت مجموعة العمل في عام 2024 ثلاث جلسات مع التركيز على المسؤولية عن القرارات القائمة على الذكاء الاصطناعي وخروقات البيانات ومساءلة المنصة. قدمت مجموعة العمل في الدورة 105 مجموعة من المبادئ الأولية بما في ذلك المسؤولية الصارمة عن أنظمة الذكاء الاصطناعي عالية المخاطر ومعايير الأمن السيبراني الإلزامية للمنصات. أذن مجلس الإدارة بإجراء مزيد من المشاورات مع أصحاب المصلحة في صناعة التكنولوجيا

[51] المرجع ذاته 2
[52] المرجع ذاته 2

والمنظمات الدولية مثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي مع توقع صدور مشروع صك في عام 2026 كمشروع متوسط الأولوية[53].

6. الأمر المقضي به في التحكيم التجاري الدولي

179. تم استكشاف مسألة الأمر المقضي به في التحكيم التجاري الدولي لمعالجة التناقضات في الاعتراف بقرارات التحكيم وإنفاذها عبر الاختصاصات. يتماشى المشروع مع عمل المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بشأن التحكيم التجاري الدولي ومبادئ المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص للعقود التجارية الدولية.

180. أنشأت أكاديمية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص في الدورة 103 مجموعة عمل بالتعاون مع مركز روما تري- المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص للقانون التجاري العابر للحدود الوطنية والتحكيم الاستثماري، لدراسة مبادئ الأمر المقضي به. عقدت مجموعة العمل في عام 2024 حلقتي عمل مع مؤسسات التحكيم مثل المحكمة الجنائية الدولية (ICC) ومحكمة لندن للتحكيم الدولي (LCIA). استعرض مجلس الإدارة في الدورة 104 تقريراً أولياً يقترح مبادئ توجيهية لتطبيق حجية الأمر المقضي به في التحكيم. قدمت مجموعة العمل في الدورة 105 مشروع مبادئ توجيهية مؤكدةً على الحاجة إلى معايير متسقة لتحديد استبعاد القضية واستبعاد المطالبة في قرارات التحكيم. لم يتم وضع المشروع في برنامج العمل الجديد على الرغم من الاعتراف بأهمية المشروع المقترح، وتم إعادة النظر فيه لإدراجه في برنامج العمل خلال فترة الثلاث سنوات[54].

7. براءات الاختراع الأساسية القياسية

181. يتناول مشروع براءات الاختراع الأساسية القياسية القضايا القانونية والتعاقدية المحيطة بترخيص براءات الاختراع الحيوية للمعايير التكنولوجية لا سيما في مجال الاتصالات والتقنيات الرقمية. أُدرج في برنامج العمل للفترة 2023–2025 لوضع إرشادات بشأن شروط الترخيص العادلة والمعقولة وغير التمييزية.

182. أُنشئت في الدورة 104 مجموعة عمل تضم خبراء في قانون الملكية الفكرية والتحكيم. عقدت مجموعة العمل في عام 2024 دورتين بالتشاور مع منظمات وضع المعايير مثل المعهد الأوروبي لمعايير الاتصالات (ETSI) ومعهد مهندسي الكهرباء والإلكترونيات (IEEE). قدمت مجموعة العمل في الدورة 105 مشروعاً أولياً للمبادئ، واقترحت إطاراً لمفاوضات التحكيم العادل والمعقول وغير التمييزي كآلية لحل النزاعات والتحكيم كآلية لحل النزاعات. أذن مجلس الإدارة بإجراء مزيد من المشاورات مع أصحاب المصلحة في الصناعة، أي المنظمة العالمية للملكية الفكرية لإجراء بحوث أولية إضافية. أُدرج المشروع في برنامج العمل الجديد بأولوية منخفضة[55].

[53] المرجع ذاته 2
[54] المرجع ذاته 2
[55] المرجع ذاته 2

8. الإعسار المصرفي: الموافقة على مشروع الدليل التشريعي بشأن التصفية المصرفية

183. يهدف مشروع الإعسار المصرفي بالتعاون مع معهد الاستقرار المالي التابع لبنك التسويات الدولية (BIS) إلى وضع دليل تشريعي بشأن أطر تصفية المصارف غير النظامية. تم منحها مكانة ذات أولوية عالية في برنامج العمل 2023–2025.

184. استعرض مجلس الإدارة في الجلسة 104 مشروع شبه نهائي، تتضمن تعليقات من البنوك المركزية وشركات التأمين على الودائع. اعتمد مجلس الإدارة في الدورة 105 الدليل التشريعي بشأن تصفية المصارف الذي يتألف من 10 فصول و105 توصيات. يوفر الدليل إطاراً معيارياً للتدخلات السابقة للإعسار وإجراءات التصفية والتنسيق عبر الحدود مع التأكيد على حماية مودعي التجزئة وتقليل المخاطر النظامية إلى أدنى حد. أذن المجلس للأمانة بإجراء تنقيحات تحريرية نهائية وإعداد النسخة الفرنسية من الصك وإعداد النص الرسمي لنشره في عام 2025[56].

9. أفضل الممارسات للتنفيذ الفعال: المصادقة الأولية على الصك

185. يركز مشروع أفضل الممارسات للتنفيذ الفعال (BPEE) الذي يعتمد على مبادئ المعهد الأمريكي للقانون / المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص للإجراءات المدنية عبر الوطنية (2004) على تطوير المبادئ التوجيهية لتنفيذ الأحكام وجوائز التحكيم في الإجراءات المدنية عبر الوطنية. تم منحها مكانة ذات أولوية عالية في برامج العمل 2020–2022 و2023–2025.

186. استعرض مجلس الإدارة في الدورة 104 مشروع أفضل الممارسات والتعليقات مع التركيز على التنسيق الإجرائي والاعتراف بالأحكام الأجنبية. أقر المجلس مبدئياً في الدورة 105 الصك الذي يتضمن 15 من أفضل الممارسات للإنفاذ مثل إجراءات الاعتراف المعجلة والضمانات ضد التقاضي التعسفي. أذن المجلس بإجراء مشاورات رسمية لجمع تعليقات أصحاب المصلحة وتقديم مشروع الصك إلى مجلس الإدارة للموافقة النهائية من خلال إجراء عن بعد[57].

56 المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص "البند رقم 5 من جدول الأعمال: مشروع مصرف الصكوك (أ) الإعسار: الموافقة على مشروع الدليل التشريعي بشأن التصفية المصرفية" (نيسان / أبريل 2025) <https://www.unidroit.org/wp-content/uploads/2025/04/C.D.-105-5-BankInsolvency-with-Annexe.pdf> تم الوصول إليه في 8 آب / أغسطس 2025

57 المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص "البند رقم 5 من جدول الأعمال: مشروع بنك الصكوك (ب) أفضل الممارسات للتنفيذ الفعال: المصادقة الأولية على الصك" (نيسان / أبريل 2025) <https://www.unidroit.org/wpcontent/uploads/2025/04/C.D.-105-6-Best-Practices-for-Effective-Enforcement.pdf> تم الوصول إليه في 8 آب / أغسطس 2025

10. قانون المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص النموذجي لخصم الديون - دليل التشريع: المصادقة الأولية

187. يوفر القانون النموذجي لخصم الديون (MLF) ودليل التشريع الخاص به قواعد لتعزيز الأطر القانونية لخصم الديون والتمويل التجاري. تم الانتهاء من المشروع في عام 2023 مع ترجمات بلغات متعددة لدعم الاعتماد العالمي.

188. قدم مجلس الإدارة، في دورته 104 بشكل أولي دليل التشريع للقانون النموذجي لخصم الديون الذي يوفر إرشادات تشريعية للتنفيذ المحلي. تُرجم الدليل إلى الصينية مع وجود نسخ عربية ويابانية وإسبانية قيد التنفيذ. أقر مجلس الإدارة مبدئياً في الدورة 105 الدليل الذي يتضمن أحكاماً نموذجية لنظم التسجيل وقواعد الأولوية وآليات الإنفاذ. شجع المجلس الدول الأعضاء على اعتماد القانون النموذجي لخصم الديون والأنشطة الترويجية المصرح بها بما في ذلك حلقات العمل مع الدول الأعضاء في منظمة آلكو في عام 2025.[58]

11. مبادئ عقود إعادة التأمين: التفويض بالمضي قدماً في النشر

189. تهدف مبادئ قانون عقود إعادة التأمين (PRICL) التي تم تطويرها بالتعاون مع جامعات زيوريخ وفرانكفورت وفيينا إلى توفير إطار موحد لعقود إعادة التأمين بالاستعانة بالعرف الدولي ومبادئ الأمم المتحدة للعقود التجارية الدولية.

190. استعرض المجلس في الدورة 104 المشروع النهائي، وتناول قضايا مثل أقصى درجات حسن النية ومعالجة المطالبات. لاحظ مجلس الإدارة في الدورة 105 الانتهاء من قواعد وتعليقات الأمور الأساسية وأذن بنشر مبادئ قانون عقود إعادة التأمين. تغطي المبادئ 10 مجالات رئيسية بما في ذلك تكوين العقود وواجبات الكشف وحل النزاعات وهي مصممة لتكون قابلة للتكيف مع أنظمة القانون المدني والقانون العام[59].

12. الهياكل القانونية التعاونية للمؤسسات الزراعية

[58] المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص "البند رقم 5 من جدول الأعمال: مشروع بنك الصكوك (ج) قانون المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص النموذجي لخصم الديون – دليل التشريع: المصادقة الأولية" (نيسان/أبريل 2025) <https://www.unidroit.org/wp-content/uploads/2025/04/C.D.-%20105-7-Model-Law-on-Factoring-Guide-to-Enactment-preliminary-endorsement-of-the-instrument.pdf> تم الوصول إليه في 8 آب / أغسطس 2025. المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص "البند رقم 9 من جدول الأعمال: حالة التنفيذ واستراتيجية الترويج لصكوك المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (أ) القانون النموذجي لخصم الديون" (نيسان / أبريل 2025) <https://www.unidroit.org/wpcontent/uploads/2025/04/C.D.-%20105-20-Implementation-status-and-promotion-strategy-for-UNIDROIT-Instruments-Model-Law-on-Factoring.pdf> تم الوصول إليه في 8 آب / أغسطس 2025

59 المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص "البند رقم 5 من جدول الأعمال: مشروع مصرف الصكوك (د) مبادئ عقود إعادة التأمين: التفويض بالمضي قدماً في النشر" (نيسان / أبريل 2025) <https://www.unidroit.org/wpcontent/uploads/2025/04/C.D.%20-105-8-Principles-of-Reinsurance-Contracts.pdf> تم الوصول إليه في 8 آب / أغسطس 2025

191. يركز مشروع الهياكل القانونية التعاونية للمؤسسات الزراعية (CLSAE) المعروف أيضاً باسم "الصك المستقبلي" على الأطر القانونية للمؤسسات الزراعية في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل والتي تستهدف الجهات الفاعلة في مرحلة النقل في سلاسل توريد الأغذية الزراعية. تم منحها مكانة ذات أولوية عالية في برنامج العمل 2023–2025.

192. لاحظ مجلس الإدارة التقدم الكبير الذي أحرزته مجموعة العمل التي عقدت ثلاث دورات في عام 2024. يتناول المشروع الوصول إلى الأسواق والتمويل والتكنولوجيا والمرونة في مواجهة الصدمات وسبل الانتصاف من الممارسات غير العادلة مع مراعاة الأشكال القانونية مثل العقود متعددة الأطراف والتعاونيات والشركات. قدمت مجموعة العمل في الدورة 105 مشروع وثيقة إرشادية شاملة، واقترحت أحكاماً نموذجية للحوكمة التعاونية واتفاقيات الزراعة التعاقدية وحل النزاعات. أقر مجلس الإدارة بالتقدم الكبير المحرز في وضع الدليل القانوني المشترك بين المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص ومنظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وأذن بإجراء مزيد من المشاورات مع أصحاب المصلحة من البلدان النامية مع توقع وضع مشروع نهائي في عام60 2026.

13. الطبيعة القانونية لأرصدة الكربون التي تم التحقق منها

193. يستكشف مشروع الطبيعة القانونية لأرصدة الكربون التي تم التحقق منها (VCCs) جوانب القانون الخاص لأرصدة الكربون لتوفير الوضوح بشأن وضعها القانوني وملكيتها وإمكانية نقلها مما يسهل استخدامها في أسواق الكربون.

194. استعرض مجلس الإدارة في الدورة الرابعة بعد المئة مخططاً أولياً يتناول قضايا مثل حقوق الملكية ومعاملة الإعسار لأرصدة الكربون التي تم التحقق منها. قدمت مجموعة العمل في الدورة الخامسة بعد المئة مشروع صك أولي مقترحاً باعتبار أرصدة الكربون التي تم التحقق منها أصولاً فريدة من نوعها ذات قواعد نقل موحدة. أحاط مجلس الإدارة علماً بالتقدم الكبير المحرز منذ الدورة الثالثة بعد المئة فيما يتعلق بصياغة المبادئ والتعليقات، وإنشاء اللجنة الاستشارية والجهود الجارية التي سمح بإجراء مزيد من المشاورات بما في ذلك مع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ومؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص مع توقع صدور مشروع منقح في عام 2026.[61]

60 المرجع ذاته 2. المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص "البند رقم 6 من جدول الأعمال: الأنشطة التشريعية الجارية التي تتم من برامج العمل السابقة (أ) الهياكل القانونية التعاونية للمؤسسات الزراعية" (نيسان / أبريل 2025) <https://www.unidroit.org/wp-content/uploads/2025/04/C.D.-105-9-Collaborative-Legal-Structures-for-Agricultural-Enterprises.pdf> تم الوصول إليه في 8 آب / أغسطس 2025

61 المرجع ذاته 2. المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص "البند رقم 6 من جدول الأعمال: الأنشطة التشريعية الجارية التي تتم من برامج العمل السابقة (ب) الطبيعة القانونية لاعتمادات الكربون التي تم التحقق منها (نيسان / أبريل 2025) تم < https://www.unidroit.org/wpcontent/uploads/2025/04/C.D.-105-10-Legal-Nature-of-Verified-Carbon-Credits.pdf/> الوصول إليه في 8 آب/ أغسطس 2025

14. مبادئ المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص للعقود التجارية الدولية وعقود الاستثمار

195. توفر مبادئ المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص للعقود التجارية الدولية (UPICC) تدويناً غير ملزم لقانون العقود العام المستخدم على نطاق واسع في التحكيم الدولي وعقود الاستثمار. يستكشف مشروع المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص للعقود التجارية الدولية وعقود الاستثمار الدولية (IICs) تطبيقها على اتفاقيات الاستثمار ومعالجة الاستدامة والاستقرار التنظيمي.

196. استعرض مجلس الإدارة في الدورة الرابعة بعد المئة مشروعاً أولياً يتضمن أحكاماً بشأن العناية الواجبة البيئية والمعاملة العادلة والمنصفة. قدمت مجموعة العمل في الدورة الخامسة بعد المئة مشروع صك منقح يقترح 12 مبدأً مصممة خصيصاً لاتفاقيات الاستثمار الدولية، بما في ذلك آليات لتحقيق التوازن بين حماية المستثمرين والسلطات التنظيمية الحكومية. أعرب المجلس عن تقديره للجهود المبذولة وأذن بمراجعة التقدم المحرز في مشروع المعهد المشترك بين المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص وعقود الاستثمار الدولية[62].

15. مجموعات فنية خاصة

197. يركز مشروع المجموعات الفنية الخاصة على المعاملة القانونية للأمور المهملة وغيرها من الأعمال الفنية ذات المصدر غير الواضح الذي يهدف إلى تعزيز الإشراف الأخلاقي والوضوح القانوني الذي تدعمه مؤسسة غندور للفنون ومركز القانون الفني.

198. عقدت مجموعة العمل في عام 2024 أول جلسة رسمية لها بالتشاور مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (UNESCO) وأصحاب المصلحة في سوق الفن. استعرض مجلس الإدارة في الدورة الرابعة بعد المئة ورقةً استقصائيةً حدّد فيها قضايا مثل الاسترداد والعناية الواجبة. قدمت مجموعة العمل في الدورة الخامسة بعد المئة مشروع وثيقة إرشادية، واقترحت مبادئ لبحوث المنشأ وحل النزاعات[63].

16. الاهتمامات الدولية بالمعدّات المتنقلة.

199. يركز المشروع على اتفاقية كيب تاون (2001) وبروتوكولاتها ولا سيما بروتوكول لوكسمبورغ للسكك الحديدية وبروتوكول الفضاء وبروتوكول معدات التعدين والزراعة والبناء (بروتوكول التعدين والزراعة والبناء، 2019) لتسهيل تمويل المعدات المتنقلة عالية القيمة.

---

[62] المرجع ذاته 2. المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص "البند رقم 6 من جدول الأعمال: الأنشطة التشريعية الجارية التي تتم من برامج العمل السابقة (ج) مبادئ المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص للعقود التجارية الدولية وعقود الاستثمار" (نيسان / أبريل 2025) < https://www.unidroit.org/wp-content/uploads/2025/04/C.D.-105-11-UPICC-and-IICs-1.pdf> تم الوصول إليه في 8 آب/ أغسطس 2025

[63] المرجع ذاته 2. المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص "البند رقم 6 من جدول الأعمال: الأنشطة التشريعية الجارية التي تتم من برامج العمل السابقة (د) مجموعات الفنون الخاصة" (نيسان/ أبريل 2025) <https://www.unidroit.org/wp-content/uploads/2025/04/C.D.105-12-Private-Art-Collections.pdf> تم الوصول إليه في 8 آب / أغسطس 2025

200. لاحظ مجلس الإدارة أن بروتوكول معدات التعدين والزراعة والبناء الذي وقعته خمس دول والاتحاد الأوروبي لم يدخل حيز التنفيذ بعد. تم تعيين المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص كسلطة إشرافية لسجل المصالح في معدات التعدين والزراعة والبناء. استعرض المجلس في الدورة الرابعة بعد المئة التقدم المحرز في الإطار التشغيلي للسجل. استعرض مجلس الإدارة في الدورة الخامسة بعد المئة تقريراً مفصلاً عن تخصيص وظائف السلطة الإشرافية ومعالجة المتطلبات الفنية والقانونية للسجل. أذن المجلس بإجراء مزيد من المناقشات مع أصحاب المصلحة مع التخطيط لتقديم تقرير متابعة في الدورة السادسة بعد المئة في عام 2026.[64]

د. تقرير عن أعمال مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص

201. عقد مجلس الشؤون العامة والسياسة (المشار إليه فيما يلي باسم CGAP) لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص (المشار إليه فيما يلي باسم HCCH) اجتماعه في الفترة من 4 إلى 7 آذار/ مارس 2025. حضر الاجتماع في المجموع 491 مشاركاً يمثلون 75 دولة عضو في مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص و4 دول غير أعضاء و4 منظمات حكومية دولية و9 منظمات غير حكومية دولية بالإضافة إلى أعضاء المكتب الدائم لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص. أفادت التقارير أن 248 مندوباً شاركوا شخصياً و204 مندوباً شاركوا عبر الإنترنت.

202. تم النظر في العمل المتعلق بالصكوك التشريعية الجديدة المحتملة وكذلك العمل بعد الاتفاقية فيما يتعلق بالعمل الموضوعي لمجلس الشؤون العامة والسياسة. تم النظر في المسائل التالية كجزء من العمل المتعلق بالأدوات التشريعية الجديدة المحتملة: (أولاً) النسب / تأجير الأرحام، (ثانياً) الإختصاص القضائي، (ثالثاً) العملات الرقمية للبنك المركزي، (رابعاً) الرموز الرقمية، (خامساً) الاقتصاد الرقمي، (سادساً) أسواق الكربون، (سابعاً) إعادة الهيكلة والإعسار، (ثامناً) الملكية الفكرية. تابع مجلس الشؤون العامة والسياسة أيضاً عمله بعد الاتفاقية بشأن عدد من الموضوعات بالإضافة إلى العمل على إدارته والذي كان مفتوحاً فقط للأعضاء.[65]

1. العمل المتعلق بالصكوك التشريعية الجديدة المحتملة

أ. النسب / تأجير الأرحام

203. رحب مجلس الشؤون العامة والسياسة بالتقدم الذي أبلغت عنه مجموعة العمل وأذنت للمكتب الدائم (PB) بعقد اجتماع إضافي شخصياً في أواخر عام 2025 لوضع اللمسات الأخيرة على مشاريع الأحكام وتقريرها النهائي مع إمكانية المشاركة عبر الإنترنت وأي عمل بين الدورات عبر الإنترنت كلما لزم الأمر قبل اجتماع مجلس

[64] المرجع ذاته 2

[65] مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص، الاستنتاجات والقرارات (C&D)، <https://assets.hcch.net/docs/1828feba-831f-4f6f-a95e-6286e0495057.pdf>، تم الوصول إليه في 6 حزيران / يونيو 2025.

الشؤون العامة والسياسة عام 2026. الأهم من ذلك كرر مجلس الشؤون العامة والسياسة أن مشاركة مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص مع القانون الدولي الخاص الناشئة عن النسب / تأجير الأرحام لا ينبغي تفسيرها على أنها إما تؤيد أو تعارض الممارسة نفسها.

ب. الاختصاص القضائي

204. أحاط مجلس الشؤون العامة والسياسة علماً بتقرير رئيس مجموعة العمل حول المسائل المتعلقة بالاختصاص القضائي في الدعاوى المدنية أو التجارية عبر الوطنية، والتقدم المحرز لمواصلة تطوير أحكام مشروع الاتفاقية. عُقد اجتماع سابع لمجموعة العمل في طوكيو (2024)، ومن المقرر عقد اجتماع آخر في أواخر عام 2025 للتركيز بشكل خاص على القسم 8(2) من نص مشروع الاتفاقية. طُلب من المكتب الدائم إطلاق عملية تشاور مكتوبة لتعليقات الممارسين / القضاة حول قواعد الاختصاص القضائي بعد اجتماع عام 2025. أشار مجلس الشؤون العامة والسياسة إلى أن القرارات بشأن ما إذا كان سيتم مواصلة المشروع وعقد اجتماع للجنة الخاصة (SC) سيتم اتخاذها في دورتها لعام 2026. تم تفويض الأمين العام بتخصيص أموال لاجتماع اللجنة الخاصة لعام 2026 المحتمل للمضي قدماً في المشروع.

ج. العملات الرقمية للبنوك المركزية (CBDCs)

205. استعرض مجلس الشؤون العامة والسياسة تقارير فريق الخبراء المعني (EG) فيما يتعلق بالآثار القانونية للعملات الرقمية للبنوك المركزية، وفوضه بمواصلة دراسته للقضايا المتعلقة بالقانون المعمول به والاختصاص القضائي في استخدام العملات الرقمية الصادرة عن البنك المركزي عبر الحدود. تمت الموافقة على عقد اجتماعين آخرين حضوريين في آذار / مارس 2025 وأواخر 2025 مصحوبين بمناقشات عبر الإنترنت بين الدورات. سيظل التركيز منصباً على القانون المعمول به والتحديات الاختصاصية في معاملات العملة الرقمية الصادرة عن البنك المركزي.

د. الرمز الرقمي

206. تمت المصادقة أيضاً على مبادرة موازية ولكنها متميزة فيما يتعلق بالرموز الرقمية. أشار مجلس الشؤون العامة والسياسة إلى استنتاجات دراسة سابقة حول جوانب القانون الدولي الخاص للرموز الرقمية وأنشأ رسمياً فريق خبراء لمتابعة المسألة بشكل أكبر رهناً بتوافر الموارد. ستقدم المجموعة تقاريرها إلى مجلس الشؤون العامة والسياسية 2025. تم تفويض المكتب الدائم بالتنسيق مع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص والمؤسسات الأخرى ذات الصلة لتجنب التجزؤ التنظيمي في الصكوك القانونية الدولية.

ه. الاقتصاد الرقمي

207. كلف مجلس الشؤون العامة والسياسة المكتب الدائم في السياق الأوسع للاقتصاد الرقمي بمواصلة مراقبة التطورات مثل المنصات الرقمية والذكاء الاصطناعي والتقنيات الغامرة والتعاقد الآلي والمنظمات المستقلة اللامركزية (DAOs). تم تكليف المكتب الدائم بتحديد قضايا القانون الدولي الخاص ذات الصلة التي قد تتطلب اهتماماً تشريعياً في المستقبل والمشاركة مع الهيئات الدولية الأخرى في هذه الأمور. شُجع التعاون المستمر مع المنظمات الدولية بشأن الأطر القانونية للاقتصاد الرقمي.

و. إعادة الهيكلة والإعسار

208. رحب مجلس الشؤون العامة والسياسة بالتعاون بين المكتب الدائم وأمانة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بشأن المسائل المتعلقة بالقانون الواجب تطبيقه في إجراءات الإعسار. كما شجع المكتب الدائم على رصد التطورات المتعلقة بمعاملة المعاملات والأصول الرقمية في سياقات الإعسار وإعادة الهيكلة عبر الحدود. التركيز على التعامل مع الأصول الرقمية في حالات الإعسار مع استمرار المراقبة حتى عام 2026. سيتم المضي قدماً في هذا العمل بالتنسيق مع المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي إذا سمحت الميزانية بذلك.

ز. الملكية الفكرية

209. أقر مجلس الشؤون العامة والسياسة فيما يتعلق بالملكية الفكرية (IP) بتعاون المكتب الدائم المستمر مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) بشأن تقاطعات الملكية الفكرية / القانون الدولي الخاص. يكتسب هذا التركيز أهمية خاصة في ضوء العمل الأوسع لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص بشأن المسائل القانونية الناشئة عن الاقتصاد الرقمي.

ح. أسواق الكربون الطوعية

210. أطلق مجلس الشؤون العامة والسياسة العمل في أسواق الكربون، حيث أذنت بإنشاء فريق خبراء لدراسة جوانب أرصدة الكربون، ولا سيما أحكام القانون المعمول بها في مبادئ المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بشأن أرصدة الكربون التي تم التحقق منها. تم تفويض المكتب الدائم بالحفاظ على تعاونه مع أمانات لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ. أقر مجلس الشؤون العامة والسياسة وأعرب عن امتنانه للعديد من الخبراء المتخصصين الذين ساهموا طواعية في العمل.

2. جهود التنسيق

211. أعاد مجلس الشؤون العامة والسياسة التأكيد على أهمية التعاون الثلاثي المستمر بين مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص. شدد مجلس الشؤون العامة والسياسة على الحاجة إلى التنسيق الفعال لمنع الازدواجية أو التجزؤ أو عدم الاتساق عبر الصكوك المعيارية إدراكاً لأن كل منظمة من هذه المنظمات الحكومية الدولية تلعب دوراً متميزاً ومتكاملاً في تطوير الأطر القانونية الدولية. دعم مجلس الشؤون العامة والسياسة في هذا الصدد الجهود المستمرة للمكتب الدائم لوضع اللمسات الأخيرة على المبادئ التوجيهية للتنسيق التي ستحكم العمليات التعاونية بين الأمانات الثلاث. تهدف هذه المبادئ التوجيهية إلى توفير الوضوح بشأن التفويضات والجداول الزمنية والأهداف المشتركة، وبالتالي تعزيز النتائج القانونية المتماسكة والمتناسقة، لا سيما في المجالات الناشئة والشاملة مثل الاقتصاد الرقمي وأسواق الكربون والقانون المالي. يؤكد الالتزام بالتعاون الثلاثي على المسؤولية المشتركة لهذه المؤسسات لضمان أن تعزز صكوكها القانونية بعضها البعض وتستجيب للاحتياجات المتطورة للممارسة القانونية العالمية.

ه. اقتراح لتطوير معاهدة استثمار نموذجية (MIT)

1. مقدمة

212. تمت مناقشة "تعزيز وحماية الاستثمارات على أساس متبادل" لأول مرة في الدورة السنوية الحادية والعشرين التي عقدت في جاكرتا بجمهورية إندونيسيا في الفترة من 24 نيسان / أبريل إلى 1 أيار / مايو 1980 في سياق التعاون الإقليمي في مجال الصناعة بين بلدان المنطقة الآسيوية الأفريقية.[66] أعقب ذلك مناقشة أكثر كثافة للمسألة في الاجتماع الوزاري الذي عقد في كوالالمبور في كانون الأول / ديسمبر 1980 تحت رعاية حكومة ماليزيا بالتعاون مع اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية. أقر هذا الاجتماع بالحاجة إلى إنشاء علاقات مستقرة ولكنها مرنة بين المستثمر والحكومة المضيفة، لا سيما عندما يقوم بلد نام بالاستثمارات في بلد آخر.[67]

213. اتُفق عموماً في الاجتماع على أنه ينبغي تعزيز مناخ الاستثمار من خلال أحكام كافية لحماية الاستثمارات وإعادة رأس المال والأرباح إلى الوطن، فضلاً عن إجراء لتسوية النزاعات. بحث الاجتماع مختلف الطرائق

---

[66] اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، *"المحاضرة الموجزة للاجتماع الرابع الذي عقد في 29 نيسان / أبريل 1980 في الساعة 11 صباحاً"* في تقرير الدورة الحادية والعشرين التي عقدت في جاكرتا (إندونيسيا) في الفترة من 24 نيسان/أبريل إلى1 أيار / مايو 1980 (في الملف لدى الأمانة)

[67] اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية، *تقرير الدورات الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين والخامسة والعشرين المعقودة في طوكيو (1983) وكاتماندو (1985) وأروشا (1986) 143*
https://www.aalco.int/23rdsession/Report%20of%20the%2023rd%%2020to%2025th%%2020Annual%20Session.pdf> تم الوصول إليه في 6 حزيران / يونيو 2025

المستخدمة لحماية الاستثمارات واتفق على استصواب صياغة مشروع اتفاقية نموذجية شاملة لحماية الاستثمار لتنظر فيها الحكومات الأعضاء.[68]

214. عقد اجتماع للمسؤولين في أعقاب الاجتماع الوزاري في كوالالمبور، ناقش المبادئ التوجيهية لإعداد اتفاقية شاملة نموذجية لحماية الاستثمار. حدد الاجتماع في هذا الصدد العناصر ذات الصلة التي يمكن إدراجها في المشروع المقترح. تم الاتفاق على أن يتم إعداد الاتفاقية النموذجية بشروط عامة واسعة يمكن تعديلها بشكل مناسب وفقاً لاحتياجات ومتطلبات كل دولة عضو على حدة. كان هناك رأي عام مفاده أن الاتفاقات النموذجية ينبغي أن تتضمن بعض الأحكام الخاصة التي من شأنها أن تساعد على تعزيز الاستثمارات من البلدان النامية. طلب الاجتماع من الأمين العام إعداد مشروع اتفاق نموذجي مع مراعاة المناقشات التي جرت خلال الاجتماع للنظر فيه من قبل فريق خبراء يتم تشكيله قبل اجتماع وزاري آخر يعقد في المستقبل.[69]

2. مشروع اتفاقية ثنائية نموذجية لتشجيع وحماية الاستثمار الأجنبي

215. أعدت الأمانة بناءً على ذلك مشروعاً مؤقتاً لاتفاق ثنائي نموذجي[70] بشأن حماية الاستثمار يُقصد به أن يكون قابلاً للتطبيق بين بلدان المنطقة ليكون بمثابة أساس للمناقشات الأولية التي يجريها فريق خبراء. تم النظر في هذا المشروع في الدورة السنوية الثانية والعشرين التي عقدت في كولومبو بجمهورية سريلانكا الاشتراكية في الفترة من 25 إلى 30 أيار/ مايو 1981 من قبل اللجنة الفرعية للقانون التجاري. أثارت اللجنة الفرعية عدداً من القضايا المهمة بشأن محتويات المسودة المؤقتة لأغراض إجراء مزيد من الدراسة.[71]

216. تضمنت بعض القضايا البارزة التي أثارتها اللجنة الفرعية تعريف "الاستثمار" المنصوص عليه في المسودة المؤقتة والتي اتفقت على أنه لا ينبغي الجمع بين مفهوم الموافقة ومفهوم الاستثمار واقترحت بدلاً من ذلك نموذجين للتعريف أدرجا عدداً من الأصول المنقولة وغير المنقولة التي تضمنت أصولاً غير ملموسة أيضاً. حددت اللجنة الفرعية72 علاوة على ذلك المخاوف فيما يتعلق ببند الدول الأكثر رعاية ولاحظت أن معاهدات الاستثمار السارية بين بعض الدول النامية والدول الصناعية ستعيق تحقيق إطار غير تمييزي وموحد لجميع الدول النامية.[73]

---

[68] الأمانة العامة للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية، *تقرير الدورات العشرين والحادية والعشرين والثانية والعشرين المعقودة في سيول (1979) وجاكرتا (1980) وكولومبو (1981) 164* < https://www.aalco.int/20thsession/Report%20of%20the%2020th%20t%20o%%202022nd%20Annual%20Session.pdf> تم الوصول إليه في 6 حزيران / يونيو 2025

[69] الأمانة العامة للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية، *تقرير الدورات العشرين والحادية والعشرين والثانية والعشرين التي عقدت في سيول (1979) وجاكرتا (1980) وكولومبو (1981) أمانة اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية، تقرير الدورات العشرين والحادية والعشرين والثانية والعشرين التي عقدت في سيول (1979) وجاكرتا (1980) وكولومبو (1981)* 170 < https://www.aalco.int/20thsession/Report%20of%20the%2020th%20to%2022nd%20Annual%20Session.pdf> تم الوصول إليه في 6 حزيران / يونيو 2025

[70] المرجع ذاته 175

[71] أمانة اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية، "تقرير اللجنة الفرعية المعنية بمسائل القانون التجاري الدولي" في تقرير الدورة الثانية والعشرين التي عقدت في كولومبو (سريلانكا) في الفترة من 25 إلى 30 أيار / مايو 1981 (في الملف لدى الأمانة) 119

[72] المرجع ذاته 121

[73] المرجع ذاته 124

217. عُرض تقرير اللجنة الفرعية للقانون التجاري الذي يتضمن ملاحظاتها على المسودة المؤقتة بعد ذلك على اجتماع وزاري آخر بشأن التعاون الإقليمي في الصناعات عُقد في اسطنبول في أيلول / سبتمبر 1981 بدعوة من حكومة جمهورية تركيا. ناقش الاجتماع بعض القضايا الأكثر أهمية التي حددتها اللجنة الفرعية للقانون التجاري وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم مزيد من التعليقات لتمكين الأمانة من مواصلة دراسة المسألة. رأى الاجتماع الوزاري كذلك أنه ينبغي أن يكون هناك تفاهم على تقديم معاملة وحوافز خاصة للاستثمارات من البلدان النامية وسيكون من شأن كل حكومة أن تقرر الطرائق التي ينبغي أن يتم من خلالها ذلك، أي بموجب تشريعاتها البلدية أو بموجب المعاهدات الثنائية أو بموجب اتفاقات المشاريع المشتركة حسب الاقتضاء.[74]

218. أجرى الأمين العام بعد اجتماع اسطنبول مشاورات مكثفة مع الدول الأعضاء والخبراء بهدف إعداد دراسة منقحة حتى يكون للاتفاق النموذجي قيمة عملية لتحقيق الأهداف المرجوة. كشفت هذه المشاورات عن تباين كبير في ممارسات الدول وموقف الدول تجاه معاهدات الاستثمار الثنائية وبشكل عام في مسألة معاملة الاستثمارات الأجنبية.[75] أصبح من الواضح نتيجة للدراسة الاستقصائية الشاملة للمواقف التي اتخذتها مختلف الحكومات داخل المنطقة الآسيوية الأفريقية أن اتباع نهج موحد في مسألة تعزيز وحماية الاستثمارات من خلال صياغة مشروع واحد لمعاهدة ثنائية لن يؤدي إلى استجابة كافية من الناحية العملية. لذلك كان هناك شعور بأن دراسة حول هذا الموضوع قد تشمل إعداد نماذج لثلاثة أنواع مختلفة من الاتفاقيات الثنائية. اعتُبر هذا النهج مناسباً بشكل خاص في سياق أن الغرض الرئيسي من الدراسة وفقاً لتفويض اجتماع كوالالمبور هو تعزيز تدفق الاستثمارات بين البلدان الآسيوية والأفريقية. لذلك يبدو أن الهدف الأساسي ينبغي أن يتجه إلى تهيئة مناخ تكون فيه الحكومات على استعداد لقبول مفهوم تعزيز وحماية الاستثمارات بموجب ترتيبات ثنائية.[76]

219. كان هناك شعور بأنه من خلال إعداد مشاريع بديلة مختلفة قد يكون من الممكن تعزيز هذه الاتفاقات بطريقة مقبولة للحكومات المعنية على أساس الشروط والأحكام المناسبة لاحتياجاتها. حددته اللجنة الفرعية علاوة على ذلك وبالنظر إلى تباين ممارسات الدول وكذلك الالتزامات التي تعهدت بها بالفعل بعض الحكومات في اتفاقاتها الثنائية مع الدول الصناعية لا سيما في ضوء بند الدول الأكثر رعاية، يبدو من الواضح أنه من الصعب اعتماده بنص واحد يلبي احتياجات ومصالح جميع الحكومات.[77]

---

[74] اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية، *تقرير الدورات الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين والخامسة والعشرين والعشرين المعقودة في طوكيو (1983) وكاتماندو (1985) وأروشا (1986)* 144
https://www.aalco.int/23rdsession/Report%20of%20the%2023rd%%2020to%2025th%%2020Annual%20Session.pdf> تم الوصول إليه في 6 حزيران / يونيو 2025

[75] راجع البيان الاستهلالي الذي أدلى به الأمين العام في اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية، "المحاضر الموجزة للاجتماع العام الرابع الذي عقد في 19 أيار/ مايو 1983 في الساعة 10:15 صباحاً" في الأمانة العامة للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، *تقرير الدورة الثالثة والعشرين التي عقدت في طوكيو (اليابان) في الفترة من 16 إلى 20 أيار/مايو 1983، 81* (في الملف لدى الأمانة العامة)

[76] اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، *تقرير الدورات الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين والخامسة والعشرين والعشرين المعقودة في طوكيو (1983) وكاتماندو (1985) وأروشا (1986)* 145 <
https://www.aalco.int/23rdsession/Report%20of%20the%2023rd%%2020to%2025th%%2020Annual%20Session.pdf> تم الوصول إليه في 6 حزيران / يونيو 2025

[77] المرجع ذاته

220. تم الاعتراف بأن نصاً نموذجياً واحداً يتضمن مجموعة من الأحكام التي قد تمثل معياراً مشتركاً مقبولاً لمجموعة من الدول سيكون مفيداً للغاية عندما يكون الغرض من الاتفاق النموذجي هو استخدامه من قبل مجموعة صغيرة من الدول التي لديها هوية ذات اهتمام ونهج بشأن القضايا الاقتصادية، إلا أنه لن يكون مفيداً للدول ذات الآراء المتباينة والاحتياجات التنموية المختلفة.[78]

3. اتفاقيات منظمة آلكو النموذجية لتشجيع وحماية الاستثمار الأجنبي

221. تضمنت دراسة منقحة أعدتها الأمانة في تشرين الأول / نوفمبر 1982 بناءً على ذلك اقتراحاً ببذل جهد لإعداد نصوص ثلاث اتفاقات نموذجية، على الرغم من أن الكثير من المواد التي ستستخدم في كل من النصوص كانت شائعة. تم تضمين الصياغات الأولية فيما يتعلق بالاتفاقيات النموذجية الثلاثة المحتملة في الدراسة، وهي:

222. النموذج أ: مشروع يستند إلى اتفاقيات الاستثمار الدولية القائمة بين الدول الأعضاء في منظمة آلكو والدول الصناعية مع تعديل فيما يتعلق بتشجيع الاستثمار.

223. النموذج ب: مشروع اتفاقية تحافظ على عناصر النموذج أ مع أحكام لتقييد حماية الاستثمارات والتفكير في درجة من المرونة فيما يتعلق باستقبال وحماية الاستثمارات.

224. النموذج ج: مشروع اتفاق على نمط النموذج أ، ولكنه ينطبق على فئات محددة من الاستثمارات فقط على النحو الذي تحدده الدولة المضيفة.

225. اختلف النموذجان "أ" و "ج" في جانب واحد فقط من نطاق التطبيق ووفرا طريقة لتقييد الالتزامات في المعاهدة على قطاعات محددة فقط من الاقتصاد. ينص النموذج (ج) على تعريف للاستثمار يقتصر على رأس المال والتكنولوجيا المستخدمة في القطاعات المنصوص عليها في جدول زمني (يحدده الطرفان) إلى جانب قائمة بالأصول المتعلقة بها، وإضافة مادة تحدد التطبيق المحتمل للمعاهدة فقط على تلك الاستثمارات التي تم تحديدها في الجدول الزمني.[79]

226. كان للنموذجين "أ" و "ب" من ناحية أخرى اختلافات رئيسية في مسائل استقبال الاستثمارات وإعادة رأس المال والعائدات، حيث تصور النموذج "ب" نطاقاً محدوداً للالتزامات في المعاهدة فقط لتلك الاستثمارات التي تلقت خطاب تفويض من الدولة المضيفة. ينص النموذج "ب" إضافةً لذلك على إمكانية تطبيق استنفاد سبل الانتصاف المحلية كقاعدة إلزامية وكشرط مسبق لبدء إجراءات التوفيق أو التحكيم.[80]

---

[78] المرجع ذاته، اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية، "نماذج لتشجيع وحماية الاستثمار الثنائي" (1983) 23 المواد القانونية الدولية 237، اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية، "تشجيع وحماية الاستثمارات: تقرير الأمين العام" الوثيقة رقم AALCC/XXIV/1 (متاحة في الملف لدى الأمانة العامة).

[79] راجع اتفاقية نموذجية لتعزيز وحماية الاستثمار، النموذج ج في اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، *تقرير الدورات الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين والخامسة والعشرين التي عقدت في طوكيو (1983) وكاتماندو (1985) وأروشا (1986)* 182 < https://www.aalco.int/23rdsession/Report%20of%20the%2023rd%20to%2025th%20Annual%20Session.pdf> تم الوصول إليه في 6 حزيران / يونيو 2025

[80] المرجع ذاته 171

227. عُقد بعد ذلك لإجراء مزيد من الدراسة التي أعدتها الأمانة اجتماع لفريق خبراء مفتوح العضوية. اجتمع فريق الخبراء في المقر الرئيسي في نيودلهي من 5 إلى 7 كانون الثاني / يناير 1983. حضر الاجتماع ممثلو 24 دولة عضو والصندوق منظمة آلكويتي للتنمية الاقتصادية العربية.

228. أيد فريق الخبراء اقتراح الأمين العام بأن يكون نهج اللجنة نحو صياغة نماذج بديلة في مسألة تعزيز وحماية الاستثمارات بدلاً من اتباع نهج نموذجي واحد تم تجريبه في وقت سابق ووجد أنه غير عملي في ضوء الصعوبات التي أشارت إليها اللجنة الفرعية للقانون التجاري أثناء اجتماعها في كولومبو في أيار / مايو 1981. درس فريق الخبراء المسودات الأولية التي أعدتها الأمانة. قام فريق الخبراء بتنقيح نص النموذجين "أ" و "ج". نوقش أيضاً نص النموذج "ب" بتفصيل كبير، وطُلب إلى الأمانة تنقيح مشروعه في ضوء المناقشات والملاحظات التي أُبديت في اجتماع فريق الخبراء.[81]

229. أدرجت المسألة بعد ذلك على جدول الأعمال في الدورة السنوية الثالثة والعشرين التي عقدت في طوكيو في اليابان، في الفترة من 16 إلى 20 أيار / مايو 1983، حيث تقرر أنه ينبغي مواصلة دراسة المشاريع من قبل فريق خبراء آخر من أجل ضمان قبولها على نطاق أوسع لبلدان المنطقة.[82] عُقد بناءً على ذلك اجتماع لفريق الخبراء على المستوى الرسمي في نيودلهي في عام 1984. حضر الاجتماع مشاركون من ثلاث وعشرين دولة بالإضافة إلى ممثلين عن المؤسسة العربية لضمان الاستثمار والبنك الدولي والجماعات الأوروبية. درس الاجتماع أحكام المسودات ووضع اللمسات الأخيرة على توصياته في شكل النماذج الثلاثة لتقديمها إلى الحكومات للملاحظات والتعليقات.[83]

230. عُرض تقرير فريق الخبراء على الدورة السنوية الرابعة والعشرين المعقودة في كاتماندو في نيبال في الفترة من 7 إلى 14 شباط / فبراير 1985 لمواصلة النظر فيه من قبل الدول الأعضاء. قدم وفد منظمة آلكويت بعض الاقتراحات لإدراجها في إضافة ترفق بالنموذج "أ" في حين لم تقدم أي دولة أي تعليقات ذات طبيعة موضوعية.[84]

231. تقرر في 13 شباط / فبراير 1985 بعد الإحاطة علماً بالملاحظات المختلفة التي تم الإدلاء بها أثناء مداولاته، إحالة النماذج الثلاثة للاتفاقيات الثنائية لتعزيز وحماية الاستثمارات إلى حكومات الدول الأعضاء على

---

[81] اللجنة الاستشارية القانونية الأفريقية الآسيوية، "تشجيع وحماية الاستثمارات: تقرير الأمين العام"، الوثيقة رقم AALCC/XXIV/1 (متاحة في الملف لدى الأمانة العامة).

[82] اللجنة الاستشارية القانونية الأفريقية الآسيوية، "ملخص محاضر الاجتماع العام الرابع المنعقد في 19 أيار / مايو 1983 الساعة 10:15 صباحاً" في أمانة اللجنة الاستشارية القانونية الأفريقية الآسيوية، *تقرير الدورة الثالثة والعشرين المنعقدة في طوكيو (اليابان) من 16 إلى 20 أيار / مايو 1983*، 81 (في الملف لدى الأمانة العامة)

[83] اللجنة الاستشارية القانونية الأفريقية الآسيوية، "تشجيع وحماية الاستثمارات: تقرير الأمين العام"، الوثيقة رقم AALCC/XXIV/1 (متاحة في الملف لدى الأمانة العامة).

[84] اللجنة الاستشارية القانونية الأفريقية الآسيوية. "ملخص المحاضر للاجتماع العام الأول الذي عقد في 6 شباط/فبراير 1985 في الساعة 2:30 مساءً في أمانة اللجنة الاستشارية القانونية الأفريقية الآسيوية، تقرير الدورة الرابعة والعشرين التي عقدت في كاتماندو (نيبال) في الفترة من 6 إلى 13 شباط / فبراير 1985، 55 (في الملف لدى الأمانة العامة)

النحو الذي تم اعتماده في النهاية مع المذكرات التوضيحية مع طلب إطلاع السلطات والإدارات الحكومية المختصة في الدول الأعضاء على هذه الاتفاقيات الثنائية النموذجية.[85]

4. اقتراح من جمهورية تنزانيا المتحدة لوضع معاهدة استثمار نموذجية

232. يمكننا أن ننظر في الاقتراح الذي تقدمت به جمهورية تنزانيا المتحدة بشأن إعداد معاهدة استثمار نموذجية، وهو موضوع سيتم إعادة النظر فيه بعد أكثر من أربعة عقود بعد أن استذكرنا الخلفية التي استندت إليها اتفاقيات منظمة آلكو النموذجية بشأن تعزيز وحماية الاستثمار. لقد حدث الكثير من التطور الأساسي لنظام الاستثمار خلال هذه الفترة، وأصبح من المهم النظر في عناصر الاقتراح في ضوء التطورات في القانون والممارسة.

233. يهدف اقتراح جمهورية تنزانيا المتحدة لوضع معاهدة استثمار نموذجية (MIT) من قبل الدول الأعضاء في منظمة آلكو إلى معالجة التعقيدات والاختلالات المرتبطة باتفاقيات الاستثمار الدولية الحالية (IIAs). يعترف الاقتراح بأنه في حين لعبت اتفاقيات الاستثمار الدولية دوراً حاسماً في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI)، فإنها غالباً ما تفشل في مراعاة المخاوف التنموية والسيادية للاقتصادات الناشئة. أشار إلى أن العديد من الدول الأعضاء في منظمة آلكو واجهت تحديات في ظل أنظمة الاستثمار الحالية والتي تشمل مطالبات التحكيم التي تؤدي إلى تعويض مالي ناتج عن إجراءات الدولة مثل التغييرات التنظيمية التي تم إجراؤها في المصلحة العامة والتي اعتبرت انتهاكات لالتزامات المعاهدة. يقر الاقتراح بناءً على هذه النتائج بأن مطالبات الاستثمار أدت إلى أعباء مالية كبيرة وقوضت استقلالية السياسة العامة.

234. يدعو الاقتراح لمعالجة هذه المخاوف إلى وضع معاهدة استثمار نموذجية تكون بمثابة إطار أساسي وإرشادي للدول الأعضاء في منظمة آلكو عند التفاوض أو صياغة اتفاقيات الاستثمار الثنائية أو متعددة الأطراف. ينص الاقتراح على أن المعاهدة تهدف إلى تحقيق التوازن بين الحاجة إلى حماية المستثمرين الأجانب وضرورة الحفاظ على السيادة الوطنية وتعزيز التنمية المستدامة. يجب تحقيق هذا التوازن من خلال تضمين معايير تقدمية وأطر قانونية واضحة في نص المعاهدة وبالتالي ضمان المنافع المتبادلة لكل من المستثمرين والدول المضيفة.

235. تشمل الأهداف الرئيسية لمعاهدة الاستثمار النموذجية المحددة في الاقتراح ما يلي: تعزيز حماية الاستثمار من خلال إطار قانوني موحد يضمن القدرة على التنبؤ والثقة للمستثمرين وتعزيز التنمية المستدامة من خلال دمج البنود التي تحمي أهداف حماية البيئة وحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية والحفاظ على التوازن بين السيادة والالتزامات الدولية من خلال ضمان قدرة الدول الأعضاء على متابعة أهداف السياسة الوطنية دون خرق الالتزامات التعاهدية. يسعى الاقتراح إضافةً لذلك إلى زيادة اليقين القانوني من خلال وضع معايير وتعريفات قانونية موحدة، والحد من تواتر وشدة نزاعات الاستثمار، وتعزيز علاقات الاستثمار طويلة الأجل من خلال إدراج

[85] اللجنة الاستشارية القانونية الأفريقية الآسيوية، "تقرير اللجنة حول نماذج الاتفاقات الثنائية بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات" المرجع ذاته 78

حكم في معاهدة الاستثمار النموذجية. يهدف أيضاً إلى دعم التكامل الاقتصادي الإقليمي لا سيما من خلال تسهيل الاستثمارات عبر الحدود بين البلدان الآسيوية والأفريقية.

5. العناصر الرئيسية لمعاهدة الاستثمار النموذجية المقترحة (MIT)

236. ينص الاقتراح على أن المعاهدة ستحتوي على تعريفات واضحة وشاملة لما يشكل استثماراً ومن هو المؤهل كمستثمر. ستحدد معايير الأهلية التي تضمن مشاركة كل من الكيانات العامة والخاصة من الدول الأعضاء مع تجنب الغموض وعدم الاتساق.

237. ينص الاقتراح فيما يتعلق بمعايير حماية الاستثمار على أنه ينبغي أن تتضمن المعاهدة أحكاماً للحماية من المصادرة التعسفية أو غير القانونية مع الحفاظ على حق الدولة المضيفة في التنظيم من أجل المصلحة العامة. يجب أن تتضمن أيضاً مبادئ المعاملة الوطنية ومعاملة الدولة الأولى بالرعاية (MFN) لضمان حصول المستثمرين الأجانب على معاملة عادلة. ينبغي أن تتضمن المعاهدة أيضاً آلية شفافة وفعالة لتسوية النزاعات.

238. يشدد الاقتراح على الحاجة إلى إشراف الدولة واستكشاف آليات إقليمية لتسوية النزاعات لتعزيز القدرات المحلية وإمكانية الوصول في التعامل مع النزاعات مع إمكانية دمج أنظمة التحكيم الدولية. يقر الاقتراح بالحاجة إلى أحكام تتعلق بالتنمية المستدامة وحقوق الإنسان تدمج عناصر مثل المسؤولية الاجتماعية للشركات (CSR) وحماية البيئة والامتثال لحقوق الإنسان وتعزيز نقل التكنولوجيا وبناء القدرات. ينص إضافةً لذلك على أن تتضمن معاهدة الاستثمار النموذجية التزامات المستثمرين بما في ذلك الالتزام بالسلوك القانوني والشفافية والامتثال لمكافحة الفساد والمساهمة الفعالة في تنمية المجتمع ومبادرات المسؤولية الاجتماعية للشركات مع تعزيز إمكانية المراجعة القضائية والمشاركة العامة. يشير المقترح أيضاً إلى أن تتضمن معاهدة الاستثمار النموذجية إرشادات واضحة وقابلة للتنبؤ بشأن الانسحاب من المعاهدة أو إنهائها. ينبغي أيضاً أن تحدد الشروط وفترات الإشعار المطلوبة وأي عقوبات سارية للانسحاب المبكر مما يعزز اليقين القانوني ويقلل من الاضطرابات.

6. التقدم في وضع معاهدة الاستثمار النموذجية المقترحة (MIT)

239. يفضل الاقتراح من أجل تطوير معاهدة الاستثمار النموذجية هذه عملية تشاورية متعددة المراحل تشمل مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة. يشمل ذلك خبراء قانونيين في الاستثمار الدولي والقانون التجاري وممثلين حكوميين من الدول الأعضاء في منظمة آلكو وأكاديميين وكيانات من القطاع الخاص مثل الشركات متعددة الجنسيات وجمعيات الأعمال ومنظمات المجتمع المدني بما في ذلك المنظمات غير الحكومية التي تركز على التنمية المستدامة وحقوق الإنسان.

240. يحدد الاقتراح أيضاً التحديات المحتملة. يحدد المخاوف الرئيسية مثل صعوبة تحقيق التوازن بين حماية المستثمرين وسيادة الدولة، والتحدي المتمثل في مواءمة النظم القانونية المتنوعة عبر الدول الأعضاء في منظمة آلكو، والحاجة إلى ضمان تمتع الدول بالقدرة المؤسسية على تنفيذ وإنفاذ أحكام المعاهدات بشكل فعال.

241. يشير اقتراح جمهورية تنزانيا المتحدة إلى أن وضع معاهدة استثمار نموذجية أمر محوري لإصلاح وتحديث الإطار القانوني للاستثمار في آسيا وأفريقيا. تهدف إلى تزويد الدول الأعضاء في منظمة آلكو بنهج موحد وعادل وموجه نحو التنمية في إدارة الاستثمارات الأجنبية. ينص الاقتراح على اعتقاد جمهورية تنزانيا المتحدة بأنه إذا تم تنفيذ معاهدة الاستثمار النموذجية بنجاح، فستكون أداة استراتيجية لتعزيز النمو الاقتصادي مع حماية الحقوق السيادية والأولويات التنموية للبلدان المضيفة.

رابعاً. تعليقات الأمانة العامة لمنظمة آلكو وملاحظاتها

242. يواجه نطاق التعاون متعدد الأطراف بشأن مسألة القانون التجاري الدولي عدداً من التحديات خاصةً بالنسبة لأعضاء منظمة التجارة العالمية. تم الإبلاغ عن عدد من التطورات في الموجز على الرغم من هذه التحديات بما في ذلك عمليات انضمام الأعضاء الجدد إلى منظمة التجارة العالمية وآلية تسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية وآلية مراجعة السياسة التجارية. سلط الموجز الضوء أيضاً على الجهود الإقليمية والتعاون في المسائل المتعلقة بالقانون التجاري الدولي.

243. تحث الأمانة الدول الأعضاء في منظمة آلكو على مواصلة رفع صوتها من أجل نظام قائم على القواعد والتعبير عن آرائها بشأن التطورات الأخيرة في القانون التجاري الدولي. تسلط التطورات الأخيرة الضوء على عدد من المجالات ذات الاهتمام المشترك للدول الأعضاء في منظمة آلكو.

244. ننتقل إلى عمل لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في الدورة الثامنة والخمسين التي اعتمدت ثلاث صكوك رئيسية بشأن وثائق الشحن القابلة للتداول وتتبع الأصول واستردادها في إجراءات الإعسار ومنع وتخفيف نزاعات الاستثمار الدولية. وافقت اللجنة أيضاً على نشر وثائق مهمة تشمل نموذجين قابلين للتخصيص لقواعد التنظيم النموذجية للمؤسسات ذات المسؤولية المحدودة المصممة لمساعدة الدول في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودراسة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي / المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بشأن الطبيعة القانونية لأرصدة الكربون التي تم التحقق منها والصادرة عن واضعي معايير الكربون المستقلين التي تقدم لمحة عامة عن المشهد العالمي لأسواق الكربون والقضايا القانونية المتعلقة بتداول أرصدة الكربون التي تم التحقق منها ووثيقة توجيهية بشأن القضايا القانونية المتعلقة باستخدام تقنية دفتر الأستاذ الموزع في التجارة التي تسعى إلى تقديم المساعدة للشركات في تقييم المسائل القانونية التي قد تنشأ عند شراء تقنية دفتر الأستاذ الموزع أو تقديم الخدمات باستخدام تقنية دفتر الأستاذ الموزع. يسلط الموجز الضوء على هذه الوثائق لتأخذها الدول الأعضاء بعين الاعتبار وتعرب عن آرائها بشأن العمل الذي قامت به مجموعات عمل الأونسيترال.

245. ركزت الجهود المبذولة لإصلاح نظام نزاعات الاستثمار على القضايا الإجرائية في لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال) في حين أن الأونكتاد من ناحية أخرى تقدم التوجيه والتحليل في مجال السياسات بشأن الجوانب الموضوعية لاتفاقات الاستثمار الدولية. ركزت الأونكتاد لعدة سنوات على قانون وسياسة الاستثمار التي توجه الاستثمار الأجنبي نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة. تدرك الأونكتاد أن الاستثمار الأجنبي أمر بالغ الأهمية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة في حين إنها تحيط الدول علماً بالنطاق التوسعي لمعايير الحماية التي غالباً ما تقلص كما تشير التجربة الحق السيادي للدول في التنظيم. يواصل تقرير الاستثمار العالمي لعام 2025 الصادر في حزيران / يونيو 2025 الإبلاغ عن الاتجاهات العامة في اتفاقيات الاستثمار الدولية الموقعة حديثاً ويحلل حالات تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول على عدد من المعايير. يعد التقرير مصدراً قيماً للمعلومات عن قانون وسياسة الاستثمار ويقدم رؤى رئيسية ذات صلة خاصة بالدول النامية داخل الدول الأعضاء في منظمة

آلكو. تدعو الأمانة الدول الأعضاء في منظمة آلكو إلى النظر في تقرير الاستثمار العالمي لعام 2025 والتعبير عن آرائها بشأن الاتجاهات المحددة والاستنتاجات المستخلصة في التقرير.

246. يقدم الموجز أيضاً رؤى حول عمل المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص على مدار العام السابق الذي نوقش في الدورة 104 (عن بعد) والدورة 105 (20–23 أيار / مايو 2025، روما) لمجلس إدارته. يقدم الموجز أيضاً بعض الأفكار حول الأنشطة التشريعية وغير التشريعية الجارية التي يضطلع بها المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص مع التركيز على مواءمة القانون الخاص وتحديثه لتسهيل التجارة الدولية والاستثمار والتنمية المستدامة. تلفت الأمانة العامة لمنظمة آلكو انتباه الدول الأعضاء إلى مختلف الصكوك التي يجري تطويرها حالياً في المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (UNIDROIT) وتدعوها إلى تقديم آراءها وتعليقاتها بشأن القضايا التي تم تناولها في تلك الصكوك والوثائق الأخرى.

247. يقدم هذا الموجز أيضاً تقريراً عن دورة اجتماع مجلس الشؤون العامة والسياسية لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص حيث لا يترك نطاقه الواسع من البنود قيد النظر وبرنامج عمله المتنوع أي شك في أن مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص كان على مدار أكثر من قرن من الزمان رائداً في التعاون في توحيد وتنسيق قواعد القانون الدولي الخاص بين الدول. تدعو الأمانة العامة لمنظمة آلكو الدول الأعضاء إلى النظر في عمل مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص بشأن العديد من القضايا الملحة والتعبير عن ملاحظاتها وآرائها بشأن مختلف الأدوات التي يجري إعدادها في مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص.

248. يتماشى اقتراح جمهورية تنزانيا المتحدة لوضع معاهدة استثمار نموذجية (MIT) تحت رعاية منظمة آلكو بشكل وثيق مع اتجاهات الإصلاح العالمية في حوكمة الاستثمار الدولية. يتماشى الاقتراح مع عمل مؤسسات مثل الأونكتاد والأونسيترال لأنه يعكس المبادئ المنصوص عليها في إطار *سياسة الاستثمار من أجل التنمية المستدامة* للأونكتاد،[86] والذي يؤكد على الموازنة بين حماية المستثمرين وحقوق الدول في التنظيم للمصلحة العامة، ويعكس مبادرات الأونسيترال المستمرة لإصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول في إطار مجموعة العمل الثالثة[87] التي تسعى إلى تعزيز الشفافية والإنصاف وسيطرة الدولة على حل النزاعات من بين أهداف بارزة أخرى.

249. يستمد هيكل معاهدة الاستثمار النموذجية المقترح من ممارسة نماذج المعاهدات الإقليمية والوطنية، ولا سيما قانون الاستثمار الأفريقي (PAIC)[88] والقالب الثنائي لنموذج مجموعة التنمية في جنوب أفريقيا[89] والنموذج الثنائي الهندي (2016)،[90] وكلها تعطي الأولوية للتنمية المستدامة ومساءلة الشركات والحق السيادي في التنظيم.

---

[86] الأونكتاد، *إطار سياسة الاستثمار من أجل التنمية المستدامة* (الأونكتاد 2015) <https://unctad.org/system/files/official-document/diaepcb2015d5_en.pdf> تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

[87] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، *تقرير مجموعة العمل الثالثة (إصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول) عن أعمال دورتها الخامسة والثلاثين (نيويورك، 23–27 نيسان / أبريل 2018)* وثيقة الأمم المتحدة A/CN.9/935 <https://undocs.org/en/A/CN.9/935> تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

[88] مفوضية الاتحاد الأفريقي، *قانون الاستثمار الأفريقي* (مفوضية الاتحاد الأفريقي 2016) <https://au.int/en/documents/20161104/pan-african-investment-code-pai> تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

250. يعد اقتراح جمهورية تنزانيا المتحدة أيضاً استجابةً مباشرةً لأوجه القصور الموثقة جيداً لاتفاقات الاستثمار الدولية التقليدية بما في ذلك المطالبة بالتحكيم المفرط والتأثير التنظيمي البارد، وهي قضايا تم تحليلها على نطاق واسع في *تقارير الاستثمار العالمية* للأونكتاد[91] بالإضافة إلى بعض منشورات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.[92] تعكس الدعوة إلى المواءمة عبر النظم القانونية المتنوعة داخل منظمة آلكو توصيات الأونكتاد[93] والأونسيترال[94] بشأن الأطر القانونية المتسقة والتي يمكن التنبؤ بها، في حين أن إدراج المسؤولية الاجتماعية للشركات (CSR) وحقوق الإنسان والاستدامة البيئية كالتزامات ملزمة للمستثمرين يعكس تحولاً تدريجياً يتماشى مع الممارسات التعاهدية الحديثة وأفضل الممارسات العالمية.[95]

251. يركز الاقتراح إضافةً لذلك على تطوير المعاهدات التشاركية من خلال إشراك الخبراء القانونيين ومسؤولي الدولة والجهات الفاعلة في القطاع الخاص والمجتمع المدني، وهو ما يتماشى مع إرشادات الأونكتاد الشاملة في مجال صنع السياسات[96] وأفضل الممارسات التي أوصت بها مؤسسات البحوث الدولية[97]. يتردد صدى التركيز على بناء القدرات الإقليمية لحل النزاعات أيضاً مع الجهود المبذولة في إطار بروتوكول الاستثمار لمنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية (AfCFTA)[98] والجهود المبذولة داخل الأونسيترال[99] لتمكين البلدان النامية ببدائل محلية وفعالة من حيث التكلفة للتحكيم الدولي. يراعي الاقتراح التحديات العملية المرتبطة بالتنفيذ، لا سيما عبر النظم القانونية ذات القدرات المتنوعة، مما يعزز الحاجة إلى الدعم التقني والتعزيز المؤسسي.

---

[89] الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (SADC)، *نموذج معاهدة الاستثمار الثنائية للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي مع التعليق (أمانة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي 2012)* <https://investmentpolicy.unctad.org/international-investment-agreements/treaty-files/2875/download> تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

[90] حكومة الهند، *نص نموذجي لمعاهدة الاستثمار الثنائية الهندية* (2016) <https://dea.gov.in/sites/default/files/ModelBIT_Annex_0.pdf> تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

[91] مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)، *تقرير الاستثمار العالمي 2017: الاستثمار والاقتصاد الرقمي (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية 2017)* <https://unctad.org/system/files/official-document/wir2017_en.pdf > تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

[92] منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، *تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول: مشروع استشارة عامة (منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية 2012)* <https://www.oecd.org/en/topics/investment.html > تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

[93] مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، *مجموعة الإصلاحات لنظام الاستثمار الدولي* (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية 2018) <https://investmentpolicy.unctad.org/publications/1198/reform-package-for-the-international-investment-regime> تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

[94] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، *الإصلاح المحتمل لتسوية النزاعات بين المستثمرين والدول: تقرير من حكومة جنوب أفريقيا* (2019) وثيقة الأمم المتحدة A/CN.9/WG.III/WP.149 على الرابط <https://docs.un.org/en/A/CN.9/WG.III/WP.149 > تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

[95] مركز كولومبيا للاستثمار المستدام، *إعادة التفكير في حوكمة الاستثمار الدولية: مبادئ للقرن الحادي والعشرين* (مركز كولومبيا للاستثمار المستدام 2021) <https://ccsi.columbia.edu/sites/ccsi.columbia.edu/files/content/docs/Rethinking-Investment-Govern%20ance-2021.pdf> تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

[96] الأونكتاد، *إرشادات بشأن إطار سياسات الاستثمار من أجل التنمية المستدامة* (الأونكتاد 2019) <ttps://unctad.org/publication/guidance-investment-policy-framework-sustainable-developmen> تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

[97] المعهد الدولي للتنمية المستدامة، *أفضل الممارسات التفاوض بشأن معاهدات الاستثمار* (المعهد الدولي للتنمية المستدامة 2020) <https://www.iisd.org/publications/report/best-practices-investment-treaty-negotiation> تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

[98] منطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية، *بروتوكول الاستثمار* (2023) <https://au.int/sites/default/files/treaties/39861-treaty-Protocol%20on%20Investment%20-%20AfCFTA.pdf> تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

[99] لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، *استراتيجية بناء القدرات والمساعدة التقنية لإصلاح تسوية النزاعات بين المستثمرين والدول* (لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي 2020) <https://uncitral.un.org/en/technical-assistance/isds > تم الوصول إليه في 10 حزيران / يونيو 2025

252. ترغب الأمانة العامة لمنظمة آلكو في ضوء هذه الملاحظات لفت انتباه الدول الأعضاء إلى استصواب تضمين نطاق وشكل وعناصر أساسية لمعاهدة استثمار نموذجية محتملة لمنظمة آلكو (MIT -AALCO) في مداولاتها. تدعو الأمانة الدول الأعضاء مع مراعاة العمل السابق لمنظمة آلكو في هذا المجال إلى تبادل آرائها بشأن الطرائق الممكنة لإعداد واعتماد معاهدة استثمار نموذجية جديدة تعكس وتحمي المصالح المشتركة للدول الأعضاء في منظمة آلكو على أفضل وجه، والتي يشارك العديد منها حالياً في التفاوض على اتفاقيات استثمار جديدة. ترغب الدول الأعضاء أيضاً في هذا الصدد في النظر في إنشاء مجموعة عمل مفتوحة العضوية تحت رعاية منظمة آلكو مكلفة بدراسة الجوانب الموضوعية والإجرائية لمعاهدة الاستثمار النموذجية المرتقبة لمنظمة آلكو وتقديم التوصيات المناسبة لتطويرها.

الملحق

اقتراح لتطوير معاهدة استثمار نموذجية من قبل الدول الأعضاء في منظمة آلكو من جمهورية تنزانيا المتحدة[100]

1. مقدمة

المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية (منظمة آلكو) هي منظمة حكومية دولية بارزة تعزز التعاون القانوني بين الدول الآسيوية والأفريقية. تواجه الدول الأعضاء في منظمة آلكو التي تعتبر الكثير منها أسواقاً ناشئة تحديات في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر (FDI) مع ضمان أن تكون هذه الاستثمارات مفيدة للطرفين ولا تنتهك سيادة الدول المضيفة أو سياساتها الاقتصادية. يتمثل أحد المجالات الرئيسية التي تتطلب الاهتمام في صياغة معاهدة استثمار نموذجية يمكن أن تكون بمثابة إطار توجيهي للدول الأعضاء.

تواصل معظم الدول الأعضاء التوقيع على اتفاقيات الاستثمار الدولية (IIAs) كوسيلة لجذب وتعزيز الاستثمارات الأجنبية بهدف تحفيز التنمية في البلدان المضيفة. تعمل اتفاقيات الاستثمار الدولية كأداة ملائمة للمستثمرين لإنشاء الأساس القانوني لمشاريعهم الأجنبية بسرعة. إن المخاوف بشأن جودة مؤسسات الدولة المضيفة وتطبيق القانون غالباً ما تثير قلق المستثمرين، ومن ثم فإن هذه الاتفاقيات تضمن للمستثمرين الأجانب معايير محددة للمعاملة، والتي يمكن تنفيذها من خلال تسوية النزاعات بين المستثمر والدولة على المستوى الدولي.

تم مع ذلك صياغة اتفاقيات الاستثمار الدولية الحالية حول الأحكام التقليدية مثل الدولة الأكثر رعاية والمعاملة الوطنية والحماية والأمن الكاملين والمعاملة العادلة والمنصفة والتي شكلت تحدياً للدول الأعضاء في إنفاذ التنمية المستدامة والاستثمارات الاستراتيجية. واجهت الدول الأعضاء أيضاً من خلال هذه الاتفاقيات العديد من المطالبات من المستثمرين للحصول على تعويض مالي عندما تتعارض الإجراءات الحكومية أو التقاعس عن التصرف مع الالتزامات التعاهدية بغض النظر عن نوايا الحكومة مثل تغيير القوانين والسياسات لصالح المصلحة العامة. أدى ذلك إلى سلسلة من قضايا التحكيم مما أدى إلى دفعات كبيرة للمستثمرين الأجانب، وتحويل الأموال التي كان من الممكن استثمارها في أماكن أخرى من أجل التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

الهدف من هذه المذكرة المفاهيمية هو اقتراح وضع معاهدة استثمار نموذجية (**MIT**) للدول الأعضاء في منظمة آلكو، معاهدة توازن بين حماية الاستثمارات الأجنبية والحاجة إلى الحفاظ على السيادة الوطنية وأهداف التنمية المستدامة. ستكون هذه المعاهدة النموذجية بمثابة دليل لأعضاء منظمة آلكو عند التفاوض وصياغة اتفاقيات الاستثمار الثنائية أو متعددة الأطراف.

[100] راجع البريد الإلكتروني بتاريخ 3 أيار / مايو 2025 المستلم من جمهورية تنزانيا المتحدة.

2. الأهداف

تتمثل الأهداف الرئيسية لتطوير معاهدة استثمار نموذجية في تعزيز حماية الاستثمار من خلال إنشاء إطار موحد يضمن حماية حقوق المستثمرين الأجانب، وبالتالي جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول الأعضاء وتعزيز التنمية المستدامة من خلال ضمان عدم تقويض اتفاقيات الاستثمار لقدرة الدول المضيفة على متابعة أهداف التنمية المستدامة (SDGs)، بما في ذلك حماية البيئة والتنمية الاجتماعية وحقوق الإنسان وخلق توازن بين السيادة والالتزامات الدولية من خلال وضع أحكام تمكن الدول الأعضاء من ممارسة حقوقها السيادية دون انتهاك الالتزامات الدولية بموجب معاهدات الاستثمار.

تهدف معاهدة الاستثمار النموذجية إلى زيادة اليقين القانوني من خلال خلق بيئة قانونية موحدة ويمكن التنبؤ بها لكل من المستثمرين والدول المضيفة، وبالتالي تقليل النزاعات القانونية وتعزيز علاقات الاستثمار طويلة الأجل. ستعزز أيضاً التكامل الإقليمي من خلال تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة آلكو وتعزيز التكامل الاقتصادي الإقليمي، لا سيما من خلال الاستثمارات عبر الحدود في آسيا وأفريقيا.

3. المكونات الرئيسية لمعاهدة الاستثمار النموذجية

ستتناول معاهدة الاستثمار النموذجية المنظمة جيداً المكونات الرئيسية التالية:

النطاق والتغطية

- **تعريف الاستثمار:** تعريفات واضحة تضمن اتباع نهج واسع وشامل مع تجنب الغموض فيما يتعلق بما يشكل استثماراً.
- **الأهلية:** مبادئ توجيهية واضحة بشأن أهلية المستثمرين مع التركيز على ضمان مشاركة كل من كيانات القطاعين العام والخاص من الدول الأعضاء.

معايير حماية الاستثمار

- **نزع الملكية:** أحكام للحماية من المصادرة التعسفية أو غير القانونية مع ضمان حق الدولة المضيفة في التنظيم من أجل المصلحة العامة.
- **المعاملة الوطنية والدولة الأكثر رعاية (MFN):** ضمان حصول المستثمرين الأجانب على نفس المعاملة التي يحصل عليها المستثمرون المحليون أو المعاملة الأكثر تفضيلاً المقدمة لأي مستثمر أجنبي آخر.

آلية تسوية النزاعات

- آلية شفافة وفعالة لتسوية النزاعات، يحتمل أن تتضمن أنظمة تحكيم دولية، ولكن مع أحكام تسمح للدول بالحفاظ على سيطرتها على بعض النزاعات.
- النظر في الآليات الإقليمية لتسوية النزاعات لتعزيز قدرة الدول الأعضاء على التعامل مع نزاعات الاستثمار محلياً.

الحق السيادي في التنظيم

- بنود واضحة تعيد تأكيد حق الدول الأعضاء في التنظيم من أجل المصلحة العامة بما في ذلك حماية البيئة والصحة العامة والسياسات الاجتماعية دون التهديد بمطالبات المصادرة.
- بما في ذلك استثناءات للتدابير التنظيمية من أجل المصلحة العامة لضمان عدم اعتبارها خرقاً لالتزامات المعاهدة.

اعتبارات التنمية المستدامة وحقوق الإنسان

- دمج الأحكام المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات (CSR) والاستدامة البيئية واحترام حقوق الإنسان لضمان توافق الاستثمارات مع المعايير الدولية.
- تعزيز نقل التكنولوجيا وبناء القدرات لتشجيع التنمية المستدامة في الدولة المضيفة.

التزامات المستثمرين

- التزامات واضحة على المستثمرين بالامتثال للقانون أثناء تشغيل أنشطتهم في الدولة المضيفة.
- التزام المستثمرين بالمساهمة في تنمية المجتمع من خلال المسؤولية الاجتماعية التعاونية (CSR)
- الإفصاح عن المعلومات ذات الصلة حول استثماراتهم وأنشطتهم التشغيلية.
- أحكام الشفافية في عملية الاستثمار بما في ذلك المشاورات العامة والوصول إلى المراجعة القضائية وتدابير منع الفساد.

الإنهاء والانسحاب

- مبادئ توجيهية واضحة بشأن الشروط التي يجوز للدولة بموجبها الانسحاب من معاهدة الاستثمار أو إنهاؤها بما في ذلك فترة الإشعار وأي عقوبات للإنهاء المبكر.

4. عملية التطوير

سيتطلب وضع معاهدة استثمار نموذجية تشاوراً دقيقاً مع مجموعة من أصحاب المصلحة بما في ذلك:

- **الخبراء القانونيون:** المهنيون ذوو الخبرة في قانون الاستثمار الدولي والقانون التجاري وحل النزاعات.
- **ممثلو الحكومات:** مسؤولون من الدول الأعضاء في منظمة آلكو بما في ذلك الإدارات التجارية والاقتصادية والقانونية.
- **الأكاديميون والباحثون:** علماء متخصصون في التجارة الدولية والاقتصاد وقانون الاستثمار.
- **ممثلو القطاع الخاص:** المستثمرون والشركات متعددة الجنسيات وجمعيات الأعمال لضمان معالجة النموذج للمخاوف العملية.
- **المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية:** لضمان أن المعاهدة تدعم التنمية المستدامة ومعايير حقوق الإنسان.

ستشمل العملية عدة مراحل:

- **البحث والمقارنة المعيارية:** دراسة مقارنة لمعاهدات الاستثمار القائمة مع التركيز على كل من النماذج التقليدية والنهج الأحدث (مثل معاهدات الاستثمار الإقليمية أو المستدامة).
- **التشاور وإشراك أصحاب المصلحة:** الاجتماعات والمشاورات مع مختلف أصحاب المصلحة لتحديد القضايا والمخاوف الرئيسية.
- **الصياغة والتنقيح:** سيقوم الخبراء القانونيون بصياغة أحكام المعاهدة والتي ستخضع لعدة جولات من المراجعة والتنقيح.
- **الموافقة والاعتماد:** ستعتمد الدول الأعضاء في منظمة آلكو المعاهدة النموذجية النهائية بعد مناقشات مستفيضة.

5. التحديات والاعتبارات

سيواجه تطوير معاهدة استثمار نموذجية العديد من التحديات:

- **الموازنة بين حماية المستثمر وسيادة الدولة:** ضمان ألا تكون المعاهدة لصالح المستثمرين بإفراط على حساب قدرة الدولة المضيفة على التنظيم.
- **مواءمة النظم القانونية المتنوعة:** تتمتع الدول الأعضاء في منظمة آلكو بتقاليد وممارسات قانونية مختلفة. يتطلب تحقيق التوازن بين هذه الاختلافات لتطوير نموذج مقبول عالمياً مفاوضات كبيرة.
- **ضمان التنفيذ:** سيكون من الأهمية بمكان التأكد من أن الدول الفردية لديها القدرة على تنفيذ أحكام المعاهدة بفعالية في حين أن معاهدة الاستثمار النموذجية ستوفر إطار عمل.

6. الخلاصة

يمثل وضع معاهدة استثمار نموذجية للدول الأعضاء في منظمة آلكو خطوة مهمة نحو تعزيز مناخ استثماري مواتٍ مع حماية مصالح كل من المستثمرين الأجانب والبلدان المضيفة. سيوفر إطاراً متوازناً يشجع الاستثمار مع ضمان احتفاظ البلدان المضيفة بالقدرة على تنظيم وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام. يمكن لمنظمة آلكو من خلال تطوير هذا النموذج أن تقود الطريق في تشكيل جيل جديد من اتفاقيات الاستثمار التي تعكس الاهتمامات والأولويات الفريدة لآسيا وأفريقيا.